عبد الحميد قنوعي
٨٤,٩,٢١

۱۸۵۹۳
۲۰۹۷۵۸

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب مطول دارای حواشی
مؤلف تفتازانی
مترجم
شماره قفسه ۱۸۵۹۳
شماره ثبت کتاب ۲۰۹۷۵۸

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
خطی
۱۸۵۹۳

بسم الله الرحمن الرحیم وبه نستعین

الحمد لله الذی تبلج سرور ارباب الاذهان لایضاح معانی الحکم ببدیع البیان وفرق قلوب اصحاب التحقیق
بتوبیخ الحکم القوی البرهان علیه نفسیم هبت علی مشام قلوب العالمین نسیم توحیده واهزاب تسنیم
عقول العالمین تسبیح تمجیده فسبحان من حکمه تبارک وتعالی عباده علی طریق تقتضی المحال ترشحی وعن احسان الاتقان
لبیان التنزیل الاجمال الصلوة والسلام الاتمان الاکملان علی السید المنزل من الله سبحانه ان الحجوف کتاب
بلاغته مصانع خطب الفصحاء بحسن الاخیار قاطبة ومطلع الجمل من الطاف الرحمن لو السنة جبیب الحکمة
فی الکون سلالة صفة الکمال سلام الله ساسح اولیه بحفت بریح شوق فوره البیان وعلی آله واصحابه
الفصاحة ها البیان وجلة طریق الهدایة والتبیان الذین هم بدور معالم الدین وشموس علوم الیقین
ما تلت حروف وسلم الحزن بالفقان اما بعد فحاضر طالب الیقین سلام علیکم لا یتوقی الجاهلین انا اذ فی
کمالات نوع الانسان من الطریق علیه ابناء الزمان هو العقل بما صناف العلوم وانواع العرفان والاسلحة
بلغها من الکتب بالاتفاق فانها اشرف ما استشرفه الامم وارفع ما یرفعه علی الغرم ان فن البلاغة من بینها
علی اسباب الاعجاز ومنطوی قواعد الفلاح الغایة العمرو السواء العظمی من التسویق باعجاز الله وبها
الرسول الی الله ولما الکبری من الاذعان بنبوة رسول الله وقد صنف فیه کتب ترتاح لمطالعتها الارواح
لشرح المنهج الجلیل المتناح فانه کتاب معترف بسمو منزلته الهاسر ومن وله من یعلو رتبته المهابة
وکیف قد انطوی علی زبدة نتائج انظار المتقدمین واحتوی علی خلاصة افکار المتاخرین وهی کالشمس
قدر الحل بکان والی لسان وکرم الرکبان والله درمن قال غیر المقال لمستفاد الناس وعلی ما جمعوا
فی سبیل ایجاز لداعی قسمت السوق صاحب کنز بهایة دلت بالاجازة ان من حشی التفقه بالروح الایحی
الفضائل علی ربتنا اسلاف تحقیقات الاواخر والاوایل کانت حرکة الفقه الی استقصی نوایل الفاق الحشی
اوفی کلام من الزبدة تابعا الی استلاح طلع بدایع ودرة تفرق الخلیل الی اسرار متشوق الاستکناف
واحکم کنز مشوق الفضیلة العافیة والشفاء مستوفق الاسات حقایقه افاوق الجهود وحقیقة الی
کل من الجنس حدود وحاتما حوی ما من قلادة الی ان قرت من ساده شه تقرب انت علی عشق
ما یتقلد المتقی من عنق وقد کنت قد اعلمت علی بعض اصحاب الفصاحة والبلاغة انی وجاهما استقول
والتنظیة من کلام الاوایل وسمعه سمع جلالة الخاطر الفاتر وصنع المناظر الاصرفا فانی منصفوا اعنی اسلوبا
وقالوا ان الشیء بحاجة وسقوا کاتب علی الرسم العین ورأوا تمامه حتی فی عین العین لکان لم یجد نفسی الی الشکر

۱۸۵۹۳
۲۰۹۷۵۸

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
کتاب مطول دارای حواشی
مؤلف تفتازانی
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۸۵۹۳
جمهوری اسلامی ایران
شماره ثبت کتاب
۲۰۹۷۵۸

خطی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۱۸۵۹۳

فاذا استنبط فالعالم هو بما سواه وهو العالم بالمعاني او على تقدير حقيقته باعتبار الحال الاعتبار
البيان مسائل الفن الثاني من فن النحو سار فيقال في علمه واصله الرقة من العلق وفي الكلام اشارة
الفهم هو المعاني والبيان لاعم المعاني وعلم البيان الا ان يجعل على حذف مضاف اي المسائل الاصل
هو شهر رمضان ثم وجه التخصيص لمد قابق البيان باستيفاء منتخب الفن الاول من ان في البيان
اعتبار ليست في المعاني فانه منه بمنزلة المركبين المفرد فكان احق باسم الرقة منه ان قلت علم البديع
على ما ذكره القوم الاخيرين اجيب بانه اشارة الى عموم الاعتراض بانه لكونه خارجا عن افادة الوقوف
سيجيء ان بعضهم سمى البيان والبديع علم البيان فيجوز ان يكون دقايق البيان اشارة اليها حاوي بيان
بالنسبة الى البديع اما بحسب التقدير لان وجوه تحسين الكلام المذكورة فيه انما تعرف بعد معرفة
ووضوح الدلالة فكان فيه ايماء زيادة اعتبار ليست في المعاني ويحتمل ان يراد بدقايق المعاني الاسرار
او المشتبة التي هي الصور الذهنية حال تلبسها بحق الشيء او حقيقته وبالبيان ما به يظهر تلك الصور
الفصيح المعرب عما في الضمير فان البيان كما يكون بان الشيء او ظاهره لهذا الفرد مع ان اضافة الدقايق
ثم جعل اسم المابه تبيين كالفظ لما يتلفظ فعلى هذا يكون الابهام دقايق المعاني اشارة الى استوائه
والابهام دقايق البيان الى افاضته المطالبين فيناسب منتخب التاليفات والمناسبة ثم وجه التخصيص
الاشعار بان جعل اضافة الصور الذهنية من حيث هي وان جاز هو ايضا وذلك واضح وتخصيص البديع
الزيادة ورابع الاسماء الاصلي في لفظ الفن وهو ما يتفرع منه فان يستعمل بادخال الباء على المتصور عليه
اعني اللفاظة فيقال اخص المال بزيد اي المال له دون غيره ولكن الشايع في الاستعمال ادخالها على المخصص
الفاصلة وهو المراد هنا على قول الثقاة يختص برحمته من يشاء وهو الباء على تضمين معنى التميز والمراد
او على جعل الفن مجازا من التمييز فيكون الفرق بينهما ان اللفظ في التوجيه الثاني لم يرد به الاخراج
ولما في صورة التضمين فهو مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الاخر مراد بلفظ الاخر صدق في اعلى الكلام
من مستقلات الشاملة للجمع بين الحقيقة والمجاز فتارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا وتارة العكس
فان قلت اذا كان المعنى الاخر مرادا له عليه بلفظ صح فلم يكن في ضمن المذكور فكيف انه تضمن الباء قلت
مناسبة المعنى المذكور بمعونة ذكر صلة قرينة على اعتبار كانه جعل في ضمنه والبديع جمع بديع بمعنى
جمع البديع وهو الطارئ المخصوص يستعمل في النحو مجازا مرسلا من قبيل اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة

وقال الامام الرازي في الانام الخلق ويجوز الا يجعل الامام الواحد بمثل الانام والاحسان الى الانام على وجه الارض
والاضافة الاحسان واضافة الطرق الى الانام من قبيل اضافة المشبه بالمشبه كما في الله اولئك
بالقضاء المشي على الطرق والصلوة على وجه يعني النبي فعيل بمعنى فاعل من النبأ وهو الخبر لانه يخبر عن الله
للوجوه وفي الصحاح ومشرق بالفتح ان ذا الرفع وهو الاول قيل من النبي هو الطريق ثم قوله حين بيان لنبي
لقد جهلوا ان العلم نبعث لا ينبت وهو ذكر صاحب الكشاف غرة الملائكة في قوله تعالى كلم الله
في حكم الامر لما يقع اسم الله مسفلا اسم الاشارة او صفة بيان ورب كم عبيرا ما يعبر بها على الحروف
بالعبادة والاخفى من نعت اسم الاشارة بالرفع في باللام والبيرى صلة ما اجمع الفاضي على جلالة وقوله
هو ايضا اشتاق على من الامر في المسئلة ايضا صرح في ايراد الكشاف ان هذا الاسم لا يوصف به واستعمل
عليه الاية ما ذكر في تفسير سورة مريم حيث قال في توجيه قراءة نصب تفاسير في قوله تعالى ان ذلك لحق تفاسير
الانشاء انه صفة لذلك فهو خالق لذلك الاجماع قطعا وانما هو مجرد قياس ان تعريف المضاف كتعريف العلم
عند الجمهور فيرفع الابهام كما رفعه وفي الاصح ان القياس مع الفارق حال الالبي الحكمة لان رفع الابهام
باهو متعين في نفس الكلام وفي اللام لا بالمضاف الذي كتب التعريف من حرف غير ثم كتب الابهام تعريفه المستفاد
على المعرف باللام لا من المضاف الى شهادة انتقال الاستعمال الاصح سلسلة جناه على ان فيما ذكره القصر بالمعنى
اسم الاشارة وصفه وقد يوصف بالمستلم بجنس وصلة المبين صفة المبهم وهو من شرط الاتصال وشبهه
هذا ثم البرايتوان حيوة هو الى قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده وذكر بالكسر الخلوة الى المنسوب الاسم
الصفة السابقة وتقوم الشبه مع والبرايتوان يستوي الكسر ويرفع صفة لعلي المنبيه والاقدم على عطف البيان
كما هو القانون والتبع بالعين المهملة المرجع ويرفع للاسم المرفوعات الثلث في العين المضارع نوعا
والينبوع عين الماء من شجر الشرشي الاصل وكون النبوة والجوز ومن يعلمهم شيء من قول
والكرم ايثار الخير بالخير والسماحة الجود واشرف من شيء من وحة الاسن والفصاحة والينبوع بالتذكير
الطهور والرجاحة الحجة العقلية من ثاني شجرة كانت والجمع وح واللسن بالتحريك الفصاحة قال
بالكسر فهو لسن كذا في الصحاح وفي شرح المقامات لابن الانباري الفصاحة في النطق لا تزيد على الجهر

والله اعلم ثم الاضافة في بني آدم ووحة اللسن لانه اذا اريد المضافين آدم او ابراهيم او اسمعيل
بيانية ان قصد المبالغة وعلى الوجه اصحابه الذين بهم الا الامة والقوم اشرف وجه الذين تالا الاصح
في الصلوة لمن في جبهة الفهر فوق الزهر ثم استعير على الخير وهو في والحق الماعلى انه صفة مشبهة
او الحقائق مطابقة الواقع والصدق على ذلك اينما كان اذا اسند الى الواقع والنطق وجه تخصيص الحق
هو ان الواقع لم يثابت حقه ان يسمى النبي بالحق وهو مذهب فقد لو اخفى ثبوت ذلك
اسلوا في التحقيق كان اولى باسم الحق الزهد بمعنى الثابت وناسب لمراده به الشريعة المحمدية الاجتماع
ولما مضى الجود في الاستدلال الثاني فان المتكلم اولا في ذا الاستدلال الحكم الذي يتصف بالمعنى الاصلي
وهل الانبياء التي عن جاء معلية فتح في العبارة اشعار بان دين الاسلام انما هو من جهة الرسول
وضوحه انما هو بدايات الاول والاحكام ثم لا يخفى ان هذا الكلام من الاستدلال الكلي
حيث جعل دين الاسلام بمنزلة من سلم الى الامام والثبت لانه من المنتبه لمعنى الفرقة واثبت الفرقة بالامام
الحق لمعنى الثاني الاشراق اضاءة والدين وضع الهي سابق لذوي العقول لاستيارهم الجزئي والبصر
ويشاء الله لصدره بعد تقاوي الى النبي الطهور امته وولي الامة لتزيدهم هو انتقادهم لكذا ذكره
في شرح تلخيص الجامع واسمه الجزء الباطل ولم تنور اليقين والاحوال الزوال الاكتساب والبرهان
وهي الخلقة والباطل ان الحق والمراد به الكلام الشبه الليل والدعاء الاساءة والبركة خلاصة
خلوة الغير هلو الضيا اقرى منه واتم الذي اشيخ الشيخ قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء
وقد يرق بينهما بان الضياء سنوه ذاتي والنور عرضي عارضي فقد يتبين ان يكون النور اقوى على الضياء
نور السموات والارض الاية وانت خبير بان هذا انما يجدي اذا لم يكن معنى النور في الاية الكريمة
بهذا التفسير على ذلك واليقين العلم بهذا والاشك ولهذا لا يوصف به الباري تعالى وفي تفسير القاضي ان اليقين
العلم بنفي الشك والشبهة عنه بالاستدلال ويجب ان يكون بقوله تعالى انزل من السماء ماء ليقين وبالحجة
اعلم ان اليقين ثم لا يخفى ما في هذه الفقرة من اللطائف لمن كره قد تامل واستحق وجب ان
المقطوعة من المنافي اليه سوى ما اسند فيه اعلى وجعل الاولى كانه كما للانتشار الربط الضمير في ان اسم
بعد الى العامل في الظرف المقدرة والفاء مجرى هم الى والعامل فيه ما يفهم من السياق من خلق الى
فان اسق الفصل بالتقديم واحد معنى الحق واسبغ الى استيجاب التعظيم من الفتح عما يليق العلوم والمعارف
والاستيجاب الاستحقاق والتحقيق التزيين والاشارة الى الادب العلوم والمعارف التصورات والتصديقات او ادراك

وقوله يكون خبرا لمعرفة وجعله انه يقدر بالنكرة موصوفة قوله الطيب باحتمال ان يكون قوله جمل الطيب
في لا رجلا قائم من ان ارتفاع الطيب لان رتعاله لا بالتابعية فلا يبقى فيما نحن فيه كما لا يخفى وقوله يوجد
لا اختصاص له بالمراد وهو لهذا لا يتفاوت المعنى كما في قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر
في شرح الخبيصي الجامع الكبير ان استعمال سيما لا ينظر في كلام العرب وقد يحذف اليا مع وجود لا وسيما
وقد يقال لا سيما وهام لا سيما والواو داخل عليها في بعض المواضع كما في قوله ولا سيما ويا لدارة جلجل
ذكره الرضي وقوله الآتية وقوله ما يفترق معها من كلمات الاستثناء كون ما بعدها نصبا على قبلها من غير
بالحكم المتقدم والا فليس نها استثناء مع ما بعدها الرضي قد يجري في ما بعد لا سيما وقد يقال من منها الاسم الذي
فيكون منصوبا بالحمل على ان يفعل مطلق فاذا قلت زيد شجاع ولا سيما راكبا فمعنى خصوصا راكبا وكذا
من يفعل الفعل المذكور اي اخصه بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا وكون في زيد شجاع لا سيما وهو راكب
الذي يعبر عنها الفعال وقيل معناه حتى يتبين كانه قيل لا سيما وليس السلاح وهو راكب وعدم راكب
كثيرا الا ان الذي اكثر ثم المراد بعلم البيان المعاني والبيان والاضافة بيانية المعلوم على كيف نظم القرآن
فاعلم من الاطلاع ونظم القرآن على اسلوبي تاليف كلماته مناسبة الدلالات حيث يقتضي العقل
فانه كشاف من حقائق التنزيل يحتمل ان يكون تفسيرا للسنة السابقة اعني الاطلاع على كيف نظم القرآن ويحتمل
ان يكون تعليلا واعترض عليه بانه لا فرق بين التعليل والمعلل الا في العبارة فكانه قال زيد العالم اكرم من
لانه عالم ولا يخفى ركاكته واجيب بان المقتضي الترجيح باعتبار الصفة والاستدلال فالحاصل ان علم البيان
احسن لانه موصوف بذلك وكل ما هو كذلك فهو احسن لاشتمال الصفة مرتبة مفتاح لدقائق التاويل والطريق
جمع وهو صفة الكشاف وكونه خبرا يعود على تقدير كون قوله فانه كشاف تعليلا لما قبله بعيد من جهة المعنى
لا يفهم كون قولنا فانه مرتبة لما قبله والتاويل في اللغة من الاول وهو الانصراف فالتصريف التحول
او من الايالة هو الصرف فالتصريف للتكثير والمراد به هنا صرف اللفظ الى ما لم يكن التفسير فهو قريب من التفسير
وهو الكشف وقال الراغب الاول الاظهار المدلول والثاني لاسرار الاعيان للابصار في الاصطلاح قال
في شرح الكشاف بيان حقائق القرآن لما انتقل من الشيء هو من المصاحبة وهو التفسير والمراد بالتفسير
وهو التاويل فيه بحث لان تعيين احد المحتملات بالادلة العقلية خارج من القسمة اذ لا يكون ذلك بالنقل
النقلي والعربية كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير ان المراد على كل شيء مستقيم
تحته الحالات وقال في الكشاف التاويل لما يتعلق بالدراية والتفسير بالرواية عليه انه كلام الازدي الشيخ

الكتاب فيه بحثا بينا لانه لا يلزم ان التفسير قد يكون اثر الرواية غالبا بالآحاد والتاويل بالصحيح
والسنة المتواترة وهو خلاف الجمع ويمكن ان يجاب بانه لما كان الرواية من حيث هو طريق بيان المعلوم
سببا لتفسير الآية بطريق كشف المعلوم وسببه وان لم يحصل العلم المروي له اما العرف عن القطع بتفسير
هو طريق المعلوم او التفسير الفاتحة لبيان ان التسمية بالتفسير والتاويل بالنظر الى تاويل العلوم
الى اصله وبذلك الاعتبار لا يكون التفسير اثر له من التاويل بل هو في المفهوم قبل التاويل وبيان احوال الاحكام
اللفظ التفسير بيان مراد المتكلم فالاول يختص بالرواية ولهذا اضاف اليه الدقائق التاويل بالرواية
التفسير بيان ما يحتمله اللفظ احتمالا ظاهرا والتاويل ما يحتمله اللفظ احتمالا
بالمثال قوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي جماد يخرج الانسان من النطفة ويخرج النطفة
انسان وقيل يخرج الطير من البيض ويخرج البيض من الطير هذا هو التفسير لان معنى في الانسان والطير
ومعنى الميت في النطفة وقيل جماد يخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن هذا هو التاويل فوجه اضافة
الدقائق الى التاويل على هذا الظهور ما عرض عليه على الذي قبله بان اللفظ الحي والميت هو المراد والمراد
ولا رواية فيه خارج عن التفسير فالجواب ان المتكلم اليها هو بيان المعنى المحتاج الى البيان اذ بيان المبين
الحاصل وهذا لكن حصر التفسير فائق تبيان لو دليل الاعجاز واسرار البلاغة فائق عالي تبيان مصدر بين
على الشرود اذ القياس فتح التاويل لم يجيء بالكسر الاتيان وتلقاه وقد يفرق بينه وبين البيان بان البيان يحتوي
على كون الخطر واعلى الاقتدار قريب منه ما قبل التبيان بيان مع دليل وبرهان فكانه مبني على زيادة
البناء لزيادة المعنى وهذا الحكم الكثري الكلي الذي هو فيما بين الفعلين من جنس احدى فلا يتقوم بالصفة
التي تدل على زيادة المعنى وهو الثبوت والحيلية مع انه اضمر اسم الفاعل كون رحمان وحسن
ثم هو معنى اسم الفاعل الحسن وكذا نظايره وانما اختار صيغ المصدر اشارة الى اسماء الكيت المسلمة
او معنى تقدير مضاف اي وتبيان وكذا نظايره والجمع بالتاء على المصدرية مسالة فقد يجاء رجل اصول بناء على مذهب
البايين الحاجب عدم اشتراط الاشتقاق في المعنى ترك العطف بين القرائن لجريها على نهج التفسير
والمراد بدلايل الاعجاز اسرار البلاغة الدقيقة المودعة في نظم القرآن ايضاح لمعالم الاعجاز وآثار
الفصاحة فالمعالم جمع معلم وهو اثر الذي يستدل به على الطريق كالمرقاة في الصحاح وقيل الموضع الذي ينصب
فيه العلامة يعني الشيء كونه ايضاحا لمعالم الاعجاز بيانه النكات الكثيرة التي تشتمل عليها النظم القليل
فالكم في القياس جهة والمثال والمراد بآثار الفصاحة الاطناب المساواة او ما يعم هذا وغيره لما يستدل

على فضله

على فصاحة الكلام وفصاحته ما يكون من مصطفى الكلام على الخاص في الشرح من شرح كتاب الله
ومحصله الجوهري التفسير البيان والشرح وفي النهاية يقال فسرت الفرس اذا اقتصرته وتخصص مفتاح
البيع قول هذا التفسير اجتنب كذا والزمه وقال تبيان لحن اخر لحان او قع وضافة المشكل الى الكتاب
من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف كما كتاب الله مشكل المنقول ولهذا اضاف الواضح الى المبيح اعتبارا
في المؤدى وهو مرام الوضوح وايقاظ هذه الاضافة تنبيه على الدقة في الاشكال كان في اشكال الذي
تقتضي وعين العيون مبالغة في المبالغة ومحصله من اعضل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدى لوجهه او
اي لا يهتدى وهو لا يتهدى تقريب للفهم على فرض مجيء وضعه الفهم الذي لا يحتاج الى تاويل
في المؤدى وانما عرفه بعض لتضمن حتى الاطلاع والزايد مع فريده وهي الدرة الكبيرة في تشبيه الاطلاع
على ما في كتاب الله من الاسرار الدقايق استخراج الدرر من قعر البحر استعارة ولم تجعل لفظ القعر من الاشارة
الى ذلك قوله كافية وصف المصباح الى اعمال التاويل اذا مرة كافية تاكيدا لسبق واستيناف النفي
النيار كذا النصوص بالضم يقال ضاءت النار ضوءا وضوءا وضاءت مثله وضاءة يتعدى ولا يتعدى المصباح
في الاصل السراج والمراد به ههنا القوة العاقلة او المهمات الفكرية تشبيه بالمصباح وقوله على اعمال التاويل
متعلق بصفة المصباح فافية من معنى التاثير والاضاءة او المفعول له لمصباح المدعو اذا جعل مفعول له
مع بعض سلفنا كما قيل او هو مفعول او حمله طريق الوصول الى اعمال التاويل خلاصا حاجا الى مصباح
يهتدى به اليها هذا لسلامة الدقايق البيه فيما سبق لاشعال الوقة المضاء مراح وشافية من الشفاء كالكرد
اسرار التنزيل الدوار جمع درة وهو منبع الدر والماء والانهار التي قرن الكلمات جمع الكلمة الكلمة
والكتاب وقد يقال كبيرا لعطفه تعزيزا الى اسرار تعلق الالتفات تنبيه حين الاشتياق بعض الباب
اثار الكبيرة وفي الباب جمع الشيء هو خلاصة كل شيء وصفوه اي كثرة ثم والاظهار المراد بانا كثرة
التنزيل ما يتلو حواسها وما يا هالة المعاني الوصفية فقط وهي في الاصل بقايا من رسم الشيء وكثرتها
بعد العلم بالنظر البناء منه تعزيزا لباب الجاهلية سالبة صفا الشرح لا يدرك الوسيف الطرف صفا يصدق
يكن سابقا في كلما وسفا فمن تباطب العتاب الفهم عقلها وهبا البرد سطر واسالبه التنزيل الوجه
والمعنى الشرح القلوب الخفي المشكل والمراد المتشابه وغيرها من الخاص والعام والمطلق والمقيد وبحار
الاسالب الجبين الاد الخفيا المدخلان لكن الحصر المستفاد من تقديم الظرف الفقرتين اضافي باقيا
الى سايل العلوم وقوله لا يدركه الوسف الطرف لبيت اعتراض على الاقتصار في هذا الفن على هذا القدر

والمعروف اسم فاعل من الحلاوة والمناسبة وجه الما الفوق والمدح واصله من الحلاوة لان المدح حلية
فيحلى به الحلاوة والمناسبة مدح خصيصة وهي الفضيلة السبق التقدم وما في معناه من مرتبة يقدم
السهيل من ان الفعل مجهول لا يكون خاصا فقول المجيبي ما شرح نهج البلاغة
وارد الكتاب المجيبي او موصلة تقدير به وله تقدير في الاولى لان ماء المصدرية حرف مصدري
والى بكره لا يعين زمان يعود اليها ضمير والمجيبي مناسب للكشاف حصر به ما في قوله تعالى واتبعوا الذين
ما اترفوا فيه فليس على تقدير مرجع الضمير الجوهري اليها ضمان زعمه ابن هشام واعترض به عليه بما هو
انتهايين الى الظلم الفهم من ظلموا في المناسبة مثل قوله تعالى فرح على وفق ما في تبيين والمعنى واتبع
الذين ظلموا اترفوا فيه ظلمهم الاترفوا وصفا للشياع والمعنى ان الاوصاف المبالغة لا يرد له
وان كان من قبيل من كل وصف الى آخر اي ان صفة الاغير النهاية ثم لا يخفى ما في هذه القراءة ايضا
البيانية ثم انه قد وقع في ابن جماعة لهم اسرة التقليد قيل عن صلوف على قوله فانه كشاف وقم لا تتبعوا
محزون الجملة الاولى وهو انصافه بما ذكره من الفضل والشرف كما في قوله تعالى ثم انشانا اخرا فتبارك
نظر لان المعطوف عليه تعليل المسبوق على ما هو الظاهر والمعطوف لا يصح لولا ذلك فالحق انه من عطف القصة
على القصة والمعطوف عليه يجمع الجمل المسبوقة تدريج الفن من فوق الاسماء وذكر الاولى تصريح
لم يبين الى قوله يهم والاسرة جمع اسير كالعظام جمع عظيم على الشذوذ فلان فعيلا بمعنى المفعول يستوي
على فعول كجريح وقتيل وقد شذ قتلاه واسراه مرجع به في المنصوب الاسير من الاسارى وهو القوس الى قيل
بذلك لانهم كانوا يشدونه بالقد كما يقال اسرت الرجل اسارا فهو اسير وماسور والجمع اسارى
وتوهما الاسر اي بقوله ثم استعمل في معنى بجعل الظرف المناسبة والتقليل اعتقاد جازم ثابت
فطفقا اي تعاطوا من غير تفريق وتسريح وطفق بفتح الفاء وكسرها من افعال المقاربة يقال طفق
كفرق يفرق وحكى الاخفش طفق وقد جاء طفق يطفق كجلس يجلس كذا في شرح المغني والتعاطي
اعني الاخذ بالشيء فهو مناسب لقوله في ابن جماعة وفيه تاكيد لها تمام والتوفيق الاحكام
التوفيق السداد وهو الاستقامة والصواب في القول والعمل ثم الجملة تفصيل مجمل في الوفق والاسرار
التقليد لهذا الى القاء الاسلام وضع التفصيل بعد الاجمال كما قيل في قوله تعالى نادى نوح ربه فقال الاية
يعود من في عجزه قاصرا حول القيل والقال اي يرده ودون ترك العطف لانه اما خبر بعد خبر لطفقا
او صفة لجماعة او تاكيد لما سبق او استيناف كانه قيل كيف يتعاطونه من غير توقف فاجاب بقوله فانه

البيان

البيان لا يخلو ان يكون حلالا من الله كما يستبيح ذبح الفساد الرسل بهذا الحين ان لا يستبيحون
ذبح الفساد حنفاء كالشيطان مارد لا يستحون بجهة ان يكون استيلاء الحلال من حال الشيطان
فاطلاق صاحب الكشاف القول بعدم صحة الاستيناف البياني بما مضى ان سابلا الوسائل
بانهم لا يستحون ذبح لم يستقم بمرسل ولا تقريب تقريب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى الكتابة كان تقريب
بالعبارة وقد اسر الفن اسرا وقد اصر الفن الفقال سمان بجي القول هو الحديث نقل حول الحديث عن قيل
وقال ومن الفرا انهما فعلان استعمال الاسماء وانه كلمتين كانا عليه من ابنا وحي الحديث نقل
كذا في قال فلان كذا اي كثرة الكلام وحي ويعم قول القيل القال تقدم الاقوال المختلفة من غير ان يتبين الحق
ويقتضيه من تقرير ما يدل على ذكر العام والمال والتام والحال سمان لاهل هذا الفن وكان من الجماعة
بتلك الاسماء يتبعون بانهم الذين يتولون بانهم الذين في قولهم والله اعلم بالكيفية ونسوف خاصا الفرق بينها
لا يخرج من مرتبة التقليد مناقضة الرقة على الى نحو الناس للتعريف غيره حيلة عرفوه فيه منقول الى
في الصحاح والقاموس وغيرهما ذكر كتب اللغة ان الرقة الواحدة من الرق وهي الجلد يتخذ رقة الاسلام
والجمع رق وارياق وبياق وانه الجلد الذي يكتب وهو الرق بمعنى الرقيق ثم رقية التقليد الجلد الكتابة
بان يشبه التقليد بحصل رقية بشرط بهيئة حتى يرى في الخلق الحقيقي ثم شرح ابن في تفسير
بالاسلام والاخلاق وانه كما ينبغي الى الاولى تفسير بالتوهم في الصحاح سلمت المائة تسوم سوما اي بعت
سيتها ان الى ان يرجع الى الرعي قد يجي السرح سنون بالكن المذكور وهذا لانه كما ينبغي الى الرعي
موضع فيه الجبل والعدو في اسلوبه اخر قلبت الواو ياء لكسرة قبلها وبرياس التقوى الجبر الماء وذكر الكسر
ترشيح او مكنية وتخييلية وجعلها مكنية وتخييلية لا يخرج من يوم الاحوال جمع حوالة وهي السواد الاعظم
قيل في اسناد القوم الى الاحوال انهم يحل تقدير ردهم من قبيل التقليد متقربين على طواهر الاشياء لا
الى تحقيق الحقائق فيما سلف المقصود وهو المناقشة في الدم ويرد عليه ان قوله بعد هذا حتى خطع دقائق
في مناهجهم آب منه الان يركب الجهل لا يخرج ان ما المزوج من مرتبة التقليد ولم تقلع مشاقة العصب
بل في الاسناد المذكور بهذا انهم يحل تقدير ردهم واستقاتهم بالتدبر والتفكر جلون المتقارب ولم
كانهم يعاينون نهايات بصائرهم ولا يبعدون يكون هذا داخلا في الذم ما ذكره ذلك القائل فتامل لا يرتفع
مشاقة العصب من بصائرهم الفساد بالحركات الثلث والغين المعجمة الغطاء ويفتح العين المهملة من الخشا
بالتفرد هو اي العين مجمع الابصار بالليل وسنة الاصمعي الاول اصح رواية ودراية التقريب العصبة

ومشاوات الغضب كرقة التقلب والاستفادة والمعايير جمع الحجرة وهي في الذهب كرقة البحر والرسيم وهما
او بابصارت الرسيم او بين بركاتها وانائل اثبت لها الفشاوة حتى يطبع وفاتي الخوالي في صراعها
الانتاش والفتر والاصل ما يخفيه الرجل في نفسه ثم الحذق عرس لو هو الغلب على ضياعهم الفراغ
بيان لما قبله والضياعة طايفة من مالك تبعتها التجارة والبضاع التاذوق والحسنة وقد يطلق بالكسر
ولها جاء العماد المكاسر في الصلاح عاذر ومعاذرة ومنازعاء صنعة تجلو ضياعهم الاعتذار عن منهج الرشا
وجل الشيء معظمه والصناعة الحرفة والاعتراف الدليل والمنهج الطريق الواضح والرشاد مثلا والنوع فيها
الشهرة الفرقة الشان اي اذا كان سالم الهم ذكر موتهم هو واسم فعل يجوز في امره الفتح والكسر
كلها ابتنوني من بلاتق بين يستعمل كرك وزن ولا يساعد قول الشاعر فيها هيهات الفتيق ما هذه بها
هو اسم وما فيه كاسم الفعل من الشيخ من عدم استعمال الاكبر في فتوى بعد بالتقوى
ولا مرة فان الملوك قد يكون اوالسارم تويتي قال الفتوحة الاخرة وتاه هالتانيث كم فتوى
بنابها الى الخير هاء فيتي لها جهاء والنهاء فتوى من البيان لان اصلها جهيتي في المساعد كرك لتوى
في الفتوى حرة واصله هيهاتي فالالام والوقوف عليها بالتاء كسلا والهزيز في الاصل الاشارة بالجنب
وسفنا الرقة والفتن في الاصل حسن بمعنى الملك الفتور قال شاذ اذا قصرت قصبها
الامر الذي هو واحد الامور تسمية المفعول به بالمصدر لكونه مما يطلب كان تسميته بالامر كذلك فانه
او التنقل الحيرة الخفية المكان التنقل القيم والذي الاسبار نظر خفيف من غير امعان والمراد بها هنا
اللطيفة وخفاء مكانها كنايته من خفاء نفسها لاستر المسايل ثم اشار على الوادي قد اوا انتقل لغيره
التي كما ذكره قد اتقاه لا تطيب نهم انما الوكيل والى يعود اقتضيت من معنا الذي وفرق في تصنيف
الفن واستكانا من الالات المخلقة الفرق الاحوال المخلقة بنفسه وتقسيم الجملة بان كمال العناية
والفرق الفيه وقد اذه استفاده واسكنه فستوى مما اسراره وفراح نظر من الاجالة هي الاراء
ودبعة اذا استفظته اياها والقوارح جمع القوح بالكسر هو السهم قبل ان يراش ويركب عليه نصله
على السهام مناسب لما سلف من فضايل الفن لا استخارة بان التمام بهذا الفن ادعى له التي اصنع شبه
بالسهام فاساق الميل المشبه به ان تشبه فيه السهام فانتهاها الاجالة كناية وتخيلها وترجيحا
يعني سوى الهمة في الارتقاء الى مدارج الكمال والهمة اسم لعقد الذهب او اصل الحرم والقوة
وهي في الاصل من همت الشيء اهمه اذا قصدته وفي الارتقاء متعلق بها والمدارج جمع المدرجة وهي

والمصادر والموارد والجواب مستغنى من البيان والنظر في التكثر والتمام والرغبة في الشيء ارادة الشيء
الرغبة من رغبت لكم في من رغبت في الشيء اذا لم ترده ورغبت فيه وكان تقول يعني الملوك
الاستعلاء واستولاء اعنا قهم على الاحاطة بجملة وتفاصيله واستولى اذا غلب عليها وهو كناية
الميل فيه استعارة مكنية مع التخييل والاحاطة انه تمثيل لمن تشبيه الهيئة بالهيئة والنحو من الهيئة
جمع جملة من الاجمال الذي هو ضد التفصيل وانما سميت بها لان افادتها انما هي باجتماع المفردات ولا
بعينها بعض في تعبيرها او قال الجملة وتفصيل لبيان نسب القول وتحصيله والكثرة قوة تاقوى
الاهتداء الى ما فيه من حلول الاسرار من الاسرار من حلول البناء للفعول ان خواطر التوفيق تهتدي
للغير وتخبره اسباب الشر والاهتداء وجوان ميول المسايل الى الخطا والسر الذي يكتم والاسرار بالوجوه
والاسرار المطوية للمطوية فيه اذ لم يفهم له شرح يكشف من وجوه حرانها الاستار اذ لم يقع ملاحظة الاستار
جمع تهزه وهي الستر من الستاني الاساس لغاها العزل والوقوع ولم تقع تنتب بها المسايل المشكلة
والتركيب في المطالب وجهين مثل قول المصنف فيما يعرض من وجوه الاعجاز استارها وسيجيء من الشيء بيانها
بعضهم تعالى عليه قول الكفار بانها هي من مثل المقال تهزي سيتاذ جمع الفعل المسئول من عبر الاجنبي المحاسن على
الاحوال والمطالب
واحوة اصول الشيء وحالاته وبعضهم قد تقرر السلوك طرايقه من غير دليل الطريق جمع طريقة
جان كثيرة والظ انها هنا بمعنى المذهب في لو قال الطريق حتى يكون جمع طريقة هي السيرة وكرر ونث
لجان لعلهم كالا يخفى بالجملة فالمراد بطرايقة الالفاظ ومبالاة الموصلة الى المعاني سلوكها لها والدليل
المرشد واستقى كثيرا وضلوا عن سواء السبيل الاظهر ان يقال فضلوا واستقى الماء فضل من لفظة الجمع
ولا تتبعوا الهوى قوم قد ضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل اختك من اشاء التفصيل فهما انتشت
سبب جواب لما الاشاجع شيء واشاء الشيء تفليقه وشيء الجبل والوادي تخلفها وتقول انفرد
في نحو كتابي اي في طيبة والزهر جمع زهرة وهي النوبة ما التبرج من الزهر نفسها ما تصريه
وتجرع الماء خلاف شربه شيئا فشيئا وكان التهم والشاء الحاجاء من باب التفعل الاعلى ابيل على ان اسرار
قد سلمه اسرار سيرة في كل منها التوريح وفي المصادر التبرج فرد به ن خشم وانبيل ان ماتن
جمع نفسه وهي الشيء اعني كل شيء يرى فضل الحلق ولا يخفى وطلقت القوم موارد السكر غايرا في الجاه الانكار
والاقتحام الدخول والسكر موارد السكر مواضع يبتغي ان يسلم الطالب فيها الغيرة بالمقتضى

الاقتحام

الاحوال جمع الهوى وحالاتها

الاكثار

الاكثر

التبرج

وينقل الرسول الى خايبر كنوز الصحيفة

اي يعرف فيه ونفس نفاسا ونفاسا صار من الغيرة كانه ظرف والتوشيح

اذا استثنى بالعلماء مثلا كما يكون مفتوح الجزء اذا استثنى بالصبر يكون مفتوحا لا العين كذا يعلم من الصحيح

الماء اسم موضع في الجبين الماء والنقط فرائد الفكر من مطارح الانظار والانماط خاص الموقن الارض
الفكر تناجيه الشبهة بالدرة الكثيرة والمطارح جمع طرح وهي الامر والنظر في الشبهة ارادة الفكر وقول
حركة من الانسان نحو المبادي والرجوع على الحاجة الى النظر ملاحظة المعقولات الواقعة في تلك
المركبين الاضافة في مطارح الانظار لامية وتلك الجهة وقيل اجمعة الفضلاء المشار اليهم البيان الذي
الاسماء الجهر اسم والفتح الاجتهاد ومن الزلل الجهل بالضم الطاقة والمشقة والبناء على الاشتقاق
واحوها بانة تمارسة الكتب المستقرة من البيان والمدارسة المزاولة لاسيما لاهل الحجاز اسرار الجلالة
في منتهى غاية الوسع والطاقة واللام في فقد تناهيت من جهة التقدم لتناهي البلوغ الى النهاية
معناه اعني البلوغ مجازا بقرينة غاية الوسع او الكلام من باب التجريح بجزء المعنى زيادة التاكيد كما في قولهم
بعيني وسمعت اليه بازني واشاهدها والتجريح النظر في الصحاح والغاية مدى الشيء والجهد غاية الطاقة
ثم جعلت شرح هذا الكتاب ما يلي الاسماء عوسانة الابية ثم جمعت عشر على انتهت ثم الاستيفاء مع مثل
هذا الشرح المطابق الى الواقع البال الى الواقع من اختلاس الفكر مع تجريح القصد ويجوز ان يكون المتراجي
الى تمام الجهد بالجاز في مثل الله فظل الحقيقي الاول اعني قوله تعالى ترى الله انزل من السماء ماء فتصبح
الارض مخضرة فان الاخضرار يعقب نزول المطر لكنه يتم في مدة فيا لنظر الابتداء يصبح الذي بالنظر الانتهاء
يصبح ثم ما يلي الاراء يلين من الزلل بالكسر هو اللين والصحاح جمع وهو فتح الفاء والعين
وهي ما يسوب الابية فعيلة من الاباء بمعنى متمنع والاضافة الى خايبر كنوز معانيه الكنز المال المدفون
صفة كاشفة والمراد من خايبر كنوز معانيه كما ان المراد بطريق وصول الفاظه وادعت ان نفيسة
بها الكتب المتوارثة شيء نفيسة في الاصل الياس الوشاح وهو شيء يتخذ من ادم يضاء ويوضع الحلي
المراتبين ما نفتها وكشفها ويستحل في التزيين مطلقا وهو ما تحريفه سمي بها اذهان الاذكياء
والفترة بالكسر فهي من زلات الظهر المرتبة الملتصقة بها الضوع من الجانبين وهي ايضا حسن
على هيئة من زلات الظهر ويطلق على اجود بيت في القصيدة واجود فقرة في الخطب تشبيها لهيئة الظهر
الانتظام وقرايب تكشا هنوبت اليها بنور التوفيق لطايفة اخذوها من عين التحقيق
لامن الظن والتخمين اه من خيال التحقيق ومحصله من ينبوعه وهو خاطرة الذكاء والسيال او من
ه تمسكت في فصل اعتراضات بين الاصول والانصاف تمسكت على اهتمت العدول خلاف الظلم وكون الانصاف
وحقيقة الانصاف كانه التسوية واعطاء النصف بجنب من ما اورد عليه من مذهب الخوض الانصاف

الماء

الفترة

الكنز

الاسنة

الاسنة

الاسنة

القتب التباعد ومنعوله من مذهب النجي المشوي والاعتساف المشي على غير طريق واشرت الى حل الترجمة
المفتاح والايضاح وشرحت على بعضها وقع من المفتاح الاصل العلامة في شرح المفتاح وأومأت
الى جامع زلت فيها اقوام الاخرين في جزء الصناعة والايماء الاشارة الخفية واصله الاشارة بالشفة
والحاجب ثم وضع بمعنى الاخرين الى الشارحين وانحنت بمعنى وقع لصرت حاجي خليفة الكتاب بغير شفاعة
ورضيت الناس جملة حظ والتحقيق الواجبات الناس الاقتدى اخذ داعي بناء المفعول اي سعوا لتحقيق
الواجبات من قبيل الحذر في الايصال اي من تحقيق او على البناء الفاعل اي حرصوا لتحقيق الواجبات على انفسهم
وما فرضت على نفسي ستهم في قتل الواجبات ما فرضت اي الواجبات والسنة الطريقة والمضاف محذوف
اي سلوك سنتهم والمراد من مرضي سلوك سنتهم على نفسي تحريم شهادة العرف كما في قولهم فلان
لا يحب فلانا اي يبغضه ولا اعلم في البلدين فلان اي هو اعلم من كل فيهم في الجمع بين الفرض والسنة
والفرض والواجب الخطر صنعته اماة الخروج الابهام وحين فرغت من تسويد الصحايف بتلك الطائفة
شعر رماني الدهر بالارزاء حتى فؤادي في غشاء من نبال فصرت اذا اصابتني سهام تكسرت النصال
على النصال وحين ظرف مضاف الى ما بعده وجملة رماني في محل جر صفة على حجت فان قلت اين العايد الى حين
في الجملة المضاف اليها قلت هي لا يحتاج الى الرابطة لكون الجملة المصدرة بما مصدرة بمعنى في شرح الرضي والمفتاح
سنة العام ويجمع بيوم ولوت تغيير وشهر بعوف ذلك وجبان فنادر فيقال الفكر شيء على اكثر الناس والمراد
في مخزن الملك يجمع يوم ولوت فيه بتقدير اليوم وجمل الجملة بعوف صفة له ومثل اجمع وما يتبعه بالباء
التاكيد فانه يجيء بتقدير عين غير الذي ذكر واما قولهم جاء القوم باجمعهم فهو بضم الميم لا غير او جمع
جمع جمع وقدر الفقر والعوز كالوجاهتهم كالذي يخفى الذبيح الرماني الدهر بمعنى عنى الدهر لا يستقيم
المهلة جمع نزع بضم الزاي وفتحها وهو المصيبة والظرف اعني بالله الزاي لغو متعلق برماني في جملة حالا من
المتكلم كانه قال المخاطب وهم الفشاء العظام وكذا الفشوة بالحركات النشر في الغين المعجمة مع سكون الشين
والنبال جمع نبل وهو السهام العربية وهي جمع نبلة لا واحدة لها من لفظها وقد يجمع على الانبال اي انبال
عاماها النبال لصاحبها واما قال الذي رماني وثانيا فهو اي ايماء الى ان المرمي المواد ذكر ظاهرا هو الشخص
المصاب حقيقة هو القدير في اختيار اذا في اذا اصابتني ايزان بتحقيق وقوع المصيبة واختيار سهامي
لاقامة الوزن وبيان الواقع والا فالمبالغة فيه اكثر كالاعتقاد في الاصل الرجع مثل وهو حديد السيف
والسكين والرجع وبعد التسعين المذكورين وهاء فاما الى الرماني الا تعقت بانا الى ذلك من
وهان ترا الى
المختار

الاخبار بحكام المصايب في العشايرة الاخوان عند تلاطم امواج الفتن في الادخل لسان الاسم في بابها
حوالي الشاتمين وافتدار ضرب جدوى ترابها فلو جرد الدهر على اجانبه سيف الصوان في ايام من كان
فيها من السكان ولم يرح من اوطانها الا ميتة لم تكلم من ام اوفي ولم يبق منه حرم بها الا ذوم يلبس بحلي
شرح لم يكن بين الجون الى الصفا انيس في مسيره مكة سالم ذه الرجل الذي ذكره والتوارد التعاقب وتقاتم
الامر عظمه والعشايرة جمع عشيرة وهي القبيلة والاخوان بدل من الضاف اليه مشايرة جاخوانه تلاطم امواج
الفتن ضرب بعضها بعضا والفتية الفتوة التي يجعلها في عنق الصبي لئلا يخاف حلها في تلك الديار كناية
عن قلة من بقيت الشاتمين الاول اي تعين الاخرة اصله اوه لا يجوز ان اعمل جمعا من العين نقلت الهمزة
واوا على غير القياس لادغم بدل على حذف لهم حذاء ولك جمعه على اوائل اوادة لان اوادل قلبت
واوا ادغمت وقال قوم اصله اودل على وزن فوعل قلبت الواو همزة وانما لم يجمع على اوادل لاستثقالهم
الواوين بينهما الفاصل والجلة واو الحال ارض حطوة نعتي الديار وجدوى فعول ستر قدم الوزن ثم ابها
وكتب اباه العرف على ان القرآن المصرح تضمين لما انشده ابو نصر الاسدي هو احب بلاد الله ما بين شرورة
الى عمان ان سرح ابها بلاد بها ينعت على قائل واول ارض مس جدوى تراب بها وما بعده تركيب اقبل
الهوى ان كان من قبيل التزام ما يلزم الا انه لا يزيد في حسنها وان من الصنايع البديعية والمراد فيه
حذر عن الاقوال فترابها ظهر فوع لا غير ثم مس التراب جلد كناية عن قولهم هناك فلو جرى في موضع التعليل
لما سبقه اللام لو جليه القسم تجريد السيف انشاؤه والاحلال كالاهلال جمع اهله بمعنى الاهل والباء
فيها على خلاف القياس كما في الجمع احلات كذا في المرسل والعدوان الظلم والاثار الاحلال لم يترك
من دفع بيع وما زعمت الا بادا من ان الحرب لما تقاتلا ماضيه وصيره مجيء احوالة الاستهلال الاول
افصح العرب وقد روي عنه ابن عباس رضي الله عنه انه سئل عن قتال المشتبهين اقوم من دعاهم الجهاد المحتجين
على قولهم لي من تركهم اياه قال الشاعر ليت شعري عن ابي الزوك عالم في الحجى هدى ومن عروة
ومجاهد رضا انه لم اراد ودعه بالتصغير في الاساس الدعة هي الثقة التي وصرها اهلها وبالك
مواشيهم فيها وفي الصحاح الدعة اتال الناس وما سرهم اذا ام اوفي اسم الجبيبة وحذف النقرة تلميح
قصيدة نزيرين سلمي هو شعر امرأ ام اوفي منه لم تكلم بحر انة الدراج فالمتثلم في من منازل الحبيبة
الكثيبة بام اوفي منه لا يجيب بها بجزين المضمر كانه لم يعرف تلك الدعة تقيا الزمان تغيرها
وحذف التاء من تكلم قياس ما حق بيك الميم فلو زنت الاقوام الطايفة بدرج اسم موضع غير منصرف للعلمية

والتلبيت على اولى التقدم لانه متولد من الفعلين فولهم بلوح اذا اختلف في الدهن يعني مع جميعه كعني
جميعه بعض الجيز التقبيل والتقبيل والتجنب المهمل وجمعه مجان على غير قياس لان افعل فعلا لا يجمع عليها
ولكنهم بنوه على مجان والوصيي الشيء على وجه كما قالوا مروة بناء على صوبه يقتبح ان قول اذا
بعض فاعل الى يدخل الهاء ومن امثالهم في التزين على الاقارب لكن يبلوح قوم يحيى واولى من تطوف بالبيت
اللقب فقامه لمان لو قيل في خصب واحد في شيء كانه لم يكن اذا قضيتم اذا البيت الحرم ومن الحارث الجرجي قال
تحزنا بعون الله حج عشرة من مكة شرفها الله الى البصرة كما اشار اليه في قول ادو كنا ولاة البيت من نبو
تعرف ذلك البيت المخبر ظاهر فاخر جنا منها الملك بقوة الى ذلك يجري بالانسان التقاد الى يحيى كما
اهلها فاذا ناصر في الليل والجود والعوائد الجبن نفع الى السبل مكة وحسنها واحترامها والصفا
ومعنى البيت كان لم يكن بين ابراهيم الى الصفا ليس ولم يحدث بالليل فيه حدوث وكان
الوجه اسرى الى لو يث بالليل لان اسرى بالذكر فطرت الامر الى في رده ايا الهجرين الهجرين
هجر هجرا وهجرانا من باب نصر فصحت عليها عنا كالنسيان ونحوه من نسج النبي بنجيه نسجا من باب ضرب
العناكب جمع العنكبوت حذفت التاء كما هو القاعدة في جمع لها اسمين عند الكاتب في جمع الزرزور قرار
على لو في قول نسجت على صيغة المبني للفاعل لان العنكبوت ناسجة والمفعول كما قيل الشاسع والبرسيا
ولا يستعمل الا العناكب ذلك بتقويم المضاف او يوت العناكب او على الحذف المضاف ثم نسج العناكب
على التي كناية من المحبوب وضربت بينهما وبين حجاب مستور الاذى استر كما يقال سيل مغمر اي فاعلم
ويجوز ان يكون ما الفتر اذ حجاب من دونه حجاب او حجب في مستور مغير او حجاب سيتزل ان يسير كيف
يسير الحبيب وحبيبها كان لم يكن شيئا مذكورا الى الله المشتكى من دهر اذا اساء اقترف على اساءة المشتكى
وتقوم الى الله الى واختار في جانب الاساءة اذا وفي جانب الاحسان ان يبادر الى الاولى الصلوة
مشكورا فيه وان احسن يوم عليه من ساعة ثم لك اي فرط الملال ثم لعاني عطف على عاني او على حيث
وثم للتراخي والاداء الاضطرار فرط الملال كثرة السامة وضيق البال وقبال الكدر وضيقه كناية عن الملال
الى ان تلفظوا ارض الارض يجري فرع الى خفض اللفظ الهوى رفع اي مكان مرفوع الى خفض او مكان
يعلن به وفي الجام ايبار الى ان استقال من ارض الى ارض باضطرار ثم لا ينجي حسن الجبين الفتوى
والرفع والخفض حتى انحت بحر سنتها جاها الله من الكات انحت من انحت الجبل ما نحت الرخ الى كتبه
فيرك فالمعنى لما حزن خاد منزلك مراد ابيجوا الاتانة الحوشية الحشية وهاية نفخ الهاء سويت شهوة

ظل الله على الانام سالك بهم الامر خليفة الله في العالم حامي الدين داحض الايمان ماحي آثار الكفر والطغيان
ناصر الشريعة القويمة سالك الطريق المستقيمة باسط مهاد العدل والانصاف حاتم اساس الهدى والايمان
والي الخلافة في الآفاق مالك سهل الخلافة بالاستحقاق والميامن جمع ميمن والدولة اسم لما يتداول بين الناس
يكون مرة لهذا ومرة لذاك والسلطان الوالي من السلاطة هي القهر قال الله تعالى وجه التسمية لان السلطان يقهر
في الغلبة ويحكي عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكته كما ينتظم سلسلة المملكة بوجود الملك
ولان الخلق ينقهر به ويلجأ اليه منوا قوتي لمملكة كذلك السلطان ينتقم به ويلجأ اليه عند اعظام شرار الرعايا
جمع رقبة وهي لغة اصل العنق وتوضيحه ان رقبة كتاب ولم يرقبه وقد يطلق الرقبة على ذات المملوك
والامم جمع امة وهي الجماعة وهذا جمع معنى كما يجمع الجسم الواحد بالنسبة الى اجزائه المتكثرة والمعاني
ولا يخفى ما فيه من حسن الجناس والقوية بمعنى المستقيمة والباسط من البسط وهو التمهيد والتوطئة
الفراش وجمله مهاد وهو مهد بفتحتين والاساس اسم البناء والجمع اسس والحق الحظ من الحق والولي المالك من باب
والولاية بالكسر اسم لما تولاك به وبالفتح مصدر والآفاق جمع افق بالضم والسكون وهو الناحية
الجنكان في نصب سرادق العز والامان الحمد لله الذي اقام بالعدل والاحسان الملك السلطان في الخلافة
الصادق رتبته في احياء سنة رسول الله والصلوة الغضبة لاقامة والسرادق واحد السرادقات وهي التي تمد فوق
صحن الدار وكل بيت من كرسف فهو سرادق واشتغل امره اقتداء وعمل عن تالد والبعض القرآن والسنة
قال فقيهها على ان الاحكام وقد يطلق على القول الخرد الاضافة على الاولى الاسمية وعلى الثاني بيانية الحلوة
الضمير والكلمة مشتق من الكلم وهو التأثير سمي اللفظ بها لانه يؤثر في النفس وحاد انبساطا لانه كان
وهما واقفا لان لم يكن قال الم الفقيه جرح اللسان يكرح اليد وانحل لتوه كما قيل شهر اسنان التمام
ولا يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات فتح الراء وكسرها مع سكونه وكسر الراء مع سكون العين
بالكلمة ههنا الكلام التام اعني كلمة الشهادة او القرآن كله على كان عليه المتقدمون من عموم الفرق
والكلام صرح به الشيخ في شرح اللب والرسول هو الذي انزل عليه الكتاب او امر بحكم لم يكن قبل كان
عليه الكتاب او نزل عليه الجبرئيل او امره بالتبليغ والنبي اعم وقد يراد به القدر المشترك بينهما والرسالة
لرحمة عباده وكان صاحب الشريعة ام لا ويراد عليه ره قوله عم الايمان ان يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الآخر لوجوب الايمان بالانبياء عليهم السلام وجوبا ان يكون الكتاب بالرسل لان الانبياء تابعون لهم
بغير اسمهم كان الايمان بهم ايمانا بالانبياء وتصديقا لهم خليفة كذلك الآفاق سلطنة والحق كان سراية سلطانه

حكم مولاه زاه العالمين كما تهب الريح بمشيئة الله مفترقا يجيء نسيم يهز منه الزمان وكم تحلج بطن
خضرة حلها وصادق شيء منها على حلف وكان في خلافته الفي منهما فالدين صار بهم العين
والملك اقبل بالاقبال وتكا عاد الجميع بعده الدهر تكلما وبرية فتح اعينا على مكارمه خير سجل
ان وجه خليفة والخلق كلهم خلق غيره في امره من الامور اي قام قاسوس وسوس بخدمة غيره في الملك والتاج
للتوج من الوضعية الى الاسمية او للتانيث تنبيه بالموصوف عن الصفات او نفس الخلق في الامور الخلق في الملك
وفي الصحاح الخليفة السلطان الاعظم وجمعها الجار الى الاصل لانه كهرية كما رسم وجمعها خلفاء
على استعمال التاء بناء على انه لا يقع الا على المذكر واراد الغلبة بالتاء لا يصح على فعله الملك اي يتصرف والسلطنة
من سلطانه سلطنة اي قوة بالبطش والجبر سلطنت وانتقال الرعية على الايمان بان السلطنة الى احوالهم
في تلك الاناة وتسلط الملك السلطنة بحيث يعتقد من قبيل الاسناد الى السبب الملابس بالحق لذا يدخل
اي الله تعالى تقدير وهو منصوب بجبر لجان فلم على حبه وهو مولاه الاهتمام او مرفوع بتبول او اسم
كان مستتر راجع اليه وملاء خبره والمراد الغاية وابتانيث الرد والتنوين عوض عن المضاف اليه والمعنى
طريق سلطانه اي هكذا غاية سلوكه اظهار الحق واعلاء كلمة الله والاقتدار في ملك الاشياء والرد
بالفتح عليها استتر به يقال الزلق على الانسان وفي ذراه اي كنفه وستره والرواية في العالمين بكسر اللام لا تصحيف
للجميع حوقع المسرى اي حوما تاعلها ما ترى فان قلت لا يصح ظاهر انتصب حوما لان حول ذرى الخليفة
للجميع حتى الاعرام الجامع في وجه هذا النصب قلت قد تقرر عندهم بان المنصب به لا يلزم ان يكون
بل يكفي ان يستفاد مما ذكر في خبر ما فالمعنى ههنا فلهم وان الحاج حول البيت وقسم في بيتهم حتى
ثم الطاء في قوله كما تري عام لحول من يتاتى منه الرؤية كما ذكر في قوله تعالى واذا رايت ثم رايت نعيما وملكا
والجميع جمع الحاج كالجي الضم والحاج والحج في اللغة القصد وفي العرف قصد مكة للنسك مصدر كالوزن وهما
بان ترى ان كان من الرؤية بمعنى العلم وحال من مفعول الاول ان كان بمعنى الابصار وظاهر العبارة
ان يقول حتى تركه او حتى تركين لاسناده الى ضمير الجميع قال وجه ان يقول الموصوف اي قوي لمعتبر
ان يجعل من قبيل لابن وتامر ولو جعل حتى كما اسم مكان على ان يكون حالا من بيت الله والرؤية
الابصار او مصدر اي تعتبر لك اعتبار الحالم يحتج الى ما ذكر النسيم الريح الطيبة تهب منه نسمت الريح
ونسيما بالتحريك هبت ونسيم الريح كالجين الماء وغيره منه سرى الى الخليفة لانه مذكر في المعنى والمراد
باحيار الزمان اعطاء مضارية باقاضته الخيرات الى اهله وكم خبرية مفيدة للتكثير ومعلها رفع على الابتداء

وخبر هلك والمهلك في الاصل المستقبل في الحرب بوجهه ليثبره فيرتبه المهلكة المعارض والتلفي
والباء سببية ومتعلقة بهلك ومن حفظ اي دوام رضاه مستقر في منبع الصفة التي لا تفنى بالفنا
والالف هلك كما في سلك والمشهور ان هلك من باب ضرب لكن ذكر صاحب الكشاف في تفسير
وبهلك الحرث والنسل في سورة البقرة انه قرئ الاهلاك بفتح اللام سببا للذا اسلم قال وهي لغة
ابي بابي وذكر في الاحتفاف انه قرئ فهل يهلك الا القوم الفاسقون بفتح الياء وكسر اللام فحينئذ
يهلك واطارت اطار العصفور من الفرح وفي المسارع الطار بمعنى استوى والصاعقة نار تسقط
في صوت شديد كذا في الصحاح وفي الكشاف الصاعقة هي وتنقض هنا لا تمون بشيء الا
اهلكته والاولى المناسب هنا والسماك اسم لكوكبين احدهما من منازل القمر سمي سماك
والاخر ليس من منازل وسمي سماك الرامح والظرف متعلق بسمك اي اي نفعه وذلك بمعنى رفع
بقدر ان الذي سمك السماء بنا بناء عالمه اعزه الطول فيما يفعل الاول سماكا سببا للذا اسلم وعلى الثاني
سببا للمفعول او المفاعل وان يكون لولا الشرع مسندا على المعنى ابتنى الصادق الرشد اي سبيل
والغي خلاف الرشد والانهماك الجري والهيلج في الامر والجلاء في مجال القرس سفت تلتقد قرة العين
والقرة بالضم الباهاة وهو منها البرودة يقول سقرت به عينا بالفتح والكسر قرة وقرورا فيهما اي
العين وقرقت عينه تقرقر بالفتح والكسر فتعين سخنت فيهما وهي كناية عن الراحة عن الوجع
كانت حارة فلما راحة عنوهم في البرودة وفيه ان اضافة القرة الى العين على هذا الوجه
والاظهر انه كناية عن السرور فان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة ولذلك يقرقر
وسخنها الحزن والمكروه صارت عينه ذات قرار اي مستقرة لا يضطرب بالنظر الى الجوانب
ونعيم مقامه كما ينبغي في الابتسام التبسم اول مراتب الضحك وفي اسم كمرب والمبسم كالمجلس التي
والملك بضم الميم اسم من ملك فهو ملك اي ملك بالتسكين ومالك والجمع ملوك والملك والموضع المملكة
واقبل تقبيل ادبر والاقبال الدولة والقرة الظرف متعلق بمنسكا ان مشتاق الضمير في علا راجع الى
الخليفة اي ارتقى الخليفة في الجبروت والشرف دار جاصر الى الوزير فتكلك لتقبيل رجوع الضمير في الحلق
اعني فاصبح الى الخليفة وهو هنا البين العلو لا شيء المكان بلمن العلاء وهو في الشرف فان الخطيب
يوم عيينة بن حصين حيث غزا بن عامر فارسل تاول ابنه مالك الزوقة لتاول وباع بنيه بعضهم
وبيت لو بيان العلماء مالك اي انشرت لقدرك الشرف بيك والمضارع من التاني يعني النعم

بنسيان الاحبة والوطن وحرمت بعيم لقد خبوا لمستقر تاويين مناية مطوى ظا صنوع ظا فشروا لله

مقرون وهو مرتبط صراطي ثم صراطي سبحانه سواء الطريق فاعتن على حال التوفيق وقراءة الاية كما تبين

نزه الحزن فالحزن بفتحتين كالحزن بضم الحاء وسكون الزاء وسكون الراء وهو كما قال الناصري في قوله تعالى فلا يحزنك

يحزنون الحزن على المتوقع والحزن على الواقع وفيه بحث لقوله تعالى سحابة اني لجزين ان تذهبوا به ويمكن

المعنى فصل ان تذهبوا به والفصل حاصل في الحال بغير ان مع امتزاجه بمالك على قول احد هو الاحاة

فاذن لم الاستدلال تقليل المشارع الى الان الذهاب في اية الكرية مستقبل فلو كان يحزنني حالا لزم تقدم

في الوجود على فاعله مع انه انزه شيئ على البناء المفعول اي مرتبة اسيره هي العلامة وهو بمراعاة اي

العام والاطف في العمل الرفق فيه وقيل في قوله تعالى الله لطيف بعباده اي يرحمهم بايصال الخير

والغنية ان يتحيل في ايصال المنفعة من غير ان يرى ذلك لصاحبه به يتغير من الخير صفاته الاخ اصطلح وطيب

فشرة لك اي قوى اشتاق اذكره العشق الصلاح وهو بالمرفق والمكتف فيه ست لغات بفتح العين

مع ضم الصاد وكسرها على سكر وبكال عشرين كاصطلاح عشر وعشر الكبير وعن ذكرها صاحب القاموس هو من

عطف اي حرك بعض جسمه الى من تجيشه وهو كناية عن حصول عين الارتياح فيه وقد يكنى عن العطف

عن الزاوية الغفلة لان الغافل يشتبه بجانبه الاول النسب ثم صراطي عطف عن ثم الباقي والهدى الارشاد

والا لا يدركه بقي شده توبق هذا الا الذين يهوبه هدى هوى وهو اتباعكم فهو في اهدى وهلى

سواء الطريق لقد ضل الحق ان يخرجهم يقول هديت الى الطريق والى الدار قوله هدى الكتاب الهدى

تحمل وجه متقن بنيته بخطوه من الصراط المستقيم والام عنى الجهل الله الذي هو انا الهدى او الاخبر هو انا

الى سواء الصراط والزرع الاذى كره الشد والقاتل الطريق حاشيتها الكتاب بين المتقدمين بنفسه والمتقدمين

الحرفي ان معنى الاول الاذهاب المقصود والايصال له لهذا اسند الى الله تعالى خاصة كقوله لهم يتهم صبا

ومعنى التوفي الرجلان والزاوية الطريق فيسلك الى النجوى مثل انك لتهدي الى صراط مستقيم والى القرآن مثل ان

القرآن يهدي للتي هي اقوم مع انه لا يجاوز كتب الله متعرض بقوله تعالى كتاب تبين لبراهيم بالتلقي

قد جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني اهدك صراطا سويا وما من موسى من آل فرعون باقوم التوفي اهم

الارشاد ومن فرعون ما اصرركم الى سبيل الرشاد والحل الحرف والايصال الاتيل التاويل ايام

سبحانه علم التسبيح حسن حجة يعني نزهه تنزيها يليق بجلاله سبح اذا ذهب بهم لانك ابعدت من حجة

عند او من السبح يعني الفراغ من الشغل كانك جعلته فارغا عندي لا قصور ان يكون تنزيه الله تعالى تقديرا بحمده

جعل يعني التسبيح مرجع القناع لانه الاضافة اليه تعالى لا يقطع عن ظاني الفتة الفصيحة وقد يستعمل

سبحان الله عن الجهل والسفيه الى التنزيه البليغ يستلزم التنزيه بعد الشر عند مضمن التنزيه فكانه قيل ما

من هذا قارة يقصد به التنزيه البليغ اصالة والتنزيه تبعا وتارة بعكسه كما يشهد به موارد الاستعمال

وايما يفعل حزنه في الحوار تقديره اسبح الله سبحانا ثم نزل استراحة الفعل وسد مسد اه ولعل تنزيه

البليغ مرجع لقناع التي يضفها اليه تعالى اصلا قوله سبحان من علقة التاخير على كون الفاء سببية يحصل

التنوين من الاسم المكنى وهو لبيان ادعاء التنبيه مع رعاية الوزن ثم قول العلامة في الكشاف المفسرين

على اعلم سواء اخفيه ام لا وانه غير نحو الالف والنون مع العلمية وزعم ابن الحاجب وهو اقتضاء

استعمال ضا في الكيف على قوله سبحانه ثم سبحان لعود به منصرف للفهرة سبحان كذا في الكشاف وهو

جملة حذرشة لكن بها تنتهي الدخول الاصل الهاء من الاعراب وقد في اثناء الكلام لنكتة التنزيه على صرح

في اخر الباب الثامن والسواء الوسط والسجال اكبر السين وتخفيف اللام مع كسر الفتح السين هو الدلو

فيه ماء البئر حتى رجعت الماء جوفه شيئ الذي اخبره تنبيه واستهفت الرجل والحبل في تنبيه وهو

واضفت اليه ما سبح يعني اثناء ذلك الكلام الفاتر وسبح بعون الله المنظر القاصر جاء بحمد الله كثير

من حواهر الفوايد وجل اشفى ما يتفاوت الزايد والاستفاهة من الامر بالنهوض الى القيام انزل الى

والرجل جمع رجل وهو خلاف الفارس والخيل الفرسان اعني الراكبين على الفرس وهما جمع لا اصل له

مثل الترق الاستعانة لينتج الكتاب بحيث ان يستوان منه مجال ان استعان بجنده من الخيالة

على اصل الشيء بطلق الاستعانة وذلك اشارة الى الرجوع وكونه اشارة الى الطرح الاوراق ايا ما

كما لا يخفى على النسف الفاتر المنكر فتر بغير فتور والسوق الطلوب في اسجد الله الى قاصم عقيب

واضافتي اليه ما ذكرته متلبسا بحمد الله كنز اسمو بحمد بتحيته معنى الخير وبتصرفون اسمه كاشفة

لان الكنز المال المدفون ومن فيه جواهر الفوايد بيانية ليست في مثل هذا المقام زيادة للتكرير كما توهم

الجوهري انه لا يجوز استعمالها جملة الا في ما جاء من اسم والظرف مستقر متعلق بالكون التام لا الناقص

يشغل به التقرير انت وهو صفة كاشفة كنز والمتحيل المدفون جملة تحفة لحضرة العلية وخوبة

لسوقه السنية والتحفة ما اتحفه الرجل من اللطف والجمع تحف حضرة الجلالة به وفاؤه وتوكيد

من فضل الرجل والعلية فعيلة من العلو وهو الارتفاع والخزينة مصدر من خزن يخزن خزنا وخزينا

وحمد يعني الكتاب تحفة السدة باب الدار وجمعه سدد والسنية فعيلة من السناء بالمد وهو الرفعة

لا زالت لها الدولة الانام ولا اذاقهم من حوادث الايام وحسنا لحسينا للاسلام بالنبي والآل الصلاة
والنجاة والملاذ والحرز وهو الملاذ وحسن حسين بين الحسانة والمباني بالنبي للاقسم والمرجع
وخطبا خوفي ان يشتغل بصالح الدنيا ويشكر الى ما عانيت في هذا التاليف من الكد والعناء فلان
وهو الصديق من الخلة بالضم وهو الصداقة والخلة مرجع خالصه الاخوان جمع اخ وقد يجمع الاخ على
اخوة بكسر الهمزة وضمها والنسبة الى اخ اخوي بفتح الهمزة والى الاخت اخوي بضمها وكثير ما يستعمل
الاخوان في الاصدقاء والاخوة في الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان الظاهر الذين خلوهم
من شوب النفاق ويشيعون في ك يحبونني بما جلبن الاشاعة بتي اشاعكم السلام اي جعله صاحب الكم
فالباء في يصلح الاولى زائدة او على تضمين الاشاعة معنى الذكر والشكر الثاني على الحسن والاطيب من قولهم
بتي شكره تو وشكرت لدى اللام اضح كما في الصحاح ولا يتعدى الى المفعول الثاني الا بحرف به النفات
لما جوزه الشارح والمصنف شرحها الفتاح في قول الشاعر ساشكر عمرا ان تراخت منيتي ايادي لم تمنن
وان هي جلت من كون ايادي بمعنى لانا نابي الاشكر اللهم الان جعل بمعنى الساعة هذا والباء في عانيت
بمعنى المنع الدنيا اي لمقابلة ما عانيته والكد الشدة في العمل والعناء بالمد المشقة وبمعنى العنا ما يتعب
فعانيت العنا على ما هو مال المعنى على تناهيت غاية الوسع في احتماله للوجهين ولو قرئ عانيت
من المعاناة كان اظهر كما في الرواية لا يبلغ ما وفي الله تقرع وان ينفع به المسلمين الذين هم الحق
طالبون ومن طريق العناية الكون وتفرع الى الله اذا انسكاه وترك الى اليه طلبا لمرضاته وكذا اتوسل
لله او الى التوسل اي كرمه والتاكيد تلك على الطريق اي طريق كذا ربع دخل فرضه بحسب الوجود
لا تضرب الباء الا صورة اليقين والمبين من الانابة وهي الخلوص وهذا الكتاب مسوق من الام قبل
في هذه الايام هذا الى المصنفون الموسومون بالسنا الذكاء العمري اللام للابتداء وعمري مبتدا
خوف خبره وجوابه السنا قسم وتقديره العمري قسمي والعم بفتح العين وضمها الابتداء ولا يستعمل
القسم الا بالفتح ثم قوله العمري يمكن ان يحمل على حذف المضاف اي لعمر وكذا الحال فيها اقسم فيه الله
كقوله والشمس والقمر الدليل وتظاهرها وترتيب الشمس الى آخره ويمكن ان يكون المراد بقول لعمري لعمري مثال
ذكر صورة القسم لتاكيد وحذف الكلام ونقله لانه اقوى من سائر المذكورات واسلم من التكلف
بالقسم بالله تعالى وجوب البرية وليس الغرض اليمين الشرعي وتعظيم الله بل التعظيم حتى يرد عليه
الخلف بغير اسمه تعالى وصفاته مكروه كما صرح به النووي في شرح المسلم بل القائل كلام شاذ انه كفر ان كان

بالاعتقاد

بالاعتقاد ان حلف بحلف الجرية وحرام ان كان بدونه كما صرح به بعض الفضلاء وقد قال عبد الله بن عباس رضي الله عنه
يا ايكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وعن ابن مسعود مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور ما اسر بن
شاع بين العلماء كيف وقد قال عمر وقد اخبره ابنه قال لعمر ما انهم قال لعمر لني شكر قوم يحبون فيه لي
على رسم اهل اللغة وكذا الاتي القسم لاستلزام الترخيص الزلة والمراد به القلة لان الخوف يقتضي القلة
والمراد بحسن بسمون ارام بهم ردنا وهذا هنا بمعنى المقول والمعنى ان المحسنين المذكورين قليل
من يرد انه مطلوب في الوجود وقد الحط بقلة الوجه كناية عن قلة الطالب بمنزلة ان كان الفتى المبين صفة
كثير لان الطالب يتلا كثير افعيه نفي المذموم بنفي لازمه وقد يحمل هذا اشارة الى الفتى المبين والام بمعنى القاصر
والنزة اسم المعنى المذكور اي بمعنى الغلبة اي حق المبين قليل الطالب فالطالب الى الفتى جلوه لا يعود الى المسمى
على بناء الفتى لمان اظهر اي الفتى المبين قليل الطالب فلذلك يتبع الشيخ الذي والمناد وفيه تاكيد الحسن
بين الجياد والطباع والطبيعة والطبع الحجية التي جعل عليه الانسان والذوق شرة الشوق فالاضافة في قوله
وهو الذي الخصام اذا اريد بالخصام المخاصمة بمعنى في الذي خير والخصومة في المخاصمة ويحتمل ان يحمل الخصام
لو لا ابيه الغنية وما نقله القاضي من ان الاية نزلت في الاخنس بن شريف الثقفي مردود بانه اسلم عام الفتح
اسلامه رواه ابن الزبير وغيره واحتمال السلامة بعد نزول الاية يدفعه قوله تعالى في حقه فيحلفون
لقد سبق له فاتن من التكاسل للشاء الجهل في العاجل فحيل اي حوالين الغوار الخبيل في الاجل ما تبقى
الا بالله عليه تبارك والبه انيب لئن فات او فان قلت المذكور في كتب النحو ان اللام الداخلة على الجواب
للايذان بان الجواب جواب لقسم قبلها لا على الخبر ولو من ثم تسمى اللام المؤذنة وتسمى الواقعة ايضا
وهذا الجواب للقسم حقيقة لو لا الشرط جعل الجواب ههنا للشرط بقرينة الفاء فهي كالفيلم هي الجيوب الا ان
على زعم الفراء قلت ان اللام ههنا زائدة لا موطئة للقسم كما في قوله لئن كانت الدنيا تعد نكبة لرب من
فالموت اروح والشاء الذكر بالخبر والمراد بالعاجل الدنيا ولذلك عبر بالحبيل لما ان تقول هذا رجل سبك
بوصف النكرة لان اضافته لكونه بمعنى الحسن غير حقيقية كما في الكشاف وقيل احسب الشيء اذا كان وفي الصحاح
كذلك والنوع الجنوبة حلوة الجزاء وانظر الدهر يقيس وتوسطا على قبيل الكنار كانوا يفتنون فلا
بالي الصحاح من انه جزاء الطاعة نعم ان الكثير استعمالا في الخير كما صرح به ابن الاثير في النهاية
والعزيز العظيم والاجل الاخر والتوكل الاعتماد على الغير والانابة الرجوع قال المصنف رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله افتتح بحمد الله التيمن بالتسمية بحمد الله سبحانه يحتمل ان يكون الحمد
اعني قوله الحمد لله مستقرا في موضع الحال من فاعل افتتح لا صلة للافتتاح فمعنى الكلام افتتح كتابي
الكائن بالتسمية على وجه التيمن تلبسا بحمد الله فلا تعلق حينئذ بين الجار والتسمية في التعلق
بالافتتاح سوى ان اورد لفظة بحمد التيمن فيها بهذه الى ان باء بسم الله لا يستقر فاستقر الجار
من فاعل ما له المقدر وان جهة التلبس هي التيمن بذكره ودلالة على تقديم الله والمناسب المذكور
الشرعي حاشى الدوح ان يجعل قوله ههنا بحمد التيمن اشارة الى استعانة الباء فعل التيمن لكن الحق
الحقيق بالقبول وما يليه القول انه الفعل المحسوس اعني الف ههنا والجملة حسوسية كما فعل شرعي
في قوله متبركا بها ولا لزم حذف في كلام الحكيم ثم ان تقدير فعل كون متلفظا كما من شرعي في فعل
التسمية حين ما في القرآن الالهي لما الفه تسمية من شرعي وغير القرآن او الاشعار بانه موضع يعني
ان لا يعاد فيه ذكر الله تعالى اذ لو ذكر الفعل المستوي الفاعل فكذلك تلك الطريقة لفات ذلك
وله ان قال بعضهم التقدير بسم الله تعالى بعونه او تقدير الفعل الخاص لما لانه على تلبس كل الشرع فيه
ابتداء ثم انتهائه والتسمية استمر المقام وافي تادية المرام من تقدير ابتداء انه فرض الوضوء
جميع اجزاء الفعل التي تلبس بالتسمية وكذلك ما استحب الشارع لكن لما تعذر ذلك تحقيقا والاحرى الشرع
جعل طريقة كون الشرع فيه ملتبسا بها كما في التيمم حيث اعتبر تحقيقها في ابتداء العبادة تحقيقها
في جميعها تقديرا وذلك ذكر الابتداء في حديث النيات لان المقدر فعل البدء وقد يستعمل على تقدير
الفعل الخاص بقوله صلى في خطبة يوم الغدير من لم يذبح فليذبح باسم الله وقوله لم باسمك ربي
جنبي وباسمك ارفعه وقوله باسمك احيي باسمك اموت فانها تدل على اوجه تقدير الفعل
الخاصة وفيه نسبة على تقدير تعلق الجارات بالافعال الظاهرة وهو في حيز المنع فليتامل
ويحتمل ان يكون الظرف المذكور لغو متعلقا بالافتتاح ثم الى الجر فقط مع تاخره عن التسمية لاشتغال
بافادة تلقي الاعلى عن ذكر الجلي وتلويح الى ان تاخر الجر عن التسمية لا ينافي وقوع الافتتاح به
بين حريتي الابتداء بالتسمية والابتداء بالتحميد حقيقة لان الباء فيها للاستعانة لا استعانة حتى
لا ينافي الاستعانة بآخر كما ظن اذ لو حمل باء البسملة على الاستعانة لا يليق بحسن التادب لانه يقتضي
اسم الله تعالى الة له لا يكون مقصودة بذاتها وحمل بالجر في الحديث عليها يقتضي خروج الحمل
الكتاب هو مما فالحق ان الابتداء امر يعتبر من حيث الاخذ في التصنيف الى الاسم

وصرف اللسان الى الطاعة تعظيم الله تعالى بعض منه وجعل العكس المعنى شيء هو لها عليه من شكر
نعمائه اذ وجوب الصرف يتضمن وجوب المعنى لكن الاشبه بالجزمين الوجهين التوجيه الثاني من الشكر
المعنى كالاخير ويحتمل ان يكون من باب التوجيه الاولى بيان شيء الثانية لما يجب في الله تعالى الشكر
المعنى الذي يتضمن الجهد وهذا الاخير اظهر ان كان استطلع عليه في المقصد الاول تقدير ان المصنف اراد شيئا
من الشكر كما هو حقه صفا واعتقادا وخضوعا وطاعة فهو المراد بحق الشكر وفيه مزيد ان قوله الشكر
شيء من الشكر وان لم يقدر على ان يشكره حق شكره التي تاليف عن المختصر اثره من اثارها والجهد هو الشاق
باللسان او مع عليه ان قيل اللسان مستتر لان الشاء لا يكون الا بواما قوله لا اعني شاء اعليك
كما اثنيت على نفسك فجعل على الجار والمجرور على متعلق بالمشاكلة واجيب بانه بيان للواقع ونوقشه بانه فرق
بينه وبين الشكر في مقابلة قوله وان كان ذكر الاوصاف ارجح احتمال العموم اعني اطلاق الشاء على ما ليس
باللسان
صار او هذا اعني ذكر لفظ ارجح احتمال العموم من المذكور قبله وهو المعنى في اسلوب الاصوليين بيان التكرير
ظاهره ان صرف اللفظ الى حقيقته يحتاج الى دليل والحق ان اختصاص الشاء باللسان غير معروف به
بالمعروف من الصحاح ومن الكشاف في تفسير قوله تعالى واذكرها ما فيه وغيرهما من الكتب ان الشاء هو الاتيان
بما يشعر بالتعظيم مطلقا ثم ذكر في المجمل ان الشاء الكلام الجميل لكن بعد تسليم اختصاص الكلام باللفظي ما
يكون مجازا لا يعني الاشتراك اللفظي فان قلت كيف يختص المجاز باللغوي باللسان وقد قال العرب قايلون
اللغات محل الاشكال اذ كيف يرجع على الجمادات على المجاز لم يستعمل المجيز لو ارادة الشاء عليه دون المجاز عليه
اما تراك ذكر المجيز على للازم في المختصر لتعاد بقوله سواء تعلق بالحمد وترك هنا قيد فصل الحمد
لذا ذكر دلالة الشاء عليه فان قلت اذا انتهى احد على ظالم على ما فعله من ذهب الى حال وقتل الغور
يعني المجيز عليه جميلا او بشيء سيئة فان قلت انهم صرحوا بوجوب كون المجيز عليه في المختار يا
وان عم المجيز به على الاخفاء وجعلوا اختيار على المدح بالمستحق بالاختيار الذي هو الفاعلية العظمى
في امور اصول الدين دون المدح لصحة قولهم مدحت اللؤلؤ على صفائها والتعريف المذكور خال عن
القيد به فليس بجامع قلت صاحب الكشاف بان الموصوف قوله اي الفعل الجميل الذي الشاء

ما يكون

ما يكون بالاختيار على ما مر جوابه ان قلت فيلزم ان لا يكون الشاء على الصفات الذاتية جميلا اذ استناد
تلك الصفات الى الذات ليس بالاختيار والازم جوده ثم ما على ما يحتمل المشهور المقرر في علم الكلام ان
فليس بين قبيل الافعال الا ان يصرف المجيز على الى الجهاد هاتان الذات كافية في وقتنا
تلك الصفات جميلة بمنزلة افعال الاختيارية يستقل بها فاعليا لان تلك الصفات مثل الافعال الاختيارية
فالاشبه على المختار تلك الافعال فالمجيز عليه فعل اختياري في التحقيق والمال وقد تقدم المجيز ما ذكر جعل عن
المدح كما في قوله تعالى ان يبعثك ربك مقاما محمودا واما المسير على ما ذهب الى الامر ان يجوز استناد
القدرة الى المختار ويجوز ان يجعل على تلك الصفات حقيقة بهذا الاختيار كما ذهب المطالب فقال الاشاعرة
المقام اذ لا يقيد الفعلية كما عرفت على انه لا يصح فيما يتوقف عليه الفعل الاختياري كالعلم والقدرة
او تقوم الشيء على نفسه وكيف وقع اعتراض الفطنية بان اهل اللغة يطلقون الفعل على الصفة
يطلقون على العالم اسم الفاعل فاسل سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل سواء اسم معنى الاستواء
بكما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى خالق الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو هنا خبر والفعل
اعني تعلق الرفع تاويل المصدر مبتدا كما صرح بمثله الزمخشري في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام
لم تنذرهم لا يؤمنون والتقدير تعلقه بالفضائل او تعلقه بالفواضل سيان وسواء لا يثنى ولا يجمع
على الصحيح في الجملة اما استيناف له حال بالواو او اعتراض بقي هنا شبهة وهي ان ام لا يدل المتصل
والتسوية انما يكون بين المتحدين لا بين احد فالصواب الواو بدل ام ولفظ او يجيء الواو وشيوعه
ام بمعنى الواو بين وجوده وقد اشار الرضي الى تصحيح التركيب بالخصائص سواء في غير خبر مبتدا وهو
اي الاسران سواء ثم الجملة الاسمية دالة على جواب الشرط المقدر ان لم يذكر الهمزة بعض سواء صحيحا
كما في قال الهمزة وام مجردتان عن معنى الاستفهام مستقلتان بمعنى ان واو وجاوزت ان
بينهما ان فيهما لم يتعين حصول احدهما المحكم واو وام لاحد الشيئين او الاشياء والتقدير مثلا ان تعلق
بالفضائل او الفواضل فالامران سواء والشبهة انما تنزه واذا جعل سواء خبرا لمتقدم وما بعده مبتدا
ثم الضمير في قوله تعلق راجع الى الشاء واشارة الى عموم المجيز الى المتعلق والرجوع الى نفس المجيز
ركاكة في المعنى لا يكون من قبيل قولنا الذي مسجد جالس سواء تعلق الانسان ام لا وما الرجوع
الى المجيز فيستعمل الفضائل في الفضيلة وهي كل خصلة ذاتية والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية
والمراد بالتحري هنا التحري في تحقيق وجوه الاحكام اعني اعطاء الشبهة لا الاستقلال كما توهم والا لم يجتمع

الحمد والشكر اسمان لان الحمد عليه على اختياري بشيء والفعل لا يقبل الانتقال اصلا والشكر فعل
فان قلت لم يفرق الشكر بين النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير ذكره في الكتاب قلت لانه لما كان
من الحمد وقد فسر كان مظنة ان يقع في ذهن السامع ان الشكر هو هذا فغيره بين الفرق
للسامع مرة بطريقة اخرى وليس الحمد ان الحمد في هذا المقام من قبيل الشكر في المادة مادة الاجتماع
لان الشرح بان في الكلام تنبيها على تحقق الاستحقاق بمعنى الاستحقاق الذاتي الاستحقاق
بصفاته الذاتية فالحمد هنا على الصفات الذاتية مع صفة الانعام فكيف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص
بالفواضل اللهم الا ان يلاحظ هنا امران احدهما ان الصفة الذاتية المستفادة من الخلق
الله والاخر من الخلق الانعام ويعتبر كل منهما على حياله ويجعل الشكر مقابل الحمد
من المتكلم بشيء من تعظيم المنعم اي شيء من حيث انه يحس كما اطلع عليه علم تعظيمه ولا يرد في تحقق
المعنى في الشكر الذي الخلاف يقوح فيه الحمد على المعنى كما لا يقوح في دلالة اللفظ الموضوع بمعنى الجهل
بالوضع وعدم استعماله على ان يجب ان يطلع على اعتقاد الشاكر لمختار الغير اما بالالهام او باخبار
المعتقد نفسه او بفعله ويكون المثنى الاواسطة من تعظيم المنعم بالنظر الى الغير على ما هو المتقاضي
الاعتقاد لا غير وهما يحث وهو ان الابناء من الشيء لا يستلزم تحققه فضلا عن قصره ولا اشكال ان
قصر التعظيم معتبر في الشكر فالاحسن ان يدل قوله بشيء بقوله بقصر وبه فيفهم سبب الانعام
خلق الفعل ولم يذكر الانعام كون شيء الشاكر لعموم ثبوته بالنقل الصحيح كما صرح به الحديث
اللهم في الانعام من غير الاضافة اي انعامه وان كان ذكرا باللسان او اعتقادا وصحبة الجنان
عطفه على ايتاء بالواو عطف الاخص عليه يدل على ان مجرد الذكر اللساني او العمل الاركاني شكر
ما اشير اليه في حين شرح المطالع من ان الذكر اللساني او العمل الاركاني لا يكون شكرا بل
الاعتقاد وبخالفه الجرجاني في الاول لان تلك المطابقة وعدم المخالفة شرط خارج عن المراد
من الاعتقاد القصد وترجحا ان اي ايجابا ثابتا ولا وقيل بل المراد كونه واعلم انهم صرحوا بان الشكر
بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال او اعتقاد اتصافه بصفة الانعام وانه ولي النعم في قابليته
انعامه لا مجرد المحبة ولا مجرد الاعتقاد والمحبة وان لزمته فالعطف لعطف المحبة على الاعتقاد
ثم انه قدم من وارد الشكر اللسان لكونه اظهر في الابناء ووسطه الاعتقاد الذي هو اشرف
الافراد من الاتيان خير الاعمال او سلطها او عمل الاركان انما عطف الخدمة على الاولين
الى الاخير

على ان

على ان العمل انما يكون شكرا اذا كان على وجه الخدمة واما اذا كان بالاجرة فالمقدر على اللسان
زيد وحال اللسان على ما يليه الشكر من سببه اي منفرد او ذهب الى ان التعريف
في ظاهر العهد الذهني الخارجي والمعهود الذهني كالذي في المعنى ولهذا جاء حالا ثم كما يحتاج
الى التاء بل قال الرضي الفارسي انه منصوب على انه مفعول مطلق للحال المقدرة اي يحمل اللسان
يكون حمده الجميل وحمل مفعول فيكون في النسبة المعرفة المستفادة من ضمير الفصل في قوله هو الله
ويجعل الكون فيه منصوب على الظرفية بمعنى في حال الحمدية لا حين وجود متعلقه يعم النعمة وغيرها او الانعام
بها او الفواضل هي المراد التابعة بالتنبيه من حيث انه يشمل وجود الشكر هو اللسان وغيره ومتعلقه
كيف النعمة وجودها فالمراد بالمتعلق المتعلق به اشتمال الحمد والشكر والكفر من هو المتحقق
يتضاد فيما في الشاء اللسان في مقابلة الاحسان وتقابل فيما في صدق الحمد فقط على الوصف الجميل والشجاعة
وصدق الشكر فقط على الثناء باللسان في مقابلة الاحسان اليه الجاري صلة للوصف وان كان المتبادر
الحسن وعليه ان الوصف بالجميل يجوز ان يكون في مقابلة الانعام وان يصدق على صدق الشكر في
الصورة بل على الهيئة والمعنى على الوصف بالزاء العلوم والشجاعة قال قلت الشجاعة ملكة نفسانية
اختيارية فكيف يكون الوصف بالزاء الجهاد وقد اشترط اختيارية المتعلق فيه قلت الشجاعة قوة يطلق
على اثار تلك الملكة ايضا كالخوض في المهالك والاقدام في المعارك وهي المراد هنا او الاله اسم الذات الواجب الوجود المستحق جميع المحامد
لم يعلم حقيقته تعالى فلم يتصوره الى قلت لا نزاع في وقوع مع تعقله تعالى بحسب الحقيقة والانسانية
والفعلية على قدر ظهور ذاته الاقدس وانما المنفي تعقله تعالى حقيقة وذاته لا غير لانه في
كما في فتح العلم المعنى الخاص على انه انما يتم ذلك اذا لم يكن الواضع خلق الاول واضع هذا الاسم هو الحق
فقد اما اذا كان وضعه فعلم غيره بالالهام او الوحي فلا وما ذات الشيء قد يقع على حقيقته وقد يقال على حقيقته
الخارجية وقد يقال على ما يقابل الوصف والمراد هنا هو الثاني وهو يستعمل استعمال الذات وما يستعمل
ولا يجوز تكريره وتانيثه وخصه بالذكر لتعيين الذات من صفاته العلى الوجوب الذاتي الذي
اليه يطلق الوجوب لاختصاصه به ولا دخول على سائر صفاته لانه معنى لا يطلق الوجوب
ثم ذكر استحقاق جميع المحامد الاول على الكمال وكل نوال الجنابة تعالى فضلا بكرمه وجه تعليق
على هذا الاسم الحامد وجه محمود بكسر الميم الثاني بمعنى الحمد والزام نقل الحمد الخالق الرازق الى غيرها

ما يوهم اختصاص استحقاقه للحمد بصفة دون صفة بل انما تعرض للانعام بعد الدلالة على استحقاق
الذات تنبيها على حقيقة الاستحقاق لكون لفظ الله علما للذات من حيث هو او من حيث اشتماله على صفة مخصوصة
على الحمد وعليه تنبيها على استحقاق الذات من حيث هو او من حيث اشتماله على صفة مخصوصة وصفة الرحمن
بان لا استشارع الحكام بالاستحقاق الذاتي انما يفهم اسلامن قواعدهم ان تعليق الحكم باسم غير صفة
على منشائية معناه لو لم يكن الذاتي انما هو اذا لم يصرح بان جهة الاستحقاق غير الذات وهو
ههنا بقوله على ما انعم وللجواب ان هذا يفهم بالذات حيث لم يقل الحمد لمنعم لا من ان تعليق الحكم
يدل على منشائية معناه لو لم يذكر في صف الانعام صريحا عليه بعد افادة الاستحقاق للذاتي لا يفيد ولا يتغير
على ان لفظ الله تعالى لذات متصف بجميع الكمال والتنبيه لاتصاف تلك الذات بهذه الصفات
في ضمن هذا الاسم لم يصر ان يجعل التعليق بالمشتق الدال على منشائية جزء الصفات
بل انما تعرض لصفات المتقدمة كان سائلا بان هذا الايقاع لا يفيد اذا الاختصاص بصفة الانعام
ثابت في نفس الامر كما في الشكر ولم تعرض له ايضا بصفة الانعام فقال ليس الامر كذلك بل انما تعرض
وهو ههنا بحث لغوي وهو ان استحقاق الذاتي هو الاستحقاق بحيث لا يساوي كما اشار اليه السيد في حواشي الكشاف
فعلى ان يرجح فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم لم يذكره الذكر هو اجيب بان ذلك كالتصريح بادعاء
الواجب لما تقرر عندهم واستلزم من ان شكر المنعم واجب عقلا وشرعا فاذا لم يكن ان يجاب بان
الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق بحيث لا يساوي الذاتية فانها لم يكن غير الذات اعتبر حكمها
فلا يتبين رجح فيه الاستحقاق بصفة الانعام على ان الاستحقاق بحيث لا يساوي لا يستلزم الاستحقاق
بكل واحد وظاهر قوله الانعام تقريبا بالاستحقاق الوصفي اشياء الى ان كل صفة من صفاته
مستقلا بالافادة الاستحقاق حمد وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتي انه اذا قطع النظر عن غير الذات
كان مستحقا بجميع العظيمات ولا شك ان الله تعالى يستحق التعظيم لذاته لان استحقاق الحقيقة
وصف مقتضى ذاته كوجوده ولزومه تعلق الحمد بالفضائل والفواضل لا يقتضي ان لا يستحق الحمد
لذاته اذ يجوز ان يكون الفاعل استحقاق الذاتية ان يعظم على فعله فتنبه لهذه الحمد لا فتنبه المقام يريد
اهتمام به سياقي في بحث تقديم المسند اليه انك تقول على اسم فتقدمه تارة وتجعله مسندا اليه تارة
اخرى في فتجعله فاعلا لكل ذلك يستدعي نكتة ولا حاجة في ذلك الى اعتبار انه متاخر في الاصل او مقدم
فسواء اعتبر الحمد متاخرا في الاصل بان يكون التقدير الحمد لله حمدا او يكون مقدرا بان يكون اصل

حمد الله يستقيم بيان النكتة ولا وجه للاستصواب بان النكتة انما هي لتنزل الحمد ومنعه لا لمقام
والحمد ههنا قائم فيه لانه مبتدا ثم انه لم يرد باقتضاء المقام ما هو المصطلح في هذا الفن اذ الاجماع
ليس مقتضى الحال لوجوب حال اقتضى تقديم الحمد ومقتضى الحال هو التقديم بل اراد ان هذا المقام الذي
هو مفتتح التنزيل يقتضي اهتماما بشان الحمد واراد بقوله مزيد اهتمام بيان الاهتمام العارض على
المقام اصل الرعاية بين الاهتمام الثابت للاسم الشريف على اهتمام بين فسلان البلاغة في الكلام
من مطابقته لمقتضى المقام مع فصاحته لكن فيه بحث هو انه يشكل بقوله تعالى لله ما في السموات
وما في الارض الاية وقوله تعالى له ما في السموات والارض فوله تعالى سورة التغابن له الحمد
حيث قدم اسم الله على الحمد في هذه الايات مع ان المقام تام الحمد الجواب منع ان المقام في الايات
تام الحمد بل اقام بيان استحقاقه تعالى واختصاصه بالحمد كما اشار اليه في الكشاف وهذا يقتضي تقديم الحمد
كما لا يخفى وان كان ذكر الله اهم في نفس على ان صاحب الكشاف اختار ان الحامد ان الحمد
وهو ذلك والتحقيق على ان اراده ان على ذلك ان الجملة الاولى وقعت في تحقيق فحمد
فيها اهم اشارة الى ان مايوهم من ان في تقديم الحمد دلالة الفضيلة المقصود في المقام ويؤيده تصريح صاحب
الكشاف في سورة التغابن بانه قدم الظرف في قوله تعالى له الملك وله الحمد ليدل على الاختصاص في الكرم
من اقتضاء المقام تقديم الحمد وحاصل عبارات الحصر الخلف فيه وحاصل الدفع ان صاحب الكشاف
الاختصاص في الحمد لله كما في الله الحمد فلا مانع من التقديم مع وجود المقتضي اعني المقام ان قلت قوله
ما ذكره في سورة التغابن قلت عبارته هناك ليدل بتقديمه على اسم في النكتة واختيار الاختصاص
بالتقديم فان قلت لا وجه لاستبدال التفسير فيما نحن فيه كما سيجيء من ان الخطاب بالجملة الخبرية يجب ان يكون
حاكما كما سنذكر بالصواب وخطاء والخطاب هنا هو الله تعالى كما ذكرنا فيما سبق قلت الوجوب المذكور
في القصر الاضافي دون الحقيقي والقصر فيما نحن فيه حقيقي لولا دعائيا ونظيره وايا ك نعبد ان رجح بان
فيه ايضا لا لاختصاص الحمد به وانه به حقيقي كما في الله بتقديم الحمد ايضا اي كما فيه تاخير
اعني رجع الضمير الى ما ذكره هو المناسب لكلام العلامة حيث قال ابراز صفات الربوبية والانعام
بجلائل النعم ودقائقها دال على الاستحقاق الذاتي على اختصاص الحمد به وانه يحقق في قوله
دليل على ان من هذه صفته لم يكن اهل احق منه بالحمد والثناء عليه بما هو اهله وبهذا يظهر ما ذكره
من ان اللام في الحمد لتعريف الجنس دون الاستغراق لسر كما توهمه كثير من الناس بناء على ان اهمال العموم

واما الثاني فلان تفسير الجنس وعموم التفسير لا يقتضي الاستغراق اصلا لا بدلالة على اقتضائه في مدلول
على الجنس من حيث هو اذ يجوز ان يكون ذلك للاشارة الى اجتماع الامرين الجنس من حيث هو والجنس من حيث
وجوده في ضمن جميع افراده وكذا للقائل في قوله اختصاص الحمد ونحوه ان يقول الحامد وبقوله هذا
ذكره جدنا شمس الملة والدين انصاري في تفسير الفاتحة حاصله ان اللام في الحمد لاختصاص الجنس لا يناقض
الاعتراف الخاص في الحمد لا على الاستغراق فلا ينافيه وذلك لان اختصاص الحمد الذي ذكره صاحب الكشاف
من لام الله على ما هو المختار وهو الاختصاص في الاثبات كما هو في الثبوت واثبات الجنس الذي ذكره
لا الغير ولا ينافي ثبوته لغيره ولو عند المثبت ولذلك قال السكاكي قد يكون تقرير عام النسبة والمراد التخصيص
بعين نحو جاءني زيد وهو يريد هذا يخالف الاثبات بلفظ الجمع افراد المذكور فلا ينافي ثبوت شيء
منها لغير المذكور عند المثبت هذا كلام سوات خبير بان صاحب الكشاف قال الاختصاص الثبوتي في
التقابل وغيره بل الظاهر ان مراده بالاختصاص في قوله هنا بعد الدلالة على الحمد وانه به حقيقة الثبوتي
فلا ينافي الاستغراق على الثبوتي او الاثباتي لما فاة منه هذا الان يقال قوله الاختصاص الثبوتي على التاويل
ولا ضرورة ههنا مع ان الظاهر من مذهبه والمراد التصريف مناسب لما يدل كتابه الا يرى انه صرح فيما نقل
عنه بقوله الحمد لله الذي خلق القرآن ثم غيره الى انزل الوجوه وذكرها فاضل المحشي في شرحه والله اعلم
بل على ان الحمد مصدر السادة مسد الافعال كلمة على متعلقة بمحذوف وذلك بالحرف على كذا
فالجملة عطف على جملة وبهذا يظهر ويهذا يندفع ما يرد على ظاهر كلامه من ان عطف بل على ان اعمل قوله
على ان افعال العباد اه بل على ان هذا ايضا يظهر مما اشير اليه بهذا مع انه لا وجه له لان القول بالتخصيص
في الحمد لله لا يدخل في هذا البناء ولا حاجة في دفعه الى ما يعتبر ان اصل اعتقد ان جهة الوجوه
الى ان تعريف الحمد الجنس لمسئلة خلق الاعمال اه لانه ساد مسد الفعل فذا قال بالتخصيص على ان جهة الوجوه
منتفية وان الجهة هي الثانية واصله النصب والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات
اي زيد عليه ان الجملة الاسمية وزادت على الدوام الا ان التي جرها ظرف غير ظاهرة الدلالة عليه
اما ان قدر الظرف الفعل فقط لتصريحهم بدلالة اسلية خبرها فعلية نحو قوله تعالى الله يستهزئ بهم
على الاستمرار التجددي واما ان قدر باسم الفاعل فلانه بمعنى الحدوث بقرينة حمله في الظرف فيكون
في حكم الفعل والجواب ان المقدر ههنا الثبات هو الاسمية بقرينة العدول الى الاسمية التي خبرها فعلية
اما بغير التجدد اذا لم يرجع الى الدوام والعدول المذكور داع عليه على ان النكتة ان نقدر اسم الفعل

وفتح

وفتح كونه للحدوث ونقول يكون الجملة في الظرف لجهة الفعل فيعمل فيه الفاعل بمعنى الثبوت ايضا
وقد يقال التجدد او اختيار الثالث على ان نزهة الدلالة يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقديرها حاصل
او حصل وهو بمنزلة الصريح فيما ذكرته هذا وقد يقال ان يقول المناسب لمقام الحمد على نعم الله تعالى
علينا الحمد وهو ما فيه ما ان يقال الحمد لله لتعيين مخصوص للحمد وتاء تعلقه بالله على الاول
الانهمك بموقع المقام على ان ما فيه اقتراب المفرد وان الثبوتي لانه اذا استلذت الشيء الفيه
ولا شك ان افضل العبادات اشقها والمحقق ان الفاعلية في اختيار طريقة الحمد وتصحيحها
البلاغة بالحظة الحمد على ما كان بين الاصول الثابتة فالمناسب اختيار الجملة الاسمية كما
في سورة الفاتحة فان الربوبية مثلا صفة ثابتة للذات فلذا اختير الاسمية والا فالفعلية صريح
بمعنى الاصل والفعل الاصل في الحقيقة دون الاستغراق فكذا ايضا ينبغي ان لا يدل على الاستغراق
لعموم جواز زيادة النائب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز قصوره عنه فلا يعم دلالة الكل
على النسبة والزمان وهو ما يحث في هو ان المحققين صرحوا بانه قد يقصد في المقامات الخطابية
قولنا فلان يعطي الى الاستغراق كما يرجع في احوال متعلقات الفعل فلم لا يجوز ان يكون الفعل الذي
نابه عنه المصدر من ذلك القبيل والجواب ان ذلك في الفعل المنزلة منزلة اللازم اعني الذي لم
تعلقه بالمفعول والتنزيل المذكور في فعل الجزء لا يجيء وهو قد فيه نظر لان النائب
مناب الفعل انما هو المصدر المنكر في غاية الفعل فيجوز ان يكون تعريفه لزيادة معنى هو الاستغراق
الاستغراق من جهة ان المصدر المنكر في غاية الفعل فيجوز ان يكون تعريفه لزيادة معنى هو الاستغراق
في العبارة مساهلة ولم يرد ان المصدر المعرف لا ينوب مناب الفعل حتى يرد عليه انه قد يرد
عنه ايضا كما في قراءة قطبي الله بالنصب ولجيبي عن هذا النظر بان في الاستدلال مقدمة مطوية قائلة
والاسم وضع للاشارة الى مدلوله من حيث هو كما ذكرت في الوجه الذي اختاره وانت خبير بان
مراد المعترض عدم ثبوت المدعى كما ذكر في الاستدلال فاتمامه بتغيير الدليل وعدم مقدمة اخرى
تسليم لاعتراضه الاعتراض في التحقيق والاولى ان كونه للجنس مبني على انه المتبادر الى الفهم الناشئ
في الاستعمال لا سيما في المصادر وعين فخامة قرائن الاستغراق لم يدل بقرينة الاستغراق ههنا القرينة
المجوزة له لا المرجحة والا كان المرجح الجنس كما صرح الشارح في الاستعمال حطة قال وسواء كان في القرينة
المرجحة الاستغراق او انه وسكت لا يخفى على الذوق السليم والخفي عدم استقامته فالفاضل المحشي

لا يأتي لسان بيان لا يعلم ليس هو الا التنزيل الا يجب حينئذ على التشبيه المناسب لما هو سبب لا يتكلم
على ذكر نظائر هذا الترتيب في الشارع لا بيان بيانها استحقاق الطاعة وهو انما يتقرر بآيات تدل على
شرعيتها من عند ربه وهي المعجزات المعجزة امر خارق للعادة الظاهرة الدالة على صدق المدعي وهو النبوة
في دعواه وهي كما يسمى معجزة باعتبار الخارق يسمى آية باعتبار كونها علامة دالة على صدق النبوة وهي
نبيا القرآن الفارق بين الحق والباطل وآية جهة فيما ذكر في الكتب الجامعة واما انه اعني فلان متاع شيء
بسبب الشريعة المشتملة على السعادة في الدارين ولانه باق على وجه كل زمان وامر بين الكتب على
كل في عين التحدي وهي يجب ان يكون اللام للعهد واللام الاستغراق وقوله الفارق بين الحق
والباطل الى آخر قوله وفصل الخطاب اشارة الى الحجة فقوله وعلم من عطف الخاص على العام بمنزلة
الزعامة الاستدلال الى تنبيها لسبب الدلالة البيان الدرية حصر بهم الجهال اذا فاق اصحابه والاستدلال
اول سورة البقرة فيه اشعار لما ذكر شيء فيه دلالة الاستدلال الى المجيء المعنوي يتوقف الابتداء في الاستدلال
كون الابتداء مناسبا للمقصود وهو في التحقيق يتوقف على الابتداء المكنة سبب اسم المسبب
على الرفع السببية ثم الدرية تنبيها الدلالة تبادر ان القوي للشرع وفيها يتعلق البيان بالمعنى الذي
ههنا وهو المنطق الحيوانية والتعبير بالاستبدال ايضا تشارك البيان الذكر وههنا في الاسم كما يجيء
البيان في المعنى وهذا المقول كما يكون الدرية الاستدلال الا علم من عطف الخاص على العام بشمله على الزمن
افراده بالذكر وهو العام وكون ذلك الافراد بطريق العطف والمشبه على جملة الانزلة البيان هو الامر
الذي اذكره الشيخ ابو اسحاق بالشاهد من ذكر الخاص والعام انما يكون تنبيها على فضل
اذا كان ذلك الذكر بطريق العطف ومن الوصف الابدال ثم كون افراد الخاص بعد العام
بمنزلة البيان لاعتبار انه يؤدي الى ان الخاص يقوي في الشرف في الحال الى حيث يشرع في هذا الدخول تحت العام
كما اشير السرقي قوله تعالى خلق الانسان علمه البيان حيث خصه بالذكر من بين النعم الواصلة الى الانسان
من خلقه وايضا ذكر في اوائل السورة المشتملة على عداد النعم وقرنه بتعليم القرآن وخلق الانسان
نعمتان جليلتان والتصريح في البيان الى الاستبدال ايضا يقوي الشرف وبيانه ما ذكر بان مع النعم من البيان
بيان لقوله ما لم يعلم مفعولان لعلم والاول محذوف وعلمنا والاخير في ذلك اذا لم يكن من الحال
حتى لا يجوز الاقتصار على احدهما وكيف يقدر وقع الاقتصار ليس في قوله تعالى ما لم يعلم لانا الاسماء
من افعال القلوب لكان مفعولا الاول لغير الثاني ان هو واحد المبتدأ والخبر فقد قال ان القول بان الاقتصار

وفي محل المفعول ان اذا علم عم منزلة اللازم من البيان حتى يجوز ما لم يعلم ولا سيما بل الاعض
من الجهل الحاصل مستفيد عنه شهر التصريح بالعلم بعد ولا كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم على الله
تعالى انه تعالى تنبيه الجهل الى غير العلم الله المتنزل وسوله وفي قوله هو الله التعليم تذكره مبتدأ
كما سبق فعل من الشرف المراد ما لم يكن علمه اسكاناه وتطبيقا فقوم عليه بهاية السعي على عاتقه
بان يتوصل ما لم علمهم البيان عم وتمه تبيانه تركيب الخبر والعلم في تقديم من الشاني في هذا الترتيب الذي وقع
وعم على ان فيه ايثار كتاب خاوا الله وهو تقديم المفعول والصلوة على سبب اصحب ضمير يعلق
بالسبب انما اشتغال ضمير على سبيل الاستقلال الاستدلال ايضا كما ذكر في البيان الى الخبر ثم
واشتمال الخلق على القول لا يحتاج الى ان يتوقف على ضمير العلم هو الله تعالى وفيه اشارة الى القول
وما يتعلق به الجواب عن الشارع المعين للقوانين اشارة بحسب الشارع بما ذكر الى سبب الاشتغال
الانسان واستخرج وهو نعمة الاسلام الناسخ ما في الدعاء من الخوارج المعدومة فان الوجاء
التأسي الله تعالى افضل من الحكمة اشارة الى القوانين لان الحكمة من علم الشرائع من اقرب الكتاب
آياته الى ان هذا من اخره وقد تم شرح الرسالة قبل الانسان يكون المراد من الانسان المعلوم
ومن ادى الحكمة وفصل الخطاب الرسل صلوات الله عليهم جميعا فان النبي هو الانسان المعلوم
عموما وخصوصا بالاستغراق الانبياء الله تعالى الخطاب والرسول هو الانسان المبعوث بها
اليهم وقيل الحجة وهو كتاب مشتمل على الحكمة وهو الذي يسمى باشتراط الكتاب مع الرسول كما
وذكر صاحب الكشاف ان ربه عليه بان عود الرسل يدل على الكتاب فتأمل لفظ الوقوف
من ضمن ربه لا من عند نفسه ترك الفاعل لان هذا القول لا يصح الا لله تعالى لانه تعالى لا يتبين
فقط واما دلالة التنبيه من عند ربه فلا يعلم ان ايتاء الحكمة لا يصح الا من الله تعالى فكان قوله
الفاعل لان هذا القول لا يصح الا لله مستفيد عنه الاعلام لان يجعل توضيحا السابقة وفصل الخطاب
اشارة الى الحجة اما ايضا الى القرآن فالعلم العهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب
اياه وصرفه عليه وليس المراد ان فصل الخطاب عبارة عن الحجة كما يتبادر اليه الاوهام من تناول
لان المراد به ههنا الكتاب المنزل على الرسول فالعلم تعالى القول بالاعجاز في غير القرآن غير
باقي الكتب ليست منزلة الاعجاز واما كتبهم وشرعها فانما لم يكن الفصل التميز وتوقي الكلام الفصل
فصل يعني فصول الخطاب البين من الكلام انما لم يقل الكلام البين كما قال في الشرح الكلام المفصل

في حق السوق والا كان المناسب ان يقول الزوجة السوقة كما في الحاشية فوقت كلمة السوقة اسم
المشتري ابن يزيد ابو الحارث الحسيني عرف بالصدر الشيخ صرح بمصاحبة الكاشي انتهى قوله تخطيها بالتاء
من الخطو وقال بعضهم تكلم الصدر الشيخ الفرغاني بشيء حمله على الانطلاق المعنى هم ابو علي السوسي وابن ابي
تاقع فاستفاده لبعضهم حواشيه ذكره في كتاب الخطوط اعلم ان قد ما ذكره ههنا ان كون الواقع موقع
وفعل الشرط مخالفا لما ذكره في احوال متعلقات الفعل في تحقيق قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك
تامل اما ترى فقام بها اعني من شيء فريد قام فيه في حلل ذم الذي هو الشرط اعني يكن من شيء واقع
ملزوم القيام وهو من وقائه يدل على ان الملزوم يقع الا موقع اذا الشرط ويكن دفعه بسبب الاصل على الذي
يوجد ههنا بحث آخر وهو ان فهم الاسم ههنا ان كلمة يكون نفس الشرط ويدل عليه قوله في الحاشية ايضا
فيه اما لنا يتبين من الفعل والاسم متعلقه والخبر لان المقصود الاصلي من مثل قولنا الماء زيد فقام زيد انما
واقع الذي يخرج بهذا المعنى ههنا ان التالي يعود الى لزوم الوقوع شيء الا ان التالي في لزوم الوقوع
شيء ما والمعنى ان المقصود المذكور انما يلزم تقديم الشرط واما الاخر لانه تقييده وقال وقد تقدم
معنى الشرط الزوجة التاء اللازم للشرط غالبا المشهور ان لزوم الفاء لا ما يجوز في مرجعها الا الاثر
الشرط كقول فاما القتال الا قتال لديكم فقوله غالبا قيل قوله اللازمة للشرط وان كان لزومها للشرط
كان للشرط اكثر بالنسبة اعني تقدمها معنى الشرط بخلاف الشرط الصريح فانه لا يحتاج الى دليل وفي ان اللازم
في آن تحقق في شيء الا ان الشرط لا يستلزم شيئا على السوق وقد يرى لزومها الا التاء الكثرة واختصاصها
معنى الابتداء الزوجة السوق الاسم اللازم المبتدأ فقد اطلق ما كان وانما لم يقدر الامكان اولى الزوجة
بالالزام اي الزوجة السوق الاسم الذي ابتدئ على ظاهره لزم ان لا يحذف اللام من المعمول الذي فيه
اللزوم سنة السوق والقسم فيه سنة الى ان يتبين سنة الى ان يكون فعل الفاعل الفعل المعلل
من جملة الشرط معنى فهو الى المشهور ثم القائل قوله اللازم يجيء وسنة الاسم ولزوم الاسم الشرط
العام لقاسم كلزوم الجلوس للانسان ان يلازم هذا التوجيه قوله وانما لم يقدر الامكان فان اللازم
لما كان فقد كون اسما كان المناسب ان يكون اللازم لنائبه ايضا ذلك ولما لم يكن ذلك غير معين
لسوق الاسم اي قوة بعدها بعدها الاصل بل لا منه انه الا يرى كلمة لا يترك كلمة قدر وهي قوة
للسوق لسوق الاسم لبيان اسوها هو الذي ذكره وتاثيرها السوق فهو الاسم وانما يريد المعنى
الاول وهو ضمير المستتر في اللازم المعنى الثاني بطريقة الاستخدام والتعرض عن سوق الاسم لا يكون فيه

فالمذكور من المقدمة فرع وهو بجانب الشرح والبيان علم المعاني فالاسم الذي
تقول ولما الفاضل الرضي فلم يزد بقوله انما اللازم اقامة جزء من المقام الشرط سوقه كما يجاء
وجيء لهذا زيادة تحقيق في احوال متعلقات الفعل فلما كان لما نظر في معنى اذا يستعمل استعمال الشرط
ان يقول معنى اذا قال ابن مالك لانها ضمنت معنى الماضي به الاضافة الى الجملة بلفظ ما فلما نظر الذي
آن قلت فاين ذلك الفعل في قول الشاعر اقول المعبر لله لما سقاها وهي بادرت بشيء وهاهم
سقاها فاعل فعل محذوف يفسره ما بعده فكما يمنع فعل الجواب محذوف فقد قلت بل لما قولهم اسوت
اذا انظرت اليه والمعنى اذا سقط سقاها قلت لعبد الله فما قال سيبويه لما لوقوع امر لوقوع غيره
يكون يقال لو فتح هذه بعضهم ان حرف شرط كما في الآن لو لا استثناء الثاني لاستثناء الاول وهو الذي
لثبوت الاول والوجه ما تقدم وهو انظر في استعمال الشرط لاسناد الفعل وهذا بمعنى الاسم كان
فان الاسمية ملحوظة ان يرد ان على المعنى وامتنع ان حرف على وعلى الاسمية لقول الكوفي ايس
اكرمتك اليوم لانه اذا كان نظر فكان عامله الجواب والواقع في اليوم لا يكون واقعا في الامس فيبان المعنى
لما ثبت اليوم اكرامك ايس اكرمتك وهذا مثل قولنا تكان قلت فقد يرد فان الشرط لا يكون الاستقبال
ولكن المعنى ان تعتبر لو كنت قلت علم البلاغة هو علم المعاني والبيان وعلم البلاغة هو ما هو الروح لم يزد
ان المضاف هو المقدم بعد السابق اعني علم البلاغة بان يكون لفظ تواجها امر وعاما وامتنع مقام
المضاف الى الاعراب كما هو المشهور ان يعتبر في الجملة جزء سيبويه ابقاء وعلى الاول لان تعبير الغير
يعرف في الكلام لو اراد ان تواجها اعطوا على المشهور السابق اعني البلاغة بان يكون البلاغة على الفن
كالمرتبة لجميع العلوم الادبية كما المعاني والبيان ونحوه لك ويكون علم البلاغة من قبيل اضافة العام
على الخاص كعلم الفقه حكم اقول قوله انه يلزم الاستخدام في غير تواجها او لان يكون الاضافة في المعلوم
وفي المعلوم لا ميته عن المشهور وسيذكره الشرح لجزء المقدمة ان علم الفن من علم البلاغة والتوجيه
المخالف من شامية التعسف بل اراد بعلم البلاغة علم له زيادة اختصاص بالبلاغة وهو علم المعاني والبيان
كما يعرفه من قول الشرح المقدمة وعلم المعاني والبيان علم البلاغة لكان مزيد اختصاص لهما بها
ويكون تواجها مجرى لمعلوم اعني البلاغة واراد الوقوع المشتق اليها لكن في افراد غير له وجهه
ان الزمخشري صرح في كتاب المسمى بمقاليد العلوم في اثني عشر قسما اعني به الشارح الى الاسكي
فتحه الفتاح ولم يعد الروح قسما له سر بل جعله ذيلا للعلمي البلاغة وكون الاسكي فيه وجه فلما نزل

علم البلاغة في اعني اراد ان العلوم لما فاستقام بتمام الشرح بعد الاسكي والزام على ان
وحسبه وهو ان وجه قانون العربية ادق القوانين به يكشف عن وجوه الاعجاز فقد ورد الاشارة الى وجوه
في العلوم الثلث كلك طريق التعليل لا دخل لعلم تواجع البلاغة في الكشف المذكور بحيث المذهب المشهور
المعروف في الذهبان لجلية هذه العلوم بيان لدقيقها الكوناه خلق الوجوه او الشرح الشرح المقدمة
اعني قوله وبه يكشف عن ليل المقدمة اعني قوله لذ به يعرف الكون معرفة دقائق العربية واسرارها
لانه لك الكشف وقوة جلية في الوجوه وتنظم القرآن استارها على وجوه الاعجاز لمن الاعجاز لقاعدة
المضاف اليه مقام المضاف بان يؤتى به يكشف عن الاعجاز في نظم القرآن استارها فيكون من قبيل قوله
وانتهى لما ابراهيم حنيفا قال الشرح ناشية الكشاف عن الجهام على هذه الاية حيث قال ان المضاف اليه
الاعلى على وزان الى اذ كان المضاف جزء من المضاف اليه او من الجملة بعد تسليم
ابراهيم اذا التحول ملة ورايت هذا اذا رايت وجهه لخلاف رايت علم حنيفا وانتفى
الحال الفرق في الاضافة لما فيه من معنى الفعل الشرعي بعد فيه قوله تشبيه ابراهيم حنيفا والاجمع
عامله لما مثل المضاف اليه بالمبتدا الاعلى بالوجه المذكور والاعجمي ضربه ركبا فاما لا يمنع
وكون عامله هو المضاف نفسه هكذا لا يمنع قوله اشار بقوله والصحيح الى جملة الاول الاولى
العامل في الاضافة بالطريق المذكور لم يكن تصحيح الجواز بما اذا كان المضاف جزء معنى لم
وقوع الحال من كلمة البدو هو قبيل انما يجوز في السوق الشك الوقوع في الكشف
ولم يجز حال من المضاف اليه اذا اقتضى المضاف عامله لكان جزء المضاف اليه فلا يخفى
من سبق العلوم قدر الان المراد بكشف الاستار حرفة انه جزء قبيل ذكر الاسرار
قبل ان الذي يكون واسطة وصول التشويق بثبوت المحمول الموضوع او سلبه عنه والتوضيح
المذكور بسببية المحمول الموضوع بالثبوت او السلب في نفس الامر فاستدلال المحمول على تعيين الشيء
وكما لتنبيه ولا شك ان القرآن اوفى وجوه معرفة اعجاز القرآن بالنسبة وجه الاعجاز وهو سبب الاعجاز
مراتب البلاغة انما يحصل بعد التحقيق والتفصيل بمعرفة قوانين البلاغة وان كانت المعرفة المذكورة
بالبرهان الذي اسلمه من علم الكلام ولا يخفى ان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذا القرآن
اللام في قوله لك في اعني مثل اسلمه البلاغة متعلقة بالمعرفة او الاعجاز ثم المراد بالاعجاز الاعجاز الوجوه
من البلاغة يجيء الطريق عن الاتيان بقول القرآن في مثل ذلك فيتناول الفرق المحمود وما يقرب منه

وشرح الفن الذي هو الغاية الاولى الاولى من الاولى الاولى الاولى الاولى الاولى الاولى الاولى الاولى
من العلوم والعلوم مطلوبا لكن الاستاذ من وجوه الاعجاز وهو اشد دخل العلم تواجع البلاغة ولكن الاولى
الى الزمه بالمشهور وهو الاعجاز القرآن لكون في اعجاز طبقات البلاغة وايضا الاولى الروح
اللغة العربية والنحو قريب منه في ذلك لانه يعرف الاعراب منه في الافادة والطلب من الاولى الخفي
ان الروح له موضوع متميز من موضوع علم البلاغة بالجزئية المتميزة في موضوعات ولها غاية متميزة
علم استقلال العلوم الادبية لوجه من الاعجاز ان الروح لما كان تابعا للبلاغة والبيان على ما يليق
بالاحاطة والادقية لم يجز التعليل ان يعود الى العلوم قوله ولا فيها الاحاطة الى الحيل والعربية
لانه لم يجعل الروح العلوم الا التعليل بعلم الكشف عن وجوه الاعجاز لمن الاعجاز لقاعدة
تقتضي جلية من العلوم العربية التي تعلق النظم حيث شان لها دخل في افادة البلاغة والبيان على ما يليق
من العلوم الجلية ساحاها القائل العلم التفسير اعني على ليس قبيل ما قصوره بالزيادة المطلقة بان قيل
الزيادة على المضاف اليه فان قلت شيء في هذا القسم خول المضاف المضاف اليه كما تقرر في الخروج ان اضافة
سوى الضمير المضاف نفسه هذا الدخول قلت الظهر انه لا وجه لاشتراط الدخول بين هذه الشيء
وان الراجح والظهور وان يحدث فهو ان الاضافة تقتضي بعض الاشياء التي ذكر فيه في
القوم والفضل لليوم وانا وجه حسن فهو بشيء وهو ان الاضافة فيه جزئية بمعنى اللام كما في قسم
المتفق على كون الاضافة فيه جزئية هذا هاد لهذا يتبع في المضاف المضاف اليه بالاتفاق في التعميم
القدم الثاني ان الاختلاف ان تثبت الا ان يجعل الاضافة تقييد المضاف بالزيادة المطلقة فان الطائفة
حتى لا تفوت المطابقة لمن هذا الواجبة في هذا المعنى ويجعله الطائفة مع ان هذا الزيادة
ويلزم بالمعنى وهو في الشيء وجعله اولى تاويل المرجح للجملة لكون تصاريف العلوم الثلثة
ادبية لعلم البلاغة وقوانين الاعجاز وسائر العلوم يعرف في قوانين العربية اي اللغة العربية وانما تزيد ذكر
لوجوه ان قوانين الفنون الادبية اسرارها يعرف في هذا العلم فيعرف هذا الاعجاز تقنية لشانه واسرارها فيكون
من قوانين العلوم سرا قوانين التعبير اصح الى الوقائع لان الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكلام
مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق ايضا فاسرار الدقائق بمعنى قوانين الوقوف
كخيار بقيار وعيون العيون وانشاء ان الدقائق عبارة عما هو ادق المعنى فيكون تقرير الكلام
العلوم الدقيقة والعلوم الزهد في الاسلام لادقة العلوم مستلزمة لادقية الطريق الوصل اليها

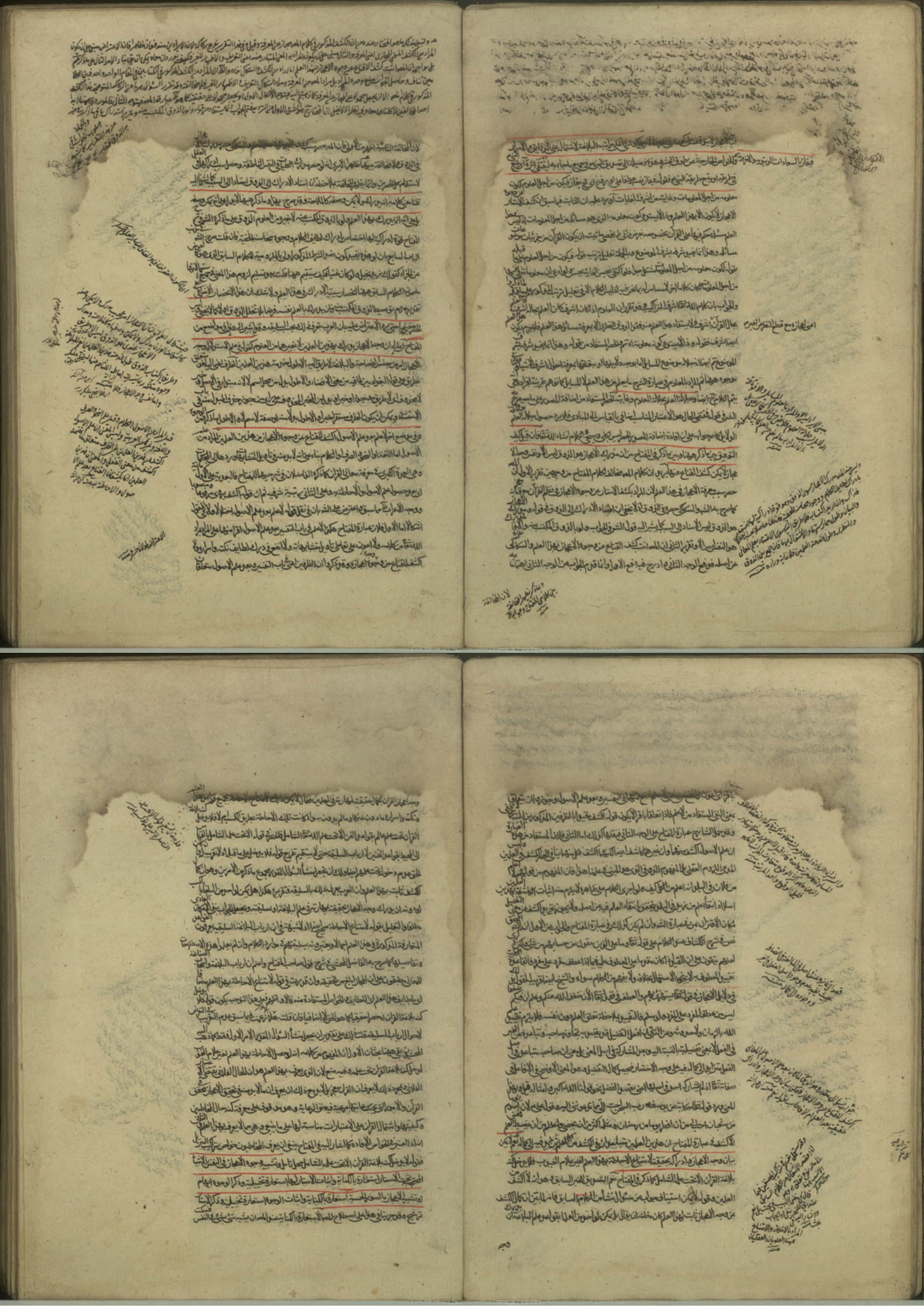

الألفاظ فهذا استثار النظم في الألفاظ أي كون معاني الألفاظ مرتبة على نظم مخصوص في الأذهان استثارة
استثارة على احتمال أن يكون الأدب المعنى الأصلي للفظ هو الرجوع والاستثارة والتالي الشمول معنى أصلي التنظير
يوجد فيه بتضاد إلى يرتفع على أي الحكم اللفظ لأن فيه استعارة لطيفة وإشارة إلى أن كلمة الاستعارة
يحتمل أن يكون مكنية بأن يشبه الكلام بالبناء ويثبت له النظم تخييلا وأن يكون مصرحة بأن يشبه النظم
الجهات في النظم بترتيب الدر في السلك ويطلق النظم الموضوع المشبه به على المشبه ووجه الطافة
للوجهين على أن يكون قوله لطيفة وصفا مقيدا أو على الاستغراق حلقة من قلادة المبالغة وإما أن يشبه
عين المشبه به على أن يكون وصفا مجازا وتفسيرها تشبيه كلمات القرآن بالدر على أن يكون وإشارة إلى
بيان الوجه الطافة لأشارة فائدة زائدة كما في الوجهين الأولين وهو كون الوصف لما يكون قرينة على الأول
وكان القلم الثالث مفتاح العلوم الذي هو خاتم الفاضل الإلهات سكاكي للملة والدين أبو يعقوب يوسف
السكاكي تغمده الله بغفرانه قال أبو السيف جمال في شرح الإيضاح فإن مفتاح العلوم ستر الله ذو يوسف
عن الكرد وكما يحفظ السيف بالغمد وكان القلم الثالث مطلقا من مفتاح العلوم في قوله من مفتاح العلوم
أو ابتدأ بشيء الدين غير لفظ أنه لم يجعله حالا من كان لما قيل إن علم الغيب بالله وفيه فتح الشعار
أعظمية الله وإنه من تصنيف هذا الفاضل فيه تعظيم السكاكي العظيم ما استفهم بركات غيبه أي في علم الآلة
وتواصفوا من الكتب المشهورة بيان لما آن قلت القلم الثالث ليس لكتاب بل يعرف منه وإذا كان من الكتب
المشهورة بيانا لها لزم أن يكون هو أيضا كتابا لأن قلت الفعل المتعدي ههنا المفعول من جملة ما ينسخ عليه
وهو عبارة عن القلم الثالث فهذا الكتاب من الكتب يحتمل الجمع في هو بما يوصف به بعض المصنفين
فهو أيضا الكتاب الأول في المكتبات الكتاب الثاني في الإلهيات وغير ذلك وأوسع فيه من قبيل عدم
وأن المراد بالكتاب يعم المعنى الحقيقي أعني المعنى المجازي أعني الجنس فعلم أن المشهور لا
كان فيه لأنه يحتاج مع القلم الثالث من المشهور بين الأقوام وتقرر أنه يحتاج الأعلام لأنه لا يكون
ح نصا في المقصود هو أن الأعلية باعتبار التفخيم أن باعتبار الخ كذا في حاشية أبي الأكبر
الثالث حسن الكتب المشهورة من جهة الترتيب فيه إشعار بأن انتخاب ترتيبها على التفريع والجهة
يستعمل بمعنى العلة والسبب هو المراد ههنا وقد يستعمل بمعنى الطريقة والطرد كما سيأتي وهو وضع كل
شيء في مرتبته فالمعنى سلك مسلك مراتب معينة الثبوت بعينها وضعها أو حسن وضع المالي قوله من
الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وإن كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما تقتضي فعل التفصيل

الألفاظ

الاستثارة

يوجد فيه بتضاد إلى يرتفع على أي الحكم اللفظ لأن فيه استعارة لطيفة وإشارة إلى أن كلمة الاستعارة
يحتمل أن يكون مكنية بأن يشبه الكلام بالبناء ويثبت له النظم تخييلا وأن يكون مصرحة بأن يشبه النظم
الجهات في النظم بترتيب الدر في السلك ويطلق النظم الموضوع المشبه به على المشبه ووجه الطافة
للوجهين على أن يكون قوله لطيفة وصفا مقيدا أو على الاستغراق حلقة من قلادة المبالغة وإما أن يشبه
عين المشبه به على أن يكون وصفا مجازا وتفسيرها تشبيه كلمات القرآن بالدر على أن يكون وإشارة إلى
بيان الوجه الطافة لأشارة فائدة زائدة كما في الوجهين الأولين وهو كون الوصف لما يكون قرينة على الأول
وكان القلم الثالث مفتاح العلوم الذي هو خاتم الفاضل الإلهات سكاكي للملة والدين أبو يعقوب يوسف
السكاكي تغمده الله بغفرانه قال أبو السيف جمال في شرح الإيضاح فإن مفتاح العلوم ستر الله ذو يوسف
عن الكرد وكما يحفظ السيف بالغمد وكان القلم الثالث مطلقا من مفتاح العلوم في قوله من مفتاح العلوم
أو ابتدأ بشيء الدين غير لفظ أنه لم يجعله حالا من كان لما قيل إن علم الغيب بالله وفيه فتح الشعار
أعظمية الله وإنه من تصنيف هذا الفاضل فيه تعظيم السكاكي العظيم ما استفهم بركات غيبه أي في علم الآلة
وتواصفوا من الكتب المشهورة بيان لما آن قلت القلم الثالث ليس لكتاب بل يعرف منه وإذا كان من الكتب
المشهورة بيانا لها لزم أن يكون هو أيضا كتابا لأن قلت الفعل المتعدي ههنا المفعول من جملة ما ينسخ عليه
وهو عبارة عن القلم الثالث فهذا الكتاب من الكتب يحتمل الجمع في هو بما يوصف به بعض المصنفين
فهو أيضا الكتاب الأول في المكتبات الكتاب الثاني في الإلهيات وغير ذلك وأوسع فيه من قبيل عدم
وأن المراد بالكتاب يعم المعنى الحقيقي أعني المعنى المجازي أعني الجنس فعلم أن المشهور لا
كان فيه لأنه يحتاج مع القلم الثالث من المشهور بين الأقوام وتقرر أنه يحتاج الأعلام لأنه لا يكون
ح نصا في المقصود هو أن الأعلية باعتبار التفخيم أن باعتبار الخ كذا في حاشية أبي الأكبر
الثالث حسن الكتب المشهورة من جهة الترتيب فيه إشعار بأن انتخاب ترتيبها على التفريع والجهة
يستعمل بمعنى العلة والسبب هو المراد ههنا وقد يستعمل بمعنى الطريقة والطرد كما سيأتي وهو وضع كل
شيء في مرتبته فالمعنى سلك مسلك مراتب معينة الثبوت بعينها وضعها أو حسن وضع المالي قوله من
الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وإن كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما تقتضي فعل التفصيل

والاستثارة

بحث كان الحيوة بمعنى الحي لا يصح حيا بمعنى صاحب الحياة اي حي بمعنى تقول الحياة في حيوة
على الزيد والسيم وما ما الوزن معنى وفي القابل من انه الحال التي حصلت بين الفاعل والمفعول اما هما
عدم الرتبة المعنية فلا يرد عليه لان نفي القابل وجود الفرية الحالية الناشئة من الحالية عن فاعل
اذ لا غاية حينئذ يعني في قوله صح كما اعترف المورد واما ان يكون تعرفا لغوا اجمالا لا يلزم وفيه تفتيش
بلوغ الولد والمعرفة السبي حاصل والقول بان المراد بالسبي المسبوق هو الحيل المقصد اليه بالشيء فاسد
في اللغة تكلف لا يصار اليه ثم في الاستدلال لو تقدم مجرى المصدر قوله تعالى فيه الخ وهذا السبق فيه
في تقديم مجرى المصدر المنكر والسبي مصدر مرفوع الرتبة لان تقديم جواز التقديم على ما ذكره اصل
المصدر بان صح الفعل وهذا التاني في المنكر دون المعرف كما تقرر في النحو فما تقريب لما ذكره ومن هنا
كثير في الكلام والتقديم تكلف غير مستحسن وهو ان تقدير الفعل في الاية المذكورة بان يقال ان يسبق
وان كان تكلفا لكن تقدير المصدر المقدم على ان لا يكون المذكور مفعولا من دون البلاغة لان يكون
سبيلا في المصدر الصح ابيض وسلاح سنة امر مقصود في الحذف في الفعل لا يعني ان على ان يكون
ظرفا لغوا مجرى الاخبار بان يراد بعد على ما ذكر في مغني اللبيب صحة على ان يكون مراد فاعلا
المعنى المخرج في المدخل خطاب تفوح السلطان اي يعني عنه ولم يرد ان التفوق صادر من السلطان
ايضا الخ لا يرد ذلك المعنى الذي ذكر في اللغة بل يكون حاصل المعنى يخرج بحيث ليس تعلقا بالسالك
مثل ادل وجوده الايمان حول السبي حيث كان مستعملا في اخلاقه وهذا معنى قوله قال بعض الفضلاء
للقران الوجه الراجح في المصدر ان لا يتقدم عليه جواز الاطلاق ويجوز حذفه في الفرق في استدعاء
والتوضيح فيه يرجح ان الزاجر تقديم صلة ان المصدرية عليها الاطلاق وافصر نكتة مقتضية لتقديم
الظرف عليه تقديم علم البلاغة بلا تحقيق لان البلاغة لا يتوقف الى لفظ المعنى بعد ان كان ما لا يكون
في العربية وان كان مرجحا فاذا وجب الحذف والمعنى المصدر فان رايا فيه نكتة يحصل بتقديم
جملتاه مجملة والاجمالية بوجه انجب اقتضاء الاحوال فيقول ان الاحسن في كلام المصنف يحصل
مستطاعا بزوال في غير وجها الذي فيه نكتة التقديم سوى السبق ليس كلا اولى بشيء حكم حكم ما ولا يرد
لما يرى من التقديم وهو لان المصدر اولى بان صح الفعل وان كانت مرجحة بها لا يجوز تقديم ما في حيز
عليها عند الجمهور فكذا ما هو في حكمه واجاب بان ليس اولى بشيء حكم حكم ذلك الشيء الاخرى انما ذلك
هذا وهو ان صح الفعل يعني الزمان والمصدر ليس كذلك وفيه نظر اذ للسائل ان يكون المراد اولى بشيء

حكم

حكم حكم ذلك الشيء فيما اولى به لا حيلة تاويل المصدر من اولى الحيلة لان حقه ان لا يجوز الحمل بمشابهته
الفعل من شابهته اسم الفاعل المنطلق معنى كما تقرر في النحو ان الظرف ما يكفيه رابحة من الفعل او الوصف
فيه هو اسم يحل الجوك او الوصف الاشتقاق فاذا تقرر ذلك تقول ان يوم مسير وعمرو
واراد بالظرف هنا الحقيقي يعني الزمان والمكان بل ان الحكم موقع شيء فيه وعدم انكاره في مستقبل
فيها الان مقيم والزمان والمكان لا يتحدث من حلقتهما وان اقتدى من صحتهما وانما لم يتعرض غير الظرف
اعني الجار والمجرور لانه لا يثبت كفاية رابحة الفعل في العمل والظرف في شبهه المجرى بواسطة الظرف
جمع الظرف الاظهار في موضع الاضمار في قوله وان الترجح في الظرف وشبهه الظرف لا يضاهي قوله والظرف
الظرف على شبهه من الاشياء وشبه الظرف على حتى في الظرف فيه عمل الحكم كقوله تعالى ان الله بالغ
بعدي الى انتهاء ربك عند الذين معه ولا يدل الفعل كقول الشاعر وما المرء ما دامت حشاشة نفسه
المعنى شيء لا تزيم اي سيرتي عنها ثم المراد في قوله صح ان الظرف ما يكفيه رابحة من الفعل يوم ترجمة تاويل
العامل في الظرف حال ان يجعل فيه المصدر فيه معنى الفعل بالاحتياج الى تاويله بالفعل الظرف قلت كان
ان تقديم هذا الجواب على الجواب الاول لان حاصله مع لزوم التاويل وحاصل الاول تسليم فيه كون الاول
التاويل هو المشهور فلذلك قدم تسليم هذا فيه وحاصل مع ان الظرف الاشارة الى جواب تقديم على
الظرف على ان المصدر اذا كانت صحة به ليس شيء الا لا ترجح لقوله ما يكفيه رابحة من الفعل لا
تجويز تقديم في سيرتان عليها ليس بين تحمل النعف في العمل حتى يصاب الجواز في الظرف كما يترجح
الفعل بل بناء لزوم تقديم جزء من الشيء المرتب الاجزاء كما سبق على ان الموجود في الصورة المذكورة
لا رابحة له لشان الجر المجرد التراكيب من الشيء منزلة تفصيل توقيعه فيه وهو ام انكاره لعينه ولهذا اتسع
في الظرف فيما لم يتسع في غيرها واما ان يكون ما لم يتسع في غيرها قابلا مقام فاعل اتسع تضمينه معنى الفعل
او لغيرها ما لم يعتبر في غيرها واما ان يكون في موقع المصدر اي اتسع فيها اتساعا لم يعتبر في غيرها
ولكن كان القسم الثالث غير مسموع اي غير مسموع في الظرف هو الزايد المستغنى عنه في العمل وسيأتي
ذكره في الباب الثامن ان الحشو هو الزيادة فالزايد تعبير يكون الزايد حشوا كما في قوله فاذا رأيت الرأس
والفقرتين فان الرأس زايد اذ الصالح خرج عنه والتخلي ان يكون اللفظ الزايد على اصل المراد لا الزايدة
لفظ الزايد حشوا كما في قوله اكون ابو مسافات الكذب ولمن يجيء باسر فاحمد الحشو التعبير
تفسير اما الزايد ليس بشيء ظاهر لما سياتي الاهم الان يقال الزيادة فيها سياتي بمعنى الزايد كما يشير بتخلي

الفتن المذكور الذي قوله ولا تضار بالتعجب لصوت الذي هو الطوان كانوا وعبارة الشيخ هذا الاعتبار
وفي الفتن الذي هو الزايد على اصل المراد لا فائدة في صحيح الفرق بين الزايد
بالزايد الاصلي والمخالف بين زايد المعنى وهو الذي ذكره الاذن ما ذكره ههنا فيما يفيد الزايد
عن المفهوم لا السر فان المورد واسرة قد يوضح بان التطويل يعني ذكره ههنا الحشو في الفتاوى غير
في الاول كون الزيادة على اصل المراد دون الثاني فالكلام الذي صلة وليس تحويل الا بغير ان يكون
الكلام مجملا وحصوصه لا فيه وانت خبير بان المراد بالزايد في الشرح فيما هو الزايد على اصل المراد وهو المعتبر
في الفن فما يلزم عن التقرير هو كون الكلام خاليا عن الزهر تحصيلي حتى ما اي يتحقق في تفسير
التعقيب يكون الكلام اذ تفسير عن المسرور لمعنى التعقيب من المبنى له منوال فاذا بالخبر يعني خبر لكان قابلا
للاختصار فيه من التطويل مفترا خبر انه يكون محتاجا الى الايضاح لما فيه من التعقيد والتعقيد
من الحشو قولا بالاحتمال ان يكون حالا من اسم كان او من خبره ولكن المفترا فيكون حالين مترادفين كما
ان يكون مفترا حالا من ضمير قابلا فيكون من احوال المبتدا لطلبه ثم ان اختار في الاول لفظ القابلة في الاخيرين
لفظ الافتقار بما ان الاحتراز عن الاخيرين اهم من الاحتراز عن الاول وان ابدا الاختصار ما يقال التطويل
ليس في الايجاز والاطناب في المساوات فيه فهم في الذكر في حتى التطويل الذي هو اهم من قام بيان
تفسير القسم الثالث عكس الغير لهما اي التفسير لهما بذكر الاختصار لان هو الذي يحتمله وفي
الناظر التعقيد يعني ناظر الحشو رعاية الصلح لا تحتمل لحتى يحتمل لما الذي كان ما تقوم سببا لتحصيل
اختار الفت على الحشو ترجيح ان مؤلفه اختصاره اشعار بان ليس مع لفظ اختصار صفة السكون
تاليف مختصر يتضمن ما فيه يتضمن فيه اي في القسم الثالث يحمل القسم الثالث الفرق والتوصل بناء على الاول
قوله المعاني في الحشو لاعتبار اليها او باعتبار اشتمالها على الاختلال والشواهد ايضا ثم المراد بتضمن
الثالث من القول ما تضمنه عنها فيه فيها فلا يرد عموم تضمنه المباحث المذكورة في العلم المعاني
والاستدلال وعدم الوصول في القول او وقع المطابق من القرآن لان هذه المباحث لو استخرج المعاني
والبيان كما نبه عليه كلام السكاكي عن ذكرها فيها من القواعد مع قاعدة وهي حكم كلي ينطبق على
جزئياته المستفادة منه والمراد بالحكم القضية من قبيل اطلاق اسم الجزء الذي يدل به على الكل وعدم
والانطباق على الاشتمال في قوله يعني جزئياته حذفه مضافة وهو احكام ومضاف اليه وهو صوغ
وفي قوله ليستفاد احكامها تصريح بذلك المضاف المحذوف واللام فيه لام المآل فمعنى الترتيب قضية

كلية

ترتيب يشتمل على احكام جزئيات مندرجة فيه ليستفاد تلك الاحكام منها وهي اشتمال القضية على احكام جزئياتها
ومنه يعلم ان تلك الاحكام هذا ايا الفوة الترتيب جعل القضية المذكورة تعبيرا لصغرى حكم جزئياتها
عبر الجزئيات تلك الاحكام المستخرجة سمى تاليفا وفي علم تلك القضية بيان لما لا تخرج قوة
والمثال ما ذكره الشيخ ان يجعل الانطباق بمعنى الصدق فيكون الكلام حذف لو في مرتبة ينطبق حتى جزئياتها
استخدام لانه لا يصح الحكم بمعنى الحكم عليه لا بمعنى القضية وان كان المراد بالكلام الان قول الشارح فان يشتمل
زيد قائم بلام الجنس الاول والاجود ان لا يكتب الكلام حذف ولا استخدام لما سبق ان شبه الفرع التي
يتضمن الحق في الامر ليجعل الى حكم كما يدرج الجزئيات تحت كلياتها ثم ينطبق عليها جزئيات حاصلة في
الحكم الذي هو القضية استعارة تصريحية فالمراد باحكامها الاحكام التي هي ما دل بالانطباق الاشتمال كما قلنا
حكم القضية الى الكبرى في كبرى قال الشارح في شرح المفتاح فالذي الدليل التركيب بمعنى التاكيد مرتبة
واعترض عليه بان عبارة بيان اللغة هكذا ذكر وهو الاول بمعنى يقال هذه غريبة موكدة والظاهر ان قوله
هذه غريبة مولدة ابن الكلام في بيان لغة ولا يتعين بيان لغة التوكيد والتربية بمعنى ليس صاحب الدليل
لم يذكر لغة التوكيد في شرح هذا المفتاح اولى ذكره المترجم ان الولادة بمعنى التوكيد ليس بشيء وهذا
على ان مراد صاحب الدليل ما ذكره الشارح فانه يتطبق على ان زيدا قائم اي ذلك القول يشتمل بيان ان
قائم او يصدق موضوعه يعني يوم على ان يوجد الكبرى غير ذلك الكلام يتلقى الى المكرر بان يتلقى هذا الكلام مع الحكم
بكلام مع المكرر بل يكون جعل الذي وكان قلت الكلام مع المكرر الى الكلام يجوز ان يكون
في الصغرى حتى وان كان موكدا يلزم صدق الكبرى تاكيد المؤكد وهو تحصيل الحاصل قلت يحتمل ان
وضع تحصيل لزوم الحاصل الحال بناء على ان معنى الكبرى تاكيد الكلام الذي الى المكرر بان يجعل المؤكد الى
على التاكيد من الاثر فلا يضر وجود لحوق التاكيد الى المتحقق بغير حق وجه عنه ويلزم تحصيل الحاصل
في المثال المذكور فانه يشتمل على ما يحتاج اليه لا ما يستغنى عنه ليكون حشوا من الاغلاط وهي الجزئيات
التي ذكرها لا يصلح القول هو ما يصلح للاستفهام والشواهد هي الجزئيات التي يستشهد بها
في اثبات القول من كون ما من التنزيل او كلام العرب لما ذكر في بيتهم فيها اخص من الامثلة فتوقف على
ما فهم من تعريف الشواهد هو وجود كما يلزم التنزيل او الجاهلي الباقي كما صرح بقوله كون ما من التنزيل
ثم تقول ان الشاهد قال الاحسنية بالتفاؤل بما يلزم في الشواهد انه من كلام من يوثق به دون الامثلة
كون الامثلة لا يصلح والشواهد للاثبات فانه خارج عن حق لو لم يعتبر ذلك فهما يكونان شاهدين

عهدنا بامتناع محل بيع شاة من شاة بيع شاة بالمسك كلي لجواز ان يكون المقال من كلام من يرى
وانما قال الحق لو اعتبر ذلك فيها يكونان متباينين اذ لو اشترط في كليهما ان لا يتصور الغرض المقصود
ح ما قصد في تحقق التباين الحقيقي الصوري لم يكن يكون الحق الذي ذكره الايضاح والاثبات حاصلا
بان لم يشترط كما هو الظاهر تحقق التباين الغرضي وهو المقصود من وجه الاول يراد من قوله لو لم يكن الكلي الصوري
لان يكون الحق يكون الشاهد اخص اينا فلو لك قال بما يكون لكن تلك الارادة بعيدة في قوله
الايضاح والشاهد في الاثبات فانه خارج بحسب الواقع اذ لا يراد انه خارج من فهم الاخص في الشاهد
فلا يدخل في الاخصية فيهم وارد المخرج عما اصرف عليه فلا يعتبر في مفهوم دخول الاخص في الاخص لان
المفهوم من ايضا مقولات بالعرض على اختلافها الا ترى انه لو قيل الشاهد اخص من المعنى
اذ قد اعتبر في الاول قيدين اول قيل وجه ان يتحقق خارج عما صرف عليه فلا دخول في الغرض فيه
ولم آل الصدق على الذات ويجوز ان يكون الاخص فاعله من الاول وهو التفسير يجوز ان يكون تعلم الذي كالمعلم
على معناه الحقيقي اعني الاقتران ثم استيلاء الى تعميمه حتى النحوي كالمتعدي الى المفعولين حتى يصير
الحاصل في المفعول الاول وذلك بان يكون جهل اسما الاخص فاعله بمعنى يجهلها او موصل الحال المتعلق
اي لم آل الجهل او مجهولا جهلا اذ يفهم منها لعموم التفسير في الاجتهاد على ان يعينه بتاء تعقيبها
والعامل هو الاول او يكون متعلقا الاول اعني الحال اي لم اقتصر وجهوري في تحقيق قال الاستاذ
ان يكون تمييز الاخص بان يكون في المعنى فاعلا او مفعولا او هو لا يصح وشيء منها وفيه نظر لانه لم يعرف
التمييز عن النسبة الى الذات ولا يكون جهل فاعلا في المعنى اي لم اقتصر الاجتهاد في عقيده بناء على انهم وجدوا
بان الفعل السوائي الى المرئي الاصل قد لا يكون الفعل المذكور بعينه بل ما يلابسه في الاشتقاق مخالفا
في التعدي كما اشار اليه السكاكي في قوله معنى طار عرو من خاطم الفرح عمرو او مثلها اغرب فيه قوله تعالى
الارض يعني فاعل النجم الذي اذا الفعل المذكور اعني لم يقصد انما يلاقي الاشتقاق المتعين الذي يعني
لا الفعل الاول وهو مقتضى تلك القاعدة المهجورة هذا ويجوز ان يفسر الوجه بمعنى الترك فيكون جهلا
مفعولا اي لم اترك جهلا او تعلم في القاعدة ان لم آل من الافعال الناقصة بمعنى ازال فيكون جهلا
على الضرورة بمعنى جاهلا او انما لم يجعل الشيخ عبارة المصنف هذه الوجوه بناء على ان تقويته الى المفعولين
بتضمينه معنى في غاية الشيوع كما انه يتبع الجهال المتهمة بجهلا بالضم والفتح الاجتهاد ومن الذي يجيء
بالضم الطاقة وبالفتح المشقة وقد يستعمل الا في قولهم لا ادرك جهدا اقول الى معنيين في المعنى لا يدخلك

جهدا

جهدا ومنه جهدا مصدر لم يسمع جهدا الفتح الخطاب لابي الاسماء اي الاسماء
اي الاخ اصرار على تحقيق الحقيقة بل يكون التمييز للتمام الثالث بل هو اقرب فاعل معنى في تحقيق
فيه من الابحاث وتهذيب تنقيحه وترتيبه اي الحقيقة ترتيبا اقرب فاعلا اي اخذ او هو في الاصل
قال الى الشيخ الى حقيقة مرتبة اي ترتيب السكاكي او القسم الثالث اضافة المصدر الى الفاعل او المفعول
ترجح على ان خبرت اصرار في نصب على المصدرية على الحالية التمييز الفاعل او المفعول اي هذه الصفة
الى اضافة الترتيب الى ما ذكر اضافة المصدر اولى الا ترى ان السكاكي حيث قال الفاعل او اضافة
فيه اضافة الى الفاعل على اضافة الى المفعول الا ترى فكيف النحوي ان الاول اكثر واولى لم يقع استعمال
لفظ الى الحقيقة تقريبا معنى المبالغة تضمنه مع الى ذكر مفعول الى الحق ذكر مفعول الى ترتيبه ثم ذكر مفعول
تقريبا جلا التعاليم تسهيل الخطاب السابق عبارة كون المراد بالثاني فلا وجه بجعلها مفعول الجمع
على نشر الاخط لا يخفى كانه قال ترك المبالغة في الاختصار تقريبا للتعاليم اي تناوله وطلب التسهيل
فيه على طالبه ولم يأول الفعل الذي المنتهي ما ذكرنا لكان المعنى المبالغة في الاختصار لم يكن
للتقريب والتسهيل والامر اخر قيل في العبارة اذ من مساهلة اذ الفعل الذي الى الجمع وهو ليس او اي لا
الى الاول الجمع كما صرح بعض شرح المفتاح في الاخلاص يقال ولم يأول لم الى ولم يجب بين الاسلام
لم يعزب ولا يعزب عن علمي فلا مساهلة بالنظر اليه انما هي النسبة الى المعنى الذي ثم ان وجه الاول
الاستفادة من قوله ولم يأول الى اخر حتى ان الاستاد لم يطلع عليه فانه ترى عدم الشهادة اللزوم المستفاد
من التسهيل ثم اذ قد ذكر الشيخ نفسه في شرح المفتاح وغيره ذلك من كتب المغربية ان القيود في مثل ذلك
الى النوع فيجوز ان يجعل هذا الكلام ليس مع عدم التاويل في المثبت كما لم اشتهر اغرا او اجيب عنه
بانه قد تقرر كتب النحو ان المفعول لاجله انما يجب ان كان فعله الفاعل الفعل المعلل متحدا الزمهم
ان الفاعل الفعل المعلل وفاعل المفعول يجب ان يكون واحدا فلو لم يأول الفعل الذي هذا المثبت
او انتفيت ما يؤدي الى ما فيها كان معنى الكلام انتفاء المبالغة لاجل التقريب فلا يصح تقريبا
لانه فعل المقرب في الانتفاء ليس فعلا له تعين اعتبار كونه قيد المبالغة اذ لا تعين دخول النفي عليه
المعنى والمذكور هذا الجواب يخرج من التعقيد في ابتدائه على كون المقيد معمولا له منصوبا او قيل
في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند اليه اللام ان هذا التاويل جار في كل ما لم توجه النفي الى القيد
الذي لا يجيء منه بان يوجد حرف النفي لا يكون صالحا الا ان يقيد شيء اخر مع اصطلاح المقيد حيث موصوفا

تقييده بهذا القيد او قد يرجح الشرح في الاستعارة النبعة بان المراد في لا يصلح الوصف بقيد اي الحاجة
ه البيان صحيح لو لك على ان يجعل من النفي ضعيف اصل لا يجوز في المقول ولا في الفرض عن جهوري
الا اذا قال الفاضل يجوز بان هشام فيعني البيت يمكن ان يكون هذا الكلام بيانا لعلية وبهذا
اعتراض بعض الفضلاء بان التاويل بتركت لا يجوز تعالى اقتضاء ان يتوجه الترك الى ذلك الغير
كما نقل الشيخ في بحث العطف على المسند اليه ووجه الانتفاع ان توجه النفي الى الاثبات الى القيد
وعكسه ان منوعان الى الكلام غير ان لم ان اتم يأول بالفعل المثبت تعين توجيه النفي الى القيد
لما عرفت من عدم قابلية حتى المعنى للتقييد اذا اذا الحمل على رجوع القيد الى الاثبات لا تعين
المعنى ذلك شان الزوم الذي هو ذكره الشيخ النظر المتبادر الشايع والا لانتفى ويكون مراد الشيخ
والمتوجه جاهلا وكذا حيث الظالمين من جهم ولا شفيع مطاع اي لا تنقاد ولا طاعة وهذا ذلك
ما لمين يجوز عدم الاسراف محقق الشرح قطع التزام الاستثناء والعدم وعدمه فعلى ذلك مما قرر
ان القيود لم يكن قيود النفي يشتمل على جواز حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد هذا الجواز
على ما ذكره الشيخ في الايضاح وهو ان حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد هذا الجواز
نشرة بان توجه النفي الى القيود فيها اعتبر القيود لا لانه النفي ولو اعتبر النفي اذ لانه القيود كان الامر
على وجه ما ان يتوجه الى ذلك القيود ان يفيد احتمالا ان يكون النفي اعني الخبر النفي
عن ان يكون من الافعال الناقصة بتضمينه معنى الصيرورة كما ذكره الفاضل الرضي في امثاله وخصوصا
خاتمة الامر ضمير يقع الرابع الى الحكم المتوجه يصير حكم النفي ثابتا للقيود خاصا ويحتمل العكس
ان يكون على الاول خصوصا بنسبة المصيرية باقيا على معناه ان يتحد حكم النفي القيود وما يظهر
اذا قلم يأتك القوم اجمعون كانه نفيا الاجتماع القائم النسخة اجمعون على الحالية القوم
اذ لو كان مرفوعا لجاز في اكثر النسخ التي رايناها كان تاكيدا له فلا يدل على الاجتماع في زمان كما
الشرح بحث تاكيدا لمسند اليه والواو اما الاجتماع الاجتماع في اصل الفعل دون الزمان لم يتعلق
رجوع النفي الى القيود المعنى المنوع من القيود حاصل من قبل الخبر والا لكان اجمعون تاسيسا
فالاتحاد يتحقق في المدعى وله رجع النفي الى القيود ام الى المقيد فتوجه هذا ما لا يسبق الى الاذهان
وانه يقرر اخر المصرف وصف القسم الثالث الاخر الاتحاد من الحدود بقابلة التزيد في المثال الداخل

او نزلتها فيستحق تقول او احقر التصريح او لا تعذيبا فاعلى المذكر ولا تعريضا فالمذكر الشرق البيان
تاقلا من اسلب لكشاف ان التعريض بذكر شيء لا يصح ذكره كما يقول المحتاج للحاج البيت
كذا ذلك الكلام الرمز عمله من الله وبين التوبيخ لانه يوبخ منه بذكر التوبيخ في التاني التوبيخ
تقدم منه ثم التوبيخ حيث قال بالاستحقار وتقرر الى الايضاح والتوبيخ الى الفعل اليه الضمير هناك حيث
وصف مثله بانه مختصر تخيل الاخر الى تقول فيه ولا تسود ولا تعقيد كما في التسلم الثالث واستقبح
الى ذلك المذكور من القول وهو يعرض قول القواصر والشواهد والدخلة المذكور اصح الاشارة الى ما قبله
ه ذكره قوله هذه اي الحاشية في صنف كتب القوم عليه ان على القوانين وتدوينها لم اعرف لم اعرف كلام
محسن القوم بالتصريح بها اي الزوايد ولا الاشارة اليها بان يكون كلامهم على وجه يكون تعيينها
بالتبعية وان لم يصرحوا بها لم يعرضوا لا النفي الاثبات اعتبر اثباته على الفتاح وغيره وقد
وجه استفادات كتب الائمة فيها وحضرات خلفها مرادا الى ما بلغ بحسب وجه الاحتمال
مع ذلك الفتاح حيث نسب الزيادة الى الشيخ ويعني الزوايد يجوز في تسمية بذلك المفتاح لانه تفسير
اجزاء وانا اسال الله تعالى الا يحرمنا القوم المسنون الى حقيقة حسن الاعتقاد التسليم قال بعض العلماء
يجوز ان يكون التقويم التحصيل الحقيقي بان يكون معناه انا اسال الله تعالى الخير لي ما الفاء لا يعلم
البصير وفيه ان يسال النفع به فيكون المراد استغفار ولغيره ويجوز ان يكون القسم اضافيا اي
اسال الله تعالى الا حارضي ولا حسدي من علما الهمان وكلام الشيخ اي الاولى فان استغفار ولغيره
بحيث يرى عدم صلاحيته لان يلتفت البصير وغيرنا بالى اساله من مدح مختصر وترجيحه على
الاسف وما الثاني فانه ليس هو نفس شركة حاضيه وحساده لهم في السؤال الحق يعالج الى التصريح
جهة الحسن في ذلك البسط والتقوى قيل يحتمل ان يكون التقويم بفضل التقوى اشارة الى ان على
الاجابة من الله تعالى من يرجو ان يتمرن عليه ولا يعيث سعيه فيه ويجهد بالقصر جميع الفيض
الى انه لا يعتبر على ما بالغوه وسفسطوا فيه بل اسال الله تعالى الاستواء به فكانه نقص جعل الواو لحال التوهم
من جعل الواو لحال الان يكون لحاله قيد جمع الافعال من التالي ما عطف عليه فاتى الجملة الاسمية والتي
بالفعلية كان العطف فيها وفي اشتقاق الجملتان في الماضي الضارعة لتمثل الاستمرار التجدد في المعطوف
المناسب المعطوف عليه واعترض عليه بان يقال جعل الواو لحال جعل الجملة حالية قد لا تحتاجه الى الواو ولا الاسمية
المتوهم بل يكون ان يقول اسال الله تعالى طلبي بان قبل الاستيناف اقرب فلا يحتاج الى التوهم المذكور ولا الى ذلك

توهم العطف في العبارة لان الاسمية لا يعطف على الفعلية لا يجوز كون الواو للاعتراض لانا نقول قوله ثم
الحلام مؤذن بخفة فان قلت لا يلزم من انتفاء مقتضى الفصل التوسل انتفاء جهة حسن التقديم مطلقا
يجوز ان يكون للمراد بيان موصوفية المسؤل اليه بهذين الخبرين وصفية الطهر كما قيل في الترقية الرص
يشرب وبين شرب الراحة قلت قوله اسأل الله تعالى انشاء الله السؤال لا اخبار عن اتصافه به فيوسم
فاذن لا حاجة الى المتارك اذ ليس الكلام في بيان حال المسؤل في بيان افعاله مثل الترتيب والتأليف في التحية
والسؤال وما يقوله نعم الاستقرار فيه نظر لما مر من المنازع نفسه كما يجيء في قوله تعالى وتظهر حكم من قبل
حال من تأتي بيتيه اي هذا الختم اي حين الجمع والتقرير اسأل الله تعالى الاتيان به كما تأتي من قبل
والحال بين حيثية التأمل فيها اسأل الله وليس فيه تقويم ما في حيز المسؤولية عليه كما تقدم مسألة
وهو المفتاح او الفصل الثالث منه اي الله ولي ذلك الفن وهو حسبي اي حسبي كافي من ان
الى يحتاج اليه وقد سبق بيانه في آخر شرح الديباجة ثم الامر فيه لما كانت في جمع المفردات
حتى في اسامة السؤال فيه بالفتوى الكفاية وذلك فيه انتظام ظهر لها ذكر العلامة في ايك نستعين
الاحسن ان مراد الاستعانة بتوفيق الله تعالى على اداء العبادة ليلزم الحلام فهو هذا كان الاسناد
والله اسأل تقويم المنقول لينال التحليل الذي تجيئه هو حسبي بعطف على الجملة المتأنفة المؤكدة
بان المعلل الذي هو سؤال النفع منه تعالى ونعم الوكيل عطف اما على جملة هو حسبي الخصوص من حيث
على قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الفعلية الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على حسبي
وهو نعم الوكيل حيث ان المخصوص هو الضمير المتقدم كما صرح به صاحب المفتاح وغيره في قوله تعالى
نعم الرسل اي في قسم الختم المحتج الى النقل مخالفة ما ذكره الشهور من ان المخصوص اما مبتدأ والاشارة
خبر له مقدم عليه او خبر مبتدأ محذوف ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل
على قوله تعالى الذي الاصباح وجعل الليل سكنا على اي لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار
تقرير الحلام على ما اشير اليه التعريف اولا بحث الاستعارة من شرح المفتاح ان يقع ثم عطف الجملة
وان صح باعتبار كون الاصبح جهة ولا يجوز ان يصح او يجوز اذا لم يكن في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار
لكنه في الحقيقة اوشك هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن كما يقع زيد وان كان غنيا الا انه
فالا ولكن ليس الخبر من الى هذا الاستدراك لكنها واتفاق موقع الخبر والخبر وقد يرجح باتفاقه
وان لم يكن المقدر غير المذكور كما سؤل في المثال المذكور زيد وان كان غنيا الا انه غنيه وانما يكون عنده

لو لم يكن

لو لم يكن بخيلا الا ان يخيله في هذا ثم قد يجاب عن الشارح بوجه عطف الانشاء على الاخبار بحيث
ان يعرف عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية وفيه نظر لتصريح الشارح في الفصل
والوصل بان السكاكي والمحققين لا يشترطان ما ذكره وجه دقيق حسن اعتبر وصاحب الكشاف في قوله تعالى فاذا فرغت
الى قوله وارغب الى ربك فارغب وما يتأتى لك ان يعطف انشاء على اخبار ثم عطف الامر الى الشرط من غير
بما ذكره وليس مراد الشارح حتى يشتهر التركيب على ذلك كيف وقد اشار في شرح الكشاف في حسن الكلام حتى
بالنار ولا تكذب بآيات ربنا في الجواب عطف الاخبار على الانشاء باقتضاء المقام وفي مباحث الفصل
باعتبار عطف القصة واستحسنه وشرح في اول احوال المسند بهو مرادا به قائم وهم منطلق عطف
على جميع الجملة الاولى فكيف يجوز هذا ان يرده حلقا وانما قصده الاخبار عن المسؤول بهذا التركيب
ما الدر على الشرط ان ذره هذا التركيب حلقا غير مستقيم كيف وقد وقع نظيره في القرآن حيث قال الله
وما يدريك لعله يزكى اليه هذا وقد اسأل الله الحسنى عن قوله الشرح عن قوله الشرح في التقدير ان ذلك
التي لها اصل في الاعراب قال ولكن الحجة قاطعة على حسبي وقوله تعالى وحسبنا الله ونعم الوكيل فان
الواو من تلك بالاثر الحكم اي قوله وحسبنا الله وقوله ونعم الوكيل ليس من الخصوص بالحكم
اذ لا شك ان ما سكت وحسن قوله تعالى ربنا وصلح لنا وانفقوا وهم وابو عمرو وابو عمرو
فيجوز ان يقدر المعطوف عليه اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل او
اي حسبنا الله وهو نعم الوكيل مع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين كيف يكون ما ذكره حجة قاطعة
عطف الانشاء على الاخبار الا لظهر لان يتوقف المقدر خلافا لكن كون الحجة قاطعة بهذا المعنى
هذه الحجة الرابعة والمقدر بها تكبيت الشرح والخطاب في قوله كما قال متوجها اليه ولا يمكن الشارح
الى التقدير المذكور بين ان يتوجه لما يتوجه بالمقدر بين الظاهرين كيف يكون ما ذكره حجة قاطعة
واما ثانيا فلان مذهب المكان وجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة خبرا لكن عطف انشاء
من عطف الانشاء على الاخبار اصلا والمعطوف جملة نعم الوكيل هو نعم حسبي عطف الجملة التي لها اصل
على المفرد بل من عطف المفرد الذي تعلق جملة انشائية والكلام في الجملة الا ان مراده توجيه عطف الانشائية
على الاخبار بتقدير الكلمة وتوجيه التركيب الذي استصوبه الشرح فتأمل وهو على ما يصار احتمال
الواو من المحكي ما نقل عنه من ان الحال المصطلح الاتيان بجملة لا يلتفت اليه وهو ان يقدر
نعم الوكيل لم يجوز العطف على الخبر المقدم حسبي وفيه نظر لان تلك الذي لا يلتفت اليه فيما ذكره ليس

على التقدير ما ذكر الا ان مدير المركب

عطف على ما ذكر الا ان مدير المركب

الا اسأل غيره

لا اسأل غيره

قوله فيه ما يدل على الاحتمال

الاحتمال الذي يعطف عليه

الاحتمال الذي يعطف عليه

الاحتمال الذي يعطف عليه

البلاغة اذا العلم الذي له زيادة اختصاص بالبلاغة في معنى المعاني والبيان وما يتصل بذلك مطلوب
معنى الفصاحة والبلاغة وذلك اشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين وبيان ان
البلاغة ماذا وهي هي اما يساق اليه الكلام ويحصل بها ان يعرف معنى التقدم في التفسير لغاية الدعوى
الثالثة ووجه الاحتياج اليها والمقدمة اخذها من مقدمة تطبيق شيء بشيء قوله عنها او مستاء ويكون
اي يكون كل منهما متوالي من قدم وان امر ما عرفت لفظ الفقه من الوجهين فهو ثالث احتمالات
كلام الرضي في الفارق بين التالي حيث قال المقدمة للجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم
استعير لاول كل شيء وقيل مقدمة الكتاب في فتح الراء لخلف وكلام المغرب يشير بالثالث حيث قال
قدم وتقدم بمعنى مقدمة تطبيق مقدمة الكتاب بالكسر كلام النحو محمول على احد الاحتمالين
الاولين فتعاظم المقدمة قد يحصل من قدم المتحري لان هذه الطائفة لاشتمالها على سبب التقدم
تقدم نفسها او افادتها البصيرة تقدم من عرفها على من لم يعرفها للجماعة المقدمة سنها من قدم بمعنى
تقدم يقال مقدمة العلم كما يتوقف عليه مسائله اي شرحها كما صرح في المختصر والاجلاء وما يتوقف
كمعرفة حده وغايته وموضوعه المراد من المعرفة مطلق الادراك اعم من المتصور والتصديق فيكون
في الصور بمعنى التصور وفي الغاية والموضوع بمعنى التصديق قال بعض الافاضل التعبير على رأي القوم فانهم
جعلوا مقدمة العلم بالتعبير المذكور ولذلك جعل هذا الاصرح شرح الرسالة مقدمة الكتاب
العلم وبه التوقف عليها او ما يتوقف عليه فليس مقدمة العلم الا التصور بهما والتصديق بها
ولهذا الطعن الشريف فيه بلزوم ما هو بين منعوه الاحتياج في تحصيل قولهم المقدمة في كلام الكتاب
ولم يتعين بلزوم التناقض بين كلاميه كما وهم البعض اما ما ذكر من انه اثبت منعوه الاحتياج
فانما هو بالنظر الى قولهم المقدمة في كلام وكذا والا فالوجه منع كون التصور بهما صاح قرينة على
العلم عنه في بعض ما يتوقف عليه الشروع حقا وكذا ومقدمة الكتاب لعطا مقدمة كلامه قدمت امام المقدمة
لارتباط له بها او انتفاع لها فيه سواء توقفه عليها ام لا قال صاحب الكشاف في اوائل سورة النور الطائفة
الفرقة التي يمكن ان يكون جماعة وافلها الثلاثة او اربعة وهي صفة غالبة كانها الجماعة الحافة حول الشيء
وذكر في اواخر سورة البراءة ان الطائفة اسم لجماعة يطوف بالشيء ويحيط به وافلها اثنان او ثلاثة
ومن جاهد الواحد فما فوقه وبه قال ابن عباس رضي الله عنه وقيل تقاتلوا لا تقتلوا كل فرقة منكم طائفة

فلان الاقدمية المذكورة مقدمة الكتاب فلا يجب ان يكون مرادها موقوفا عليه الشروع فيه
فان قلت هذا الرفع انما يصح لو لم يكن معرفة الغاية مما يتوقف عليه الشروع فان هذه المقدمة
غاية العلوم الثلاث كما سبق قلت ما يتوقف عليه الشروع التصور بان لها غاية مخصوصة تترتب عليه
ولها الاعتقاد بها وغايته وفايدته في الواقع فلا كما صرح به المحشي حاشية السيوري قلت فالتكلف
الذي صنعه البيري في التفصي عن الاشكال بين قلت اما التكلف في دفع اشكال التوقف القول بان المراد
بالبصيرة اذ هو تحلل عن نفسه وكيفية الشروع بالبصيرة لما كان يحصل بان يبين ما ذكر في اوائل ما ينبغي
كما اعترف به الفاضل المحشي ليصير قبل الامور المذكورة الذي يتوقف الشروع بالبصيرة عليها الدوران
المراد توقف البصيرة عن نفسه بحيث يحصل به في حين اذ فيه كان اولى المراد توقف سر سرور البصيرة
ولا شك ان المدرك حاصل بالاربعة لا يحصل بالثلاثة والاثنين وبالواحد فان قلت الحاصل بالواحد
قلت ان تضمن الاثنان ذلك الواحد فالاحسن لحصول الموقوف عليه الا فلم تحصل بالثلاثة
اشكال الظرفية فلعل المراد ما ذكره المؤلف في شرح المفتاح من انه في تقريره والعرفان هذه المقدمة
تجد منها هذه الثلاثة او يستبط منها او اراد به بعينه المراد الشريف ولدفع اشكال الظرفية في قولهم
المقدمة في كل وجه آخر وهو تقويم المنافي في ضح مقدمة في كل ذا يريدها الا الاطناب المكرر من الاطناب
الغوي لمعنى التطويل والهذر من قبيل التحقيق الحق كما قيل في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى فالمراد ان تقريرها ذكر في الكتاب فمقدمة الفصاحة وهي في الاصل تتبع الابانة
الظهور الصدق تفسيره في العبارة اشعار بان مدار تركيب الفصاحة على الظهور كما ذكره صاحب الكشاف
في الفرد ولم يكن خاصا على الظهور فيه تردد لان المفهوم من الفصاح عدم اللزوم في الاصل حيث قال فصح
العجي الفصيح فصاحة حادث فيه حتى لا يعيي في افصح العجي اذا تكلم بالعربي فصح الشاة اذا انفتح لبنها
لبنها وقد افصح اللبن اذا ذهب الماء عنه وافصح الصبح اذا بان اسفره وكلام افصح منه وافصح الرجل
اذا صرح منه ثم كلامه من كلامه وقول الشارح افصح به اي صرح بل اعلى المعنى المعنوي اعم من الحسي وهو
الظهور في التفسير الاول اشارة الى انه اشعار حيث قدم الامر الحسي وهو اطلاق اللسان
العرب لانهم لم يفارقوا الفاضل المحشي في المعنى موضع اثبات ان المعنى المعنوي الامر المعنوي
الا ان يجعل وحقيقة عطفا تفسيرا بالاطلاق بقرينة السياق وكلام الشرح في شرح المفتاح يشير بان هذا

الامر الموجب حيث قال في تفسير الفصاحة هو من قولهم فصح العجي اذا اختصت لغته من اللكنة واذا
علم بين به اصله من فصح اللبن اذا اخلصت بهذه فذهب الى ما هو صفة المفرد وكذا الضمير المراد
بالمفرد ما يقابل الكلام ويقابل ان المصرح بان البلاغة يوصف بها الاخيران فقط وهو ما يقابل
المركب التقييدي والبلاغة مجاز ردهم ان الفاضل المحشي ذكر التاء في جانب المفرد بهم الاحتياج
فصاحة المفرد الى قيود اخر وفصل بوجوهها فاختار التاء في جانب الكلام واورد عليه ان المراد
الاعلام المركب يصح جواز اشتقاقه من الكلمات كانه ترجمة اذ صرح اذا سمي به فالاحتياج المذكور
ان يقال ان اسم جنس اذا سمي به كان كلمة جزئية كلمة حتى يجوز فيه تنازل الكلمات وعلى هذا
وجه الجواب عن الحقيقين اذا يقتضي في جزئي الموضع معنى اصلا بل كلمة فصيحة والكلام بل الكلام
فصيح في النزو فصيح فصيحة في النظم اخوذة من الفصاحة ان الشاعر يتصور بتصور هذا تهذيبها
والبلاغة هي ظرفية في نظامها من الوجهين اعم من المتقيد وهو الجزء السين الذي يختص لي بكرا
اخرج من فصاحة لسمه فصيحا لما يستعار السين للكلام المجازي الفصيح والفت المرادي منه والتابعة
وقيل الفصيحة من الفصل الكلام اي انقطعت وقيل الابيات فصيحة حتى يكون عشر فانوقفاه
حتى تجاوز سبعة ما دون ذلك قطعة والمتكلم بل كاتب فصيح وشاعر فصيح الكتابة بقوة الهوى لانها
النزو الشعر المنظوم والبلاغة وهي تنتهي الى الوصول والانتهاء بين معنيها الاخيران اي الكلام والمتكلم
فقط دون النزو كلام بليغ وبليغ الجمع ولم يسمع كلمة بليغة قبل الاول لا يطابق الاول
اذ لا يلزم من عدم وصف الكلمة عدم وصف المركب التقييدي اجيب بان المراد بالكلمة ما يقابل الكلام
ولو بمجاز بقرينة السياق فتدل المركبات التقييدية وقوله فقط من اسماء الافعال بمعنى انه وكثيرا
يجيء بالفاء تفريعا للفظ وكان جزاء شرط محذوف اي اذا وصفت بها الاخيرين فقط او فانه من
وصف الاول بها لعلم انه كانت الفصاحة عنهم يقال لكون اللفظ جاريا على القوانين المستحيلة
من استعمال كثير الاستعمال على السنة العرب المولدين بحيث يتبادر الفهم الاعتراض الكلمة
بقوله فح لا يجيء اعتراض الان الانسب ان يذكر قوله وكذا كانت البلاغة الى قوله وكان كلامين
والبلاغة اي وجيز الشرح قرينا للشطر الاول ونقول في الجواب جزم المصنف الفصيح كذا البليغ
ثم هذه المقدمة هي التي يعين عليها الشارح في تفسير الفصاحة المتن وهو هذا المعنى
اللغوي الفكر الشرفان ثم ثم الوصف ثم المراد بالقوانين القوانين اللغوية والصرفية والنحوية لا

والمراد بالمرجان على القولين الطريان عليها المراد لو تركيبا فلا يكون فيه مخالفة القياس ولا استعمال
ولو ارجح الطريان على القولين وكثرة الاستعمال الطارئ بقوله وقد يعلى استعمالا فتعين على كثرة
الاستعمال وفي هذا ان الالفاظ الكثيرة الدور فيما بينهم هي التي يكون جارية على اللسان سالمة عن
الغرابة والتجارات ومن الكلمات الغرابة والتعقيد اللفظي والمعنوي حتى لم يجوز للعرب بان اللفظ الفصيح يكون
سالمة عن مخالفة القولين والتنافر والغرابة والتعقيد ولا يدل بعبارة قوله قد يعلى وعلم الدليل
لان علمهم لم يكون سببا بجزم المصنف الاستاج الى ذلك الدخول المصنف الى الاعتراض في تفسير الفصاحة
بالمفرد من تقدم ذكر تفسيره ان وجه كون المفرد مرادا به حتى يصح المكون الفصاحة وجوه واحد المفرد
عدمها فالاصح لا في الفصاحة هي المفرد وان صح ان الفصيح هي المفرد وانما استقام في الجملة لفصل لما
ادعاه كونها نفس المفرد وردة الشريف بان هذا الوجه يقتضي عدم صحة التعريف المباين على
المشهور والوجوه المذكورة لا يلتفت اليها في التعريفات والجواز من الوجوه بالوجوه
كما في قولك البياض لا سواد وبعض وجوبية الفصاحة بل كون في العبارة عن المفرد من باب المجاز
واجيب عن الاول بان كتب الادب مشحونة بالتعريف بالمباين لا غرابة من مثلها تعريف علم العاني والنحو كما
والمعترض ايضا من المتقدمين على جوازه ومن الثاني بان مراد الشريف في الحد التعريفي ولا شك في عدم جواز
حمل العرضي على الجوهري بطريق التفسير وبان الشارح ان يقول اني اردت بالوجود في الوجود بالمعنى
المعروض لا ما حمل السلب جزء من مفهومه ولا شك ان المعروض لا يصح حمله على الوجود لاقتضاء الحمل
الاتحاد في الوجود على ان فيما ذكره من المثال مناقشة لانه ان اريد بالسواد عرض السواد فهو لا يحمل
على البياض لان البياض لا يكون فرد السواد وان اريد به معنى غيره فهو ليس بعرض فلا معاوم من الثالث
لا يخفى ما في من له قدم في صناعة العربية الى اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل في هذا اللفظ فصاحة
يراد ان فيه سلاسة وجزالة وما يؤدي معناه لا يجوز ان ليست فيه نقيضتكيت وكيت وان كان كذا
لانها الاول ورد على الاصل المجاز انما تركب في التعريفات اعتماد اعلى ظهور الاقرينة كما صرح به الشارح
والمحشي في المتوسع المذكور من شرحها المفتاح والامر فيما نحن فيه على خلاف ذلك اذ لم يشتهر
الفصاحة ماذا حتى تبنى على ذلك مسامحة في التفسير المفاد مركب والمدعي ان المفاهيم
لا يخفى على المنصف عدم جواز مثل هذا المجاز لا خالد به فتسرع من التعريف وهي الثاني قول وابن
ان الفصيح هو الخالص لا عن حمل الجهل على ما ذكر كما لا يخفى وعلى قولهم وبان الشارح لا خلاف ذلك
الثالث ان لا خلاف ذلك

العربيات

على جانبه المختلفة تعليل الدليل لا يوجب قوة مشترك ودفع لوهم كون الفصاحة قوة مشتركة
ولا يخفى توضيح لتحقق تعريف المطلق في المشترك اللفظي مثلا الجزئي لا استدلال لعلى الدعوى الكلية اذ
الاستدلال ذكر يدخل في المطلق فيفتقر ما نحن الى الظاهر حتى ان يكون تردد فيه ذلك ويحتمل ان يكون
بعدم وان كونه مشتركا لفظيا يستعمل في الفاظ ولعلم انه يتحول مع الحقائق المختلفة في تعريف واحد على ان
الشيء على وجه يعرف تام حقيقة كل من مختلفي الحقائق المنتزعة تحته لا انه يجوز تعريف جنس
صفات الحقيقة لوجوب اخذ جميع الانواع تحت تعريف الجنس في الشارح تعرض لحقوق ولهذا قيل
ولا يوجد قوة مشترك بينها ولو ترك هذا القيد وحمل قوة على الجمع على الوجه الاول كما يناسب قوله في
بحثه بدقيق ومجاز المراد وكل البلاغة ولا يخفى تعريف تعريف مطلق العين والمراد المطلق على المفرد
اللفظي بالنسبة الى المعاني لا يخرج من تناسب الشامل للشعر والنثر وغير ذلك فصل بين الفصاحة
والبلاغة من هذا الوجه مما لا يجوز في كلام الناس لكنه اخذ من اطلاقاتهم واعتبار انهم وجه لا يخفى
الاعتراض قد يقال تناسب لان الاعتراض من عدم قوله قد يكون واحد منها يتبع صفة لا بالاحقة تنبيه
لا على هذا القول وهذا الاعتراض ورد بخطيب المعنى على المصري حال الحيوة والجواب المذكور بان
عبارة الايضاح هكذا للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة ولم يجوز بما يغني منها
التعريف بها ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وبين كون الموصوف بهما المتكلم
كلامه ومقتضى هذه العبارة كما ترى ان تعريفا فتسامحا بهذا الوجه لم يكن منهم وان كان اسهم بطريق
اسناد اذا كان التفسير المذكور ما خوذ من اطلاقاتهم واعتبار انهم كان منهم وان كان اسهم بطريق
فرجع في الاشارة فوجب لمن يجوز جواب المصنف ان المراد من الناس المذكورين قدمت المستفاد من عبارة
ان الاقوال التي ذكرها الناس في تعريفها بلغت الى لا يصح ان تعريفها ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف
ولا ينافيه فيه لم يصح التعريف من اطلاقاتهم واستفادة الفرق من اعتبار انهم وان لم يفد عبارتهم
في صدر التعريف فلا اشكال على قوله لم يجوز في كلام الناس لا يصح التعريف بها بان لا يدخل الد اي
الالفاظ ولا يحتاج الى ان يجاب بعدم بان المراد بالناس الناس المعهودون ثم لما كانت معرفة البلاغة
موقوفة على معرفة الفصاحة لكونها لما خوذة في تعريف البلاغة وجب تقديمها ولهذا جعلها
تقديم فصاحة المفرد الفصاحة الكلامية في المفرد وخلوصه من تنافر الحروف في القرائن اشارة الى ان
اعتبار المفرد مستوصفة للفصاحة وانما لم يقل المتعلق كما فعل صاحب في شرح المفتاح بان الملاك

كما يجوز

الفصاحة بالمعنى المذكور هي الوجود بالوجود الذي هو الاستقرار والتمكن فيه الحمل لكون المتقابلين
ذاتا بمعنى ان ما صدق على ذات واحدة وجب ان يصدق ايضا على الموجود الخارجي
شبهة فيه لكونه مما لا يقبل التغيير بتعبير الله تعالى لتعليل الشارح وقيل العلة الاولى تعليل التعليل
والثاني تعليل ايضا لصحة الاول والمعنى ان الشارح في التفسير الاول سبب تسهيل الامر فلذلك
العلة الاولى علة للحكم بالشارح والثانية لعنوان الشارح فوجه التسهيل في التفسير بالاول المذكور
معرفة المفرد من الغرابة يحصل بمطالعة ابيات من ابواب الصحاح وغيره ومعرفة المعنى من
القياس يحصل بمطالعة مختصرة من مختصرات الصرف لما سبق ذكر كثرة الدور بين العرب المحتاج
تركيب لبيان العرب المتشرة سهل ولا يخفى ان الثاني في شرحه لما كانت المخالفة في المفرد راجعة
الى اللغة المراد من اللغة الصرف اذ قد يطلق على ما يشمل السماعي فهو يحتاج ان يراد به ما يرجع
الى القياس المستنبط من استقراء مفردات اللغة المذكورة وعلم الصرف كما سيكرره فيما بعد وانما لم يعتبر
الشارح ان لا دخل له فيما ذكر لكونه في المفرد والكلام واحد وهو لا يتفاوت في الكلام الى النحو
وكانت القرابة مختصة بالمفرد والتعقيد بالكلام حتى صار فصاحة المفرد والكلام كانهما لمسيتان
مختلفتان يحتمل التشبيه بان يكون الاتحاد في الحقيقة مجازا بما به وهي الكون المذكور كما هو الظاهر
ههنا او نقل السلامة من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون تردد الشارح
لتوجيه الحقائق المختلفة لما بنى ذكرها ملاك حاذاها ان جمع الحقائق المختلفة متعين فكذا ما هو في
او ان الكلام في فصاحة المفرد وفصاحة الكلام وجه خلو الفصاحة بالفصاحة الثالث والبلاغة تشبيها
وكذا كانت البلاغة حتى عندهم لما كان يحصل الكلام محل وفق حتى الحال قيل الفائدة ان يقال ان
يحصل الذلا تعود البلاغة الفظ الله لان يرد حيثيات البلاغة ولا استاج الى ذلك اذ لا يجوز
البلاغة لحان وبغير تخيلات بان يكون يحصل الوجه شيئا واحدا وكان كل من الفصاحة والبلاغة
يقع صفة للمتكلم بمعنى آخر ما دام الا في تقسيم بها باعتبار ايقان وصفاته ثم عرف كلا منهما في
يحتمد يليق به اخذ جمع الحقائق المختلفة في تعريف واحد ولا يجوز ان يشترك بينهما كالمعاني
المشترك بين الانسان والفرس غير هما آخر بعد هم تفسير لحق الفصاحة ايضا وحاذا انه لا يجوز
قوة مشترك باعتبار اطلاق اللفظ المشترك ولا يرد ان لا يشترك لفظيا الا ويجوز بين معنيين قوة مشترك
كالجسم يطلق على جوهر يتقوم العين مثلا لان اطلاق الفصاحة على الاقسام الثلثة من قبيل اطلاق اللفظ المشترك

بالاستراء

الاولان تعليل لصحة التسامح والثاني لترجيحه فتامل منه

المحسن

ربما يشير الى كلام سابق ذكره فلا يحتاج الى التوفيق الرابع
فيما يكون كالمتحقق في المختلفة فالاولى حينئذ منه

على جانبه المختلفة تعليل الدليل لا يوجب قوة مشترك ودفع لوهم كون الفصاحة قوة مشتركة
ولا يخفى توضيح لتحقق تعريف المطلق في المشترك اللفظي مثلا الجزئي لا استدلال لعلى الدعوى الكلية اذ
الاستدلال ذكر يدخل في المطلق فيفتقر ما نحن الى الظاهر حتى ان يكون تردد فيه ذلك ويحتمل ان يكون
بعدم وان كونه مشتركا لفظيا يستعمل في الفاظ ولعلم انه يتحول مع الحقائق المختلفة في تعريف واحد على ان
الشيء على وجه يعرف تام حقيقة كل من مختلفي الحقائق المنتزعة تحته لا انه يجوز تعريف جنس
صفات الحقيقة لوجوب اخذ جميع الانواع تحت تعريف الجنس في الشارح تعرض لحقوق ولهذا قيل
ولا يجوز ان يشترك بينهما ولو ترك هذا القيد وحمل قوة على الجمع على الوجه الاول كما يناسب قوله في بحثه
بحثه بدقيق ومجاز المراد وكل البلاغة ولا يخفى تعريف تعريف مطلق العين والمراد المطلق على المفرد
اللفظي بالنسبة الى المعاني لا يخرج من تناسب الشامل للشعر والنثر وغير ذلك فصل بين الفصاحة
والبلاغة من هذا الوجه مما لا يجوز في كلام الناس لكنه اخذ من اطلاقاتهم واعتبار انهم وجه لا يخفى
الاعتراض قد يقال تناسب لان الاعتراض من عدم قوله قد يكون واحد منها يتبع صفة لا بالاحقة تنبيه
لا على هذا القول وهذا الاعتراض ورد بخطيب المعنى على المصري حال الحيوة والجواب المذكور بان
عبارة الايضاح هكذا للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة ولم يجوز بما يغني منها
التعريف بها ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وبين كون الموصوف بهما المتكلم
كلامه ومقتضى هذه العبارة كما ترى ان تعريفا فتسامحا بهذا الوجه لم يكن منهم وان كان اسهم بطريق
اسناد اذا كان التفسير المذكور ما خوذ من اطلاقاتهم واعتبار انهم كان منهم وان كان اسهم بطريق
فرجع في الاشارة فوجب لمن يجوز جواب المصنف ان المراد من الناس المذكورين قدمت المستفاد من عبارة
ان الاقوال التي ذكرها الناس في تعريفها بلغت الى لا يصح ان تعريفها ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف
ولا ينافيه فيه لم يصح التعريف من اطلاقاتهم واستفادة الفرق من اعتبار انهم وان لم يفد عبارتهم
في صدر التعريف فلا اشكال على قوله لم يجوز في كلام الناس لا يصح التعريف بها بان لا يدخل الد اي
الالفاظ ولا يحتاج الى ان يجاب بعدم بان المراد بالناس الناس المعهودون ثم لما كانت معرفة البلاغة
موقوفة على معرفة الفصاحة لكونها لما خوذة في تعريف البلاغة وجب تقديمها ولهذا جعلها
تقديم فصاحة المفرد الفصاحة الكلامية في المفرد وخلوصه من تنافر الحروف في القرائن اشارة الى ان
اعتبار المفرد مستوصفة للفصاحة وانما لم يقل المتعلق كما فعل صاحب في شرح المفتاح بان الملاك

كما يجوز

الفرع في البيت السابق وهو قوله وفرع زين المتن اسنى فاحم ثبت كتوى الحلة المتكلم وقوله
وقرن دين ليلها فالفرع لمجموع الجبوبة ثم الفرع الشعر التام والمد النظم واسود سنة الزوج وكل
فاحم وهو شعر السواد كالفحم والانثى الطويل الكثير السول وكذا في التخفيف ذات النبات
اي كثرة النبت والتوكيد اسم الفاعل بمنزلة العقود وفي الكرم هو المتكل معرب الاتكال بالعين
صفة العقود والاتكال كون المتكول بضم العين الشيء الراجح وهو ما عليه السر من عنوان التوقيع وكل التوقيع
شار بخيه مستشزرات سرفعات ابن رد وبالكسر على لفظ اسم الفاعل او فوعات ابن رد وبالفتح مستشزرة
اي رافعة واستشزر رفع يعني ان الشعر الراجح العلوي بضم العين والفتح ثابت الاعلى وقوله
يشكل العقاص متون مهرية تشبه في الخواصر مع مقتدة هي الفضلة الجبوبة من الشعر يتكل
جمع عقصة بكسر العين وسكون القاف كرهبة وهي ما عقص وجمع بمعنى الصحاح وقوله ويروى العقاص
المنازل وهو جمع من رد وهي خشبة ذات اطراف بين رد بها الطعام ويبقى الكسر في الرد بها في البيت
وفي الخبر بالمنازل رب العزة لا يبقى الفضلة بالضم فيه من شعره في لسان اللغة وجمع اللغة ان العقصة
تاخذ هذا الرد من شعرها فيكون بها ثم يعقدها حتى يبقى الواحد ثم تسدلها ثم سكون العين في
في الشعر لكن الفتح اجود كذا في التذهيب الشيء الفاقة قوله والمهرية الخواصر المتن يعني ان ذوائبه مشزورة على
بحوره وان شعره ينتظم عقاص متون مهرية الخواصر من فان قلت من اين يفهم هذا الشعر
من البيت قلت يفهم في الجملة من مستشزرات حسن ما اذا فهمت من صفة المفعول ويفهم ايضا من العقاص
شعرات مقاصر هو الخيط الذي يعقد به اطراف الذوائب كما في مجمع اللغة وقول الشارح الجبوبة دون
يفهم ما ذكره بالجملة العقاص على تفسير الشعر هي الجبوبة لا غير وقد يقال ان مراد الشارح ان الشعر
ينتظم الى تلك العقاص لا الى الجبوبة كما توهمه الفرض [illegible] وقوله الراجح العقاص مع افراد المتن
تنبيها على ان العقاص مع كثرتها لا تفيد في متن واحد من جهة كثرتها وانهم يعتبرهم
ان يشا
التكل في مستشزرة وتوسيط الشين المعجمة بين المهرية الرخوة بين المهرية الشورية
والراء المهملة الزوجين المجبوبة ولو قال مستشزرة لنزل ذلك التكل الراء هو الخط الراس المشهور الاعود
المهرية هي رخوة تخشى خشونة والمجبوبة ما ساعدها وساعد بعضها تلك الرمل اغزر اسود الشرابين
حرد وجعل اقبلت والرخوة ما ساعدها وساعد رمل وفي لم يرقه ما وهو الرمل وفي المجبوبة
بين الرخوة والشورية واختار صاحب المفتاح ان المجبوبة هي الجبوبة في قولنا وقولك اسم

ووجه

ووجه الضبط ذكره في ايضاح المجمل من شرح المفتاح الشريف هو ان الراء المهملة ايضا من
المجبوبة بحيث يكون مستشزرة بينما مستشزرا بالتكل وهو احتماع هو الفرق والخصوصية يعني ان كان
التكل ما ذكره كان مستشزرة ايضا فلا يلزم الشك حتى يوجد تقدير لو صح مرسوم التشارف من مستشزرات
ما ذكره الشراح الا امر زايد هذا وفي الشرح الايضاح اشعر ان من التكاسر في الاين جعل التكل في مستشزرة
المهملة وان كانت المجبوبة الان المجبوبة العام الزوجين وهو في الراء الاولى ازالت التكل السلوك
الغين بين ما ذكره هذا وقد اجيب عن التقرير بان مراد هذا القايل ان التكل ما ترى احتماع الشرح مع التكل الاول
يعني ان منشا التكل واحتماع هو الفرق والخصوصية هلهلكم بل ذلك هو الذي في الشرح بيت الرد
ولو قال مستشزرة لم لذلك التكل الاستواء هو الفرق والخصوصية وفيه فقد الان يوضيف الراء المهملة
بيان انواعها النوع مع كما لا يخفى على الذوق السليم وانما الاستواء منه ما ذكره الشارح المحقق قال ابن الاثير الساتر
بسبب الخارج وان الاستقالة ان احدهما الى الاخر كما لطرفة لا بسبب في بيان الاستقالة ان احدهما الى الاخر
كما الشيء الذي لا يصير غير مستشزرة من تقريب الشيء كالجبيني في الشيء في التنزيل الى الوعود من الجبين
بخلاف كاع مشاقة الجبيل الى الضمير الراجع المفتقيد لهما ادخلت اللام في المشاقة ثم هو من
العطف على جملة ولا يحسن ما لا يحسن الطريقة السابقة كما في قوله ما رايت من الشجعان في السوق في الان
قوله من الجبيرة عطف على قوله من القريب الخبر وقوله ما هو بخلافه على قوله غير مستشزرة ظاهر
ثم ان الضمير في قوله بخلافه راجع الى غير المستشزرة لا الى المستشزرة بدليل ان قوله مع مثال المستشزرة لكن لا يكون هذا
دليلا على الجزء الاول لان المدعى هو ان ليس المستشزرة بعد الخارج بل يكون دليلا على الجزء الثاني وهو
ذلك بسبب قرب الخارج بدليل الاول ما يعتقد من قوله بخلافه علم حيث وجد فيه الاستشزرة لكن الدليل
بان عنوان المهرية فتجد غير مستشزرة قوله مع مثال مستشزرة لا يعتقد من اشكال قوله اي السر في السير خلاف
عليه السر في ذلك بسبب الاخراج من الذوق الشدة ايسر من حالة من الشقة الى الحق المحبوب من شرح
مالح وحكم وتح بل هذا امر في كل عقوة الزوج والصحيح فتبلغ الحق فيه مستشزرة وكان فتح
الخارج او بعدها وغيرها ذلك وكذا الكتف المستشف بالتكل لم يتعرض لعقوة بيان سبب اخذ وضعه
فالدليل على سلامة الزوجة هو حالة التوجه الى انه يتبين ذلك بها الشيء لا يمكن التعبير عنه في سبق
الاعتراض الى هام القايل بذلك هو الزوج في احتماع الفرق في المقابلة الخرج سبب التكل الخلو بفصاحة
الكلمة وانه لا يخرج الكلام المشتمل على كلمة غير فصيحة من الفصاحة كما لا يخرج الكلام المشتمل على كلمة غير

لا يجوز ان يقال ان سرح الله وجهه ايضا من ابيه الغرابة ما سلف بحيث لا لغة فقد قال سرح الله وجهه
ويفهم ثم استشهد المصنف ما سلف السؤال انهم لم يجدوا سرح اسم مفعول من سرح الله وجهه
الى تخريج وجه بعيد حتى يكون هذا مما ولا حاصل الجواب الاول انهم لم يعتبروا في استعمال سرح بمعنى قال
لكنه مولد استعمل اسم السرح ولم يعتبروا انهم لم يعتبروا اللغات الاصلية لا المولدات فقول المحشي
انهم لم يعتبروا قوله وان يكون هذا مما ولا وجه واحد والثاني في موقع التعليل الاول وهو ان سرح الله وجهه
الشيخ احتمال انهم لم يجدوا حاصل الجواب الثاني قوله لجواز ان سرح الله وجهه لا يجوز ان يكون
من الغرابة الجنس حتى احتاج الى تخريج وجه الجبين بان يكون حذا وجعله كالسراج فلا يتبين جواز
سرح كونه مما احتاج الى تخريج الوجه الجبين وقوله ولما صاحب جعل الاغلة ايراد على الجواب الثاني كما لا يجب ان يفهم
الامام لم يقل الغرابة بما يفهم من كلام الكلمة غير مستعملة الاستعمال وهي في مقابلة الجلاء وهي في قوله
دون قوم والوحشية المشتملة على تركيب شنع الطبع عند وهي في مقابلة العزوبة فانه يجوز
عزوبة فلا يجوز تفسير الوحشية حاصل الاعتراض ان الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يوجد لفظ غير
المعنى ولا يشتمل على تركيب يثقل الطبع عنه فتعريف الغرابة بها تعريف الاخص بالاعم وهو ممتنع وان جوز
وانما ذكر عزوبة في قوله فالقريب يجوز ان يكون عزوبة لكون القريب صار من الجملة ثم الضمير في تفسير راجع
الى الغرابة فيه بالتاويل المشهور وما قوله وهي في قوم قوم فهو على حذف في المضاف اي في المضاف
دون قوم ووجه ذكره عقيب الغرابة بعد الوحشية لانه قد يكون لفظ الغرابة قوم غريبا ولا يكون
الى قوم اخر فلا يكون الوحشية بالمعنى المذكور وهذا الحال الذي لم يذكر في الوحشية قيد الى
لفصاحة المفرد تقوى وتاكيد لما سبق تفسير عدم حسن التفسير المذكور وقوله لفصاحة متعلق بعدم
ان الوحشية قيد لفصاحة المفرد معتبر فيها سلب ما عدا الغرابة اي يسر منها ولا اطلاق فالاحسن
تفسيرها بما يفايته انه يلزم من سلبها سلب ويلزم الاداء ينبغي ان يراد في تعريف فصاحة المفرد قيد
وهو الخلو من الوحشية حتى يرد عليه ان الخلو من العام يستلزم الخلو من الخاص فلا يكون
ويتكلف في الجواب بانه يتبين عدم الاعتراض من الخلو من ادعاء المباينة او بان مراد المعترض ان بيان
غير داخل في الفصاحة والمعنى الخلو من جميع معتبرة عدم فصاحة المفرد لا الخلو من
حتى يرد عليه اعتبار قيد ان وجوب ذكره انما يلزم لو لم يكن التعريف حمل انما الاداء لا يلزم ذكره
الخلو من الخلو على ان يكون الخلو من وجه بقي هنا بحث وهو ان قوله لا الوحشية او بل الحق

عن كونه عربيا فلا يخرج سورة فيها الم عدوه من الفصاحة وابيه بعينهم بان استاده وصفاته كالفصاحة
مثلا لا يوجب اتصاف الكل بكل وجه العبارة الشرق واكثر النسخ وفي بعضها اتصاف وصف المحاول الفظ الوصف
في النسخة الاولى من كلام الناسخ الشرح لو من قلم الناسخ للنسخة الثرق وقعت في ظل الشرح لكن يتوقف كلام المؤلف
صح ايضا على ما ذكره يتوقف على المنافي لا يلزم ما قال كون فصاحة وصفا جزء فصاحة الكلام فان قلت قوله
في الرد لا وصفيتها في النسخة الاولى والشرح وكلام المؤلف في النسخة الاخرى لان فصاحة الكلمات
وصفيتها فصاحة الكلام بالنوع لا وصفيتها الكلام وانما هو على النسخة الاولى حيث اراد فيها الجزء
الكلمة وبالجملة فصاحة الكلام اذ الكلام في انه لا يلزم من انتفاء فصاحة الكلمة انتفاء فصاحة الكلام
لان يريد بالكلمة الفصاحة لتلزم له التقريب قلت معنى قوله لا وصفيتها اي اذا كون التابعين لا تتم
اذا كانت فصاحة الكلمة وصفا لفصاحة الكلام خارجا عن التعريف وليس كذلك لان المؤلف اراد بما يتوقف
عليه التابعة تابعا له عن لفظا فاحش لان فصاحة الكلمات ماخوذة في تعريف فصاحة الكلام وكيف
الكلام المشتمل على كلمة غير فصيحة عن الفصاحة وفصاحة الكلمات جزء من مفهوم فصاحة الكلام
لا وصفيتها والقياس على وقوع مفرد غير عربي في الكلام العربي فلا يمنع لان وقوع غير عربي
في الكلام العربي لما يتوهم من ان الاستبرق فارسي والقسطاس رومي والمشكاة هندية مع وقوع
في القرآن فهو لا يتوافق للغتين كالسابون والسكر ولما لم يرج هذا المنع من ضعف لما مع التقليدين
الصحابة والتابعين ووقوع العجمي فيه واتفق النحاة على وجوه الحجة في ابراهيم ونوح بادر الى التسليم
الى ان مدخل خروج الكلام المشتمل على غير العربي عن العربية ثم والى ان معنى قوله انا انزلناه قرآنا عربيا
الاسلوب والنظم يعني ان الضمير في انا انزلناه قرآنا يرجع الى السورة باعتبار كونها قرآنا اطلاق القرآن على
شايع ثم نزل وسلم ان معنى الاية عربي اللفظ لا الاسلوب والنظم فقط لكن لا يعرف ان ذلك باعتبار الكثر
الاجزاء فانه يجوز ان يوصف الكلام من حيث هو كل حقيقة بما هو صفة اغلب اجزائه ولما كان هذا مخالفة
فليتوقف الكلام بالفصاحة حقيقة بين ذلك الاعتبار ايضا وهذا بان الوجه لان فصاحة الكلمات كلها
يشترط في فصاحة الكلام وكان عربية تجلي عربية ولما استشم ان بقي انما اشترط فصاحة الكلمات في
الكلام بمعنى المركب التام والمركب مطلقا ولما اشترط فصاحتها في فصاحة مطلقا من افراد الكلام سماه
باسم خاص كالسورة مثلا فغير ثابت قال وعن تقرير تسليم اه وبهذا الاخير تم الكلام وسقط الاحتياج الى
بيان خروج السورة عن الفصاحة باشتمالها على كلمة غير فصيحة في ابطال ما سبق الى بعض الاوهام

ودرجا

ودرجا بقي انهم اشترطوا في فصاحة الكلام كون كلماته فصيحة والكلام يشمل السورة بتمامها الا ان
فقوله في توجيه المنع الاخير في لما اشترطوا له قوله فغير ثابت ثم لكن هذا جواب على سبيل التنزل لا على
قاله المعنى انه عربي النظم والاسلوب ولو سلم فيما ثبات الامر الاعتبار لم يشترط في الكلام العربي ان يكون كل
منها عربية اشترط في فصاحة الكلام ان يكون كل كلمة منها فصيحة فاين هذا من ذلك وعلى تقدير تسليم
انه لا يخرج السورة عن الفصاحة لكنه يلزم كونها مشتملة على كلام غير فصيح والقول باشتمال القرآن على كلام
غير فصيح ولو على كلمة غير صحيحة مما يقود الى نسبة القبول والتخريب الى الله كما يقول الظالمون معاذ الله
لانه تعالى اثبات ما لا يعلم فصاحة ما التي يوجد ولم يقول على ايراد التصحيح لزم التناقض وان لم يعلم او عدوه
على ايراد التصحيح لكنه لم يرد لهم الجهل في الاول والسفه في الثاني وهو تنقيص لحكمه فيلزم الجهل او التعنت
واعترض على الثاني بان اختيار الثالث يمنع لزوم السفه لجواز ان يختار غير التصحيح لحكمة لكون دلالة
المراد فصيح مع ان التصحيح لغير ذلك مما لا تطلع عليه قال وعرضه على الخواص حقه وقد يجاب بان القرآن اسم
جزء وتصديقه للرسول والاعجاز انما هو البلاغة المشرطة الفصاحة وجود كلمة غير فصيحة يوجب
فصاحة ما اشتمل عليه من المقول المخرج الاتفاق لوجب لعدم بلغته فلا يكون معجزا وهذا الجواب لا يتم الا
على ان فصاحة الجزء لازمة في فصاحة الكلام مطلقا كما اشار اليه بقوله لما ورد ما يوافق مع ان الكلام حتى
تسليم عدم خروج السورة عن الفصاحة لعدم فصاحة كلمة منها والقرينة كون الجزء وحشية غير ظاهرة
المعنى تفسير للوحشية بما سبق به الشيخ غير وبعض لا وهذا انت ظاهرة ولما نوسية المستعمل الا بعد
الغي المستولد من غير كلا في قبل لغير المفضوض عليهم ولا الضالين تنبيها على ان النفي متعلق بكل من المعطوفين
لا بالمجموع حيث هو ثم عدم ظهور المعنى وعدم مانوسية الاستعمال المخالفين بالفصاحة بالنظر الى
الخاص من كان البدوي لا بالنظر الى الدارين فمنه ما يحتاج في معرفته الى ان ينقر ويبحث عن كتب
المشتق كالكاهن والشعوذ في قوله تعالى وعن الصدى حين سقطه طلحا واجتمع الناس عليه بالكلم
تكاؤكم على ذي حنة لذيذ تطحنون كقول تقاسم بحنة والحنة الجن ايضا كما في قوله تقاسم الجنة والناس
وكلا المعنيين صالحان الا ان هاهنا وفي بعض الروايات ذي حنة وهو الحنة على نسخ الصحاح صحيحا
اجتمعوا عليه اجتماعكم على ذي حنة لذيذ الحنة افرشوا لحتى اجلح جمعتم تعتو كذا ذكره الجوهري في الصحاح
جار الاصمعي الفاسق انه قال الجاحظ ابو عمرو بن العلاء بعض طرق الحمار وهاجب به ترقى في الصحاح جاء الشيء
جيعا وهيجا ان الوثاب هاهنا غير وتجوز ولا يتعدى فلا ظرف على الاول الا الغوه الباء للتعدية او بمعنى

ثم هذا المعنى العام يتخصص بالفصاحة على الطريق الخاص ويتبين أحسن ما ذكره في التفسير الذي نظر
النبي من القوم وهو الفج السمع الثاني هو المعنى الذي ذكره الشريف المرتضى وقد سبق ذكره وأنه حسن
الحسن فيه ويؤيد ذلك ما تقرر في الشريعة من أن الله تعالى أنزل القرآن بلغة العرب
والغرض الفصيح بجواب استعمال مطلقا وسيأتي الوحشي الغليظ وهو أن يكون مع كونه غريب الاستعمال ثقيلا
على السمع كريها على الطبع الذوق وسيأتي الوجه أيضا وذلك منه تجنب الغريب والحكم الوحشي مثاله ذلك الشرشر
الغليظ اليرين والجلعد بالجيم بمعنى الصلب والشرشر الشجر الشين قال سيبويه الألف والنون
يتعاوران الاسم نحو عرفان وشرشر وشرشر الشجر يرتفع وأنشد أبو سيبويه أبا بن أشتر قال أبو عبيدة الجعد
والقرشب الغريب المعطية بنهاوجهت نفسه وهي من النظم الحسن تعالى الشعر قبل الضمير راجع إلى الشعر
المذكور في قوله في مطلق الغريب الحسن وإن أنت الغريب فلا يريد أن يكون غريب القرآن والحديث
أحسن الشعر الحكم الدال والعلم حتى أنه تغرت وتكبرت وقولنا غريب ظاهرة المعنى ولا نوسته الاستعمال
تفسير الوحشية هل شرح في المتن وهو رد قوله وإن أريد به الوحشية وما ذكر سابقا فالأولى
لهذا الرد فإن قلت إذا كان هذا تفسير الوحشية فما فائدة توسطها في البين قلت قد يتبين على تقدير
الغرابة والوحشية قد يكون مخالفا للفصاحة المشروطة فيها بسبب ظاهر الفساد لأن الفصاحة إنما هي
كثرة الدور لأن فلا يجريان كما سبق وكثرة الدور لا يحتج وجه عدم الاستعمال الاستعمال وإن أريد
بالفصاحة معنى آخر وهو أن يكون المتناقر والغرابة لا يخل بها فلا فصاحة والمخالفة لا يكون
الكلمة على خلاف القانون المستنبط من تتبع لغة العرب لغوي مفردات الفاظهم الموضوعة أو هي
في حكمها أي حكم المفردات وهذا القيد لزم أن يكون سلمي عند الإدغام في تفسير المخالفة
هذا القيد لزم أن يكون سلمي فيها إذ ليس في خلاف القانون المستنبط من تتبع مفردات
والحجة لزم فصاحة كذلك وجوب الإعلال في نحو قام والإدغام في نحو ومنه ذلك
عليهم الفريق وأما نحو أبي يأبي وعور واستحوذ وقطط شعره والهاء وجوان الواو والفتح
والفتح سابقا في غير نحو مرو والصرن العوير بتصغيره هو هلب يسمى العسيب
الظفر والأنف أنه الصحاح استحوذ عليهم الشيطان أي غلب قال أبو زيد هذا الباب كله يجوز أن يحكم
على الأصل استصاب واستصوب وأما الهاء وهو قياس جلد عنوهم وقطط شعره من جلد
وجعد قطط أي ذو الجعودة وشعر قطط الشعر وهي مثل قطط شعره في قول تعالى

ثم

أن هذين يعني الفصاحة بالتفسير الآخر بالفصاحة وقوله وإن أريد به الوحشية
فليس لها أن الرجل بالوحشية غير ما ذكر فلا يلزم أن الغرابة بل لك الأمر يخل بالفصاحة لأنا نقول هذا
أيضا استطراد مركب وتتبعهم حيث قالوا الوحشي منسوب إلى الوحش الذي يسكن القفار خاصة المقابل
الشق الثاني وهو أن المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض أبطال الأدعاء مرفوع كون بالفصاحة والقفار
جمع قفر وهو الموضع الخالي من الماء والكلأ استعيرت للألفاظ التي لم يرد استعمالها العربي الوحشية
مكر مشعر العلية كما تقرر منهم فيه تقادم من هذا الكلام أن استعارة الوحشي لتلك الألفاظ
فيتم المعترض العبارة في الشرح التي لا تتأتى استعيرت والأعلم استعيرت لفظ التذكير كما يدل لعلية قوله
بحيث هو أن المستفاد مما نقله الشريف الإعتبار عدم الأنس الوحشي وأما اعتبار عدم ظهور الأنس
بجعل جزء التفسير الوحشية ولا يفيد لزوم عدم الظهور لعدم الأنس لأن اعتبار المعنى في الوحشي
اللازم فيه والجواب أن اعتبار عدم ظهور المعنى فيها ليس مستفادا من هذا الكلام المنقول بل من كلام
آخر لم يذكره ههنا كان فيما فصل أن الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض في الوحشي فيكون غريب
وغريب قبيح الغريب الحسن الذي لا يعاب استعماله في العرب لأنه لم يكن وحشيا عندهم هذا ليس
على أن الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض لأنهم جعلوا الغريب الحسن من الوحشي فيكون المراد
على تركيب تنافي الحاج عندهم أن استعمال الغريب الحسن على ذلك الوجه باعتبار التفسير في الأقسام فيلزم أن
وإن يعاب استعمال الوحشي الغريب ثم قوله وهو أن يكون مع كونه غريب الاستعمال أما على وجه فيه المناسب
أن يكون وقوله أن يكون مأولا بالمسرة والمسرة باسم الفاعل أي يعاين كذا كما سيجيء في قوله تعالى
هذا القرآن أن يفترى وقد مر أن هشام معنى هذا القائل وقوله أجزاء المعنى فليكن على ذكر منك والمراد
القسمة قوله وفي الوحشي فيما ليس الوحشي المعنى الذي ذكره الشارح وهو غريب المعنى ولا يأتي به الاستعمال
ولا الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض لأن كلا من هذين القسمين مخل بالفصاحة مع أن أصل القسمين
فيه هو الغريب الحسن لا يعاب هذا لو قال أو الوحشي فيما ولم يقل وهو فيما للتأويل هو أن يرد
المعنى الذي ذكره سابقا وهذا المعنى الحسن غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال القياس كان
إلى الإعراب المفترق بالنظر غير المفترق وهو أعم مما ذكره الشملان المعنى الذي ذكره حكم أن يحتمل الفصاحة
مطلقا وهو أن يكون غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال المتقدم الأعلى الخاص لأن المعتبر حال الكلمة
والدليل على عدم ورود القسمة ما ذكره جعل الغريب الحسن قسما منه مع تشريحه بأنه ليس بوحشي

ثم

ثم من الوحشي الغليظ الذي يعاب استعماله في الفصاحة وقوله وإن أريد به الوحشي فيما ليس
الوحشي الغليظ الذي يعاب استعماله في الفصاحة وهو الغريب الحسن وحشيا عندهم هذا ليس
على أن الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض لأنهم جعلوا الغريب الحسن من الوحشي فيكون المراد
على تركيب تنافي الحاج عندهم أن استعمال الغريب الحسن على ذلك الوجه باعتبار التفسير في الأقسام فيلزم أن
وإن يعاب استعمال الوحشي الغريب ثم قوله وهو أن يكون مع كونه غريب الاستعمال أما على وجه فيه المناسب
أن يكون وقوله أن يكون مأولا بالمسرة والمسرة باسم الفاعل أي يعاين كذا كما سيجيء في قوله تعالى
هذا القرآن أن يفترى وقد مر أن هشام معنى هذا القائل وقوله أجزاء المعنى فليكن على ذكر منك والمراد
القسمة قوله وفي الوحشي فيما ليس الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض وهو غريب المعنى ولا يأتي به الاستعمال
ولا الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض لأن كلا من هذين القسمين مخل بالفصاحة مع أن أصل القسمين
فيه هو الغريب الحسن لا يعاب هذا لو قال أو الوحشي فيما ولم يقل وهو فيما للتأويل هو أن يرد
المعنى الذي ذكره سابقا وهذا المعنى الحسن غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال القياس كان
إلى الإعراب المفترق بالنظر غير المفترق وهو أعم مما ذكره الشملان المعنى الذي ذكره حكم أن يحتمل الفصاحة
مطلقا وهو أن يكون غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال المتقدم الأعلى الخاص لأن المعتبر حال الكلمة
والدليل على عدم ورود القسمة ما ذكره جعل الغريب الحسن قسما منه مع تشريحه بأنه ليس بوحشي

ثم

ثم من الوحشي الغليظ الذي يعاب استعماله في الفصاحة وقوله وإن أريد به الوحشي فيما ليس
الوحشي الغليظ الذي يعاب استعماله في الفصاحة وهو الغريب الحسن وحشيا عندهم هذا ليس
على أن الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض لأنهم جعلوا الغريب الحسن من الوحشي فيكون المراد
على تركيب تنافي الحاج عندهم أن استعمال الغريب الحسن على ذلك الوجه باعتبار التفسير في الأقسام فيلزم أن
وإن يعاب استعمال الوحشي الغريب ثم قوله وهو أن يكون مع كونه غريب الاستعمال أما على وجه فيه المناسب
أن يكون وقوله أن يكون مأولا بالمسرة والمسرة باسم الفاعل أي يعاين كذا كما سيجيء في قوله تعالى
هذا القرآن أن يفترى وقد مر أن هشام معنى هذا القائل وقوله أجزاء المعنى فليكن على ذكر منك والمراد
القسمة قوله وفي الوحشي فيما ليس الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض وهو غريب المعنى ولا يأتي به الاستعمال
ولا الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض لأن كلا من هذين القسمين مخل بالفصاحة مع أن أصل القسمين
فيه هو الغريب الحسن لا يعاب هذا لو قال أو الوحشي فيما ولم يقل وهو فيما للتأويل هو أن يرد
المعنى الذي ذكره سابقا وهذا المعنى الحسن غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال القياس كان
إلى الإعراب المفترق بالنظر غير المفترق وهو أعم مما ذكره الشملان المعنى الذي ذكره حكم أن يحتمل الفصاحة
مطلقا وهو أن يكون غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال المتقدم الأعلى الخاص لأن المعتبر حال الكلمة
والدليل على عدم ورود القسمة ما ذكره جعل الغريب الحسن قسما منه مع تشريحه بأنه ليس بوحشي

ثم

ثم من الوحشي الغليظ الذي يعاب استعماله في الفصاحة وقوله وإن أريد به الوحشي فيما ليس
الوحشي الغليظ الذي يعاب استعماله في الفصاحة وهو الغريب الحسن وحشيا عندهم هذا ليس
على أن الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض لأنهم جعلوا الغريب الحسن من الوحشي فيكون المراد
على تركيب تنافي الحاج عندهم أن استعمال الغريب الحسن على ذلك الوجه باعتبار التفسير في الأقسام فيلزم أن
وإن يعاب استعمال الوحشي الغريب ثم قوله وهو أن يكون مع كونه غريب الاستعمال أما على وجه فيه المناسب
أن يكون وقوله أن يكون مأولا بالمسرة والمسرة باسم الفاعل أي يعاين كذا كما سيجيء في قوله تعالى
هذا القرآن أن يفترى وقد مر أن هشام معنى هذا القائل وقوله أجزاء المعنى فليكن على ذكر منك والمراد
القسمة قوله وفي الوحشي فيما ليس الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض وهو غريب المعنى ولا يأتي به الاستعمال
ولا الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض لأن كلا من هذين القسمين مخل بالفصاحة مع أن أصل القسمين
فيه هو الغريب الحسن لا يعاب هذا لو قال أو الوحشي فيما ولم يقل وهو فيما للتأويل هو أن يرد
المعنى الذي ذكره سابقا وهذا المعنى الحسن غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال القياس كان
إلى الإعراب المفترق بالنظر غير المفترق وهو أعم مما ذكره الشملان المعنى الذي ذكره حكم أن يحتمل الفصاحة
مطلقا وهو أن يكون غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال المتقدم الأعلى الخاص لأن المعتبر حال الكلمة
والدليل على عدم ورود القسمة ما ذكره جعل الغريب الحسن قسما منه مع تشريحه بأنه ليس بوحشي

ثم

ثم من الوحشي الغليظ الذي يعاب استعماله في الفصاحة وقوله وإن أريد به الوحشي فيما ليس
الوحشي الغليظ الذي يعاب استعماله في الفصاحة وهو الغريب الحسن وحشيا عندهم هذا ليس
على أن الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض لأنهم جعلوا الغريب الحسن من الوحشي فيكون المراد
على تركيب تنافي الحاج عندهم أن استعمال الغريب الحسن على ذلك الوجه باعتبار التفسير في الأقسام فيلزم أن
وإن يعاب استعمال الوحشي الغريب ثم قوله وهو أن يكون مع كونه غريب الاستعمال أما على وجه فيه المناسب
أن يكون وقوله أن يكون مأولا بالمسرة والمسرة باسم الفاعل أي يعاين كذا كما سيجيء في قوله تعالى
هذا القرآن أن يفترى وقد مر أن هشام معنى هذا القائل وقوله أجزاء المعنى فليكن على ذكر منك والمراد
القسمة قوله وفي الوحشي فيما ليس الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض وهو غريب المعنى ولا يأتي به الاستعمال
ولا الوحشي المعنى الذي ذكره المعترض لأن كلا من هذين القسمين مخل بالفصاحة مع أن أصل القسمين
فيه هو الغريب الحسن لا يعاب هذا لو قال أو الوحشي فيما ولم يقل وهو فيما للتأويل هو أن يرد
المعنى الذي ذكره سابقا وهذا المعنى الحسن غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال القياس كان
إلى الإعراب المفترق بالنظر غير المفترق وهو أعم مما ذكره الشملان المعنى الذي ذكره حكم أن يحتمل الفصاحة
مطلقا وهو أن يكون غير ظاهر المعنى لا يأتي من الاستعمال المتقدم الأعلى الخاص لأن المعتبر حال الكلمة
والدليل على عدم ورود القسمة ما ذكره جعل الغريب الحسن قسما منه مع تشريحه بأنه ليس بوحشي

وما ذكره المحشي على الاكثر هذا

وهو الواضح كما أشير إليه في قوله تعالى ليس كمثله شيء فكيف يجوز قياسه من باب المبالغة فتدبر قوله فيه فصل

يعني فيه سببا أخر للتعقيد غير ما ذكره لمنافي الانتقال ولا يكون خاصا بالدلالة على الملزوم لتوقف انتقال الذهن

من المعنى الأول المفهوم بحسب اللغة إلى الثاني المعنى الكنائي على إرادة ذهن المتكلم لما سيجيء فحينئذ تحقق في التعقيد

قوله وذلك لعلل لا يكون خاصا بإرادة اللازم مع أن اللازم بالكسر باعتبار معنى التابعية والملزوم بالفتح باعتبار

ويجوز أن يراد ذهن السامع فحينئذ يوهم الدلالة مع أن اللازم بالكسر لا يستلزم المذكور أيضا

وأن يراد الذهن من كل منهما وذلك أن تخلل ما لو في انتقال الذهن هو خروج المعنى فيما سبق

واعترض على الوجه الأول بأنه يلزم منه أن يكون التخلل في الكلام سببا معنى خلل في فهمه وهذا يجوز أن

تأليف الكلام على وجه الكناية مع القدرة على التأليف على وجه لا تعقيد فيه ولا استعمال غير متعارف بذلك كما

الأنوام والتخيل في الزلم ومعنى ذلك والجواب أن فصل التخيل والانتقال في الكلام الموضوع للإفادة يخل

في شرف الذهن عند البلغاء ولهذا ترى أهل الجمليات ليس تخيل وافتقر في تعريف البيان على قول

بناء على أن مقابله وهو كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فتأمل وذلك القول يكون لإرادة اللوازم البعيدة

المنتقلة إلى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المعنى بحيث لا يلوح المعروف باللام في الأمر

على الفهم على ما يدل عليه أئمة الأصول بحيث لا يلوح الانتقال إلى لا معنى فلا يلزم تعدد اللوازم والوسائط

في كل مادة ومع خفاء الوسائط بالكثرة مع التقرب إلى المراد وأن يكون باقيا على معناه أن يراد بالتعقيد

انتظام الحاد بالحاد فإن جعل ذلك الانتظام على السواء لا يكون معنى الاختلاف والتنافي

مثلا إذا قيل لمن القوم وأيهم يكون المراد منه أن يكون كل واحد منهم لمن لا عالم عن الدلالة سواء كانت

أو متعددة وهو الفاقة كلام سالم عن الحذف والإشارة إذ لا يلزم تعدد اللازم والوسائط وكلما

وإن لم يجز فكذلك لأنه يكون أخذ بالأقل كما في قولهم الكلام ما تضمن كلمتين بالإسناد على إرادة

من البيان المذكور وجود التعقيد في إرادة اللازم وأسر فتقرأ إلى الوسطة وأحرى مع خفاء القرينة فإن

في إرادة أكثر من ذلك مع خفائها أولى وكل فيها قصور اللفظ ما يدين الوسائط معناه وفي الكلام

على الأعلى فإن قلت إذا أريد اللازم وأحرى غير مختلف والوسطة مع خفاء العلاقة بينه وبين الملزوم

التعقيد لأنه خلل في الكلام قلت عدم التعقيد لمن نزه عنه في نحو قوله وذلك لإرادة اللازم

بحث وهو أن هذا لا يلائم مذهب المص فإن الانتقال في المجاز والكناية عنده إنما هو من الملزوم إلى اللازم

والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن إرادة المعنى الحقيقي في الأول دون الثاني فالأنسب أن يقول

وهو الذي يجب الإمام أن يستفهم أن يكون خاتمة في مدينة لا يقول كتاب لا يخرج شيء من بيت المال

فاستمع الإمام فلم يجبه فسره فقال لا وهو في حق الشاعر أن يقال في فلم يجبه فسر كيف جبه وهرب

جاريه جهاد أي من جهاد الجاري إضافة اليوم إلى واسطة وهو بلد الذي يخرج وباقي المعنى ظاهر فلا

تستقبل الجبين في خلق خلق العين من الوجه يعني أن بلد استقبال الجبين في الخلق قبل على وجه

في البيت إرادة اللازم البعيد وإرادة الملزوم لأن مرتبة الأولى إرادة الملزوم وهو الجبين وإرادة اللازم

الخلق وقد يجاء بالأول لازم فيما يرد على التغليب بأن البيت يستلزم الخلق الخلق في الانتقال من اللازم

ثم كنى عن المسرة لكونه لازمها عادة أو رد عليه أن السواد يدل على المسرة والسرور أن المسرة

تحدث البيت في سرة وأما السرور فقد يجيء لأنها أيضا ما يسهم بها تتبع كتب اللغة وجب أن

المسرة هنا مسرور من سر يسر الفعل على ما ذكره الشرح التعقيد وبأن المعنى الجبين كناية عن مسرة

من قام به هذا الجبين وبأن المراد بأن المسرة إجمالا أعني الفرح والسرور قلنا هذا إنما يكون الكلام

واستقامته ولا يخرج حسب التعقيد المعنوي لظهور أن الذهن لا ينتقل من المسرة إلى الجبين

بخلاف الأبيات الذي من الحسنات للكلام البديع لأنه إنما يعد حسنا عند وضوح القرينة على المراد

مفقود هنا في البيت لأن المرجع الأول وأن دل على أن المراد بالجبين والسرور لكن شهرة استعمال

بعارضها لما سبق تحقيقه والأعزاز بأن سهولة الانتقال البيت شرط في قبول الكنايات وإلى

خروج أكثر الكنايات المعتبرة عند القوم من حيز الاعتبار وخارج من حيز الاعتبار لأن صعوبة

في تلك الكنايات أقرب إلى التعقيد فلا تم اعتبارهم كيف وقد رد بأن المتقدمين كانوا اللغز

معتبر عندهم لاشتمالها على التعقيد ولهذا لم يذكرها السكاكي لما مر والكلام الخالي عن التعقيد المعنوي

ما يكون الانتقال فيه من حماة الأول إلى الثاني ظاهر لحتى يحصل السامع أنه فهم من حاق اللفظ الذي

في كلام السامع أنه فهم المعنى الثاني من وسط اللفظ والمراد أنه فهم قبل تمام الكلام لغاية ظهوره على

واعترض عليه بأنه يفهم منه لزوم كون المفاجع في الاستعارة ظاهرا وسيكون المفاجع إذا

نعم غير الحاسر يستقل له ويشترطون في قبولها أن يكون المفاجع غامضا دقيقا فيين الخلل

وأجيب بأن نحن من الاستعارة وفي جاء جهاد الأبيات في صنوف طريق الانتقال بأن لا يكون مانع

أو هو في أما الكلام الذي ليس له معنى ثان فهو بترك الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما صرح

في بحث البلاغة الكلام أو رد عليه أن الجبين والخلق إذا كانا حاصلين حال الإخبار علم جواب هل

هذا إن تم الكلام معنى ثان وأما إذا لم يكن فلا وفي حق البيت أن عادة الزمان والإخوان الأتيان

بتقيد الخلق فالمعنى بأن على عكس الخبر وأي الأنكت لطلب الفهم في السرور فلم يحصل الأنفس والفراق

فيجوز هذا الطلب الجبين الفراق يحصل القرب والوصال والطلب الفرح والسرور هو

أن نصيب نشكب ص ٥٥ تقول أن عطفا على يعني أو الواو أو على الجبين والفراق

حاصلين حال الإخبار يلزم طلب الحاصل وأن كونا حاصلين فالوصال حاصل والوجه لطلب الجبين

للزوم طلب الحاصل والحبيب باختيار اختيار الجبين حاصل حال الإخبار لكن لما استمرار اعتبر الزمان

على أن طلب الجبين يجوز أن يكون في الاستقبال كما يدل عليه قوله فيجوز هذا الطلب ويمكن الاستقبال لهم

لا يدري أن يمكن القرب والجبين فيطلب منه ما هو خير وسيلة إلى النجاة عنده وأن رغبته كما هي

السوال فالمعنى أكرم وتعين الأنفس يحصل الأنفس في المستقبل الشرور والفرح بالقرب في الوصال إلى مولى

الصب خطأ وتوبيخا وجه وجه الاستدراك بسكب الدموع حتى يدخل في الطلب الاستقبال ويكون

المعنى في ست الطلب الحاصل الآن وأما الطلب في الاستقبال والأنفس في الزمن ينبغي أن يكون استحال الكاف

المجيء غير ذلك عنوي حال الأحوال فلا يليق بحالهم طلب الحال فيكون خطأ في نظر البلغاء

وأنت خبير بأنه لا يخفى الجبين في الحال الزوم حتى يلزم الطلب أنه بعد وجه وجه لا يدل سكب الدموع

تحت الطلب لكنه أكد عليه أي أقبل عليه غاية الإقبال الراكب على وجهه سقط عليه نفس الكلام

على الكيف مستفاد من صيغة المضارع الدالة على الاستمرار بحدوثه المقام ولازم الزمنة الأمر

لنظر الزمان أنه حلول بعد في نفس هذا هو المعنى المشهور في بين القوم ولا يخفى ما فيه

قول لأن عادة الزمان الأتيان بتقيد الحق في الواقع لتعلق الأتيان بتقيد ما يطلبه لأنه مطلق يوم

تقرأت الشعر الزمن يطلبون طلبه لم يكون مراد هم خلافه بناء على ذلك الأمر القبلي فلا معترض

عليه قلنا أبو العباس المبرد وكم تثبيت الفراق خالفا وأجيب في استدلال غير مرد دارى وعلى

في الوصال الأمر إنني الأمر يعني خاف أنه لا رد في قبل الأنس الاستقبالية معتبرة في تسكب في إرادة

من تسكب وجود علامة الاستقبال الغير وإرادة الاستقبال من الجمع عدم بقائه خارج من الفاء

وغير نظر إلى إرادة الحال من تسكب على تقدير الزمخ كما صرح به الشرح يجوز أن يكون العطف على

وإرادة الحال من تسكب أما إرادة الاستقبال من الجمع فيما عطفه تنسكب الدموع البيد والأنسا

أن ما ذكره القوم في حق البيت ليس بمعنى ما ذكره الشرح أن الكشاف جلبت الحال بعد على الكشاف

كما صرح به الفاضل المحشي في قوله والمراد التكلم بترك مراد نفسه مراده بحيث يبلغ مراد المخاطب وصاله
ومراد المحبوب بالجاري والمتصل في ما يتبعه كما قال امرؤ القيس وصالك دوري بهجري فاتركا الرابع
والمقصود من ذلك الترك ان يترك له الحبيب فينتسب بذلك الى الوصال امرأ يهول ينظم عن
لتزوجا والله اعلم ومنشأ التحقيق المعاني ه قلة التصرف لحام ٠٠ المهرة من السفن والصحيح
لعله اراد بطيب المراد في جيب الخروج وتقطيعها عليه حتى كأنه امر مطلوب والمعنى الى اليوم اتيت رقما
بالجوى والفراق او لطلعي تقاسا الاحزان والاشواق اخرج عنصرها واصل الاجل بها حرا
يفيض الدموع من عيني لأشيب بن ذلك الى وصل يوم وسرة لا يزيل فان الصبر وتلاح الهوى
وجع كل مسير لو تحمل بواية بغاية هل هو المفهوم من الليل الاسحار وعن عزا فالسرى في سلطب
لبيد التالي يعني ذكر اصلاح الكشاف في قوله تعالى شكتب ما قالوا وغيره ذلك وقيل فصاحة الكلام
خلو سمعه الكراهة من كثرة التكرار وهو ذكر الشيء مرة بعد اخرى وكثرته ان يكون ذلك في الكلمة
وقع لهذا يوهم ان التكرار مجموع الذكرين فلا يرد بذكر الشيء ثلث مرات فصلا من ان يكثر فلا يرد ليس
البيت من كثرة التكرار وجه الدفع ان التكرار هو ذكر الشيء لا مجموع الذكرين وان المراد بالكثرة ما يقابل
الوجود فيصدق التكرار بكثرته بتثليث المذكور وتوجيه بانه اذا ذكر الشيء ثلث مرات فقد كثر التكرار وان
كان المراد بالكثرة معناه العرفي ما عدا ان ذكر الثاني تكرار بالنسبة الى الاول وتكرار اخر بالنسبة الى الثالث
وكذا الكلام في ذكر الاول والثالث بان الاضافة في كثرة التكرار من قبيل اضافة المسبب الى السبب
المؤكد المبالغة بين التكرار وكثرته على كل الوجهين بتثليث المذكور فتعاد وتتابع الاضافات وكثرة التكرار
كقوله اي ابي الطيب شعر في تمرة بصورة الاسماء الامانة وتبعث الفعل لانه المراد بالسبوح الفرس
وهو
مؤنث سماعي كالاسمى اليه انه بقوله يستوي فيه اي السبوح المذكر والمؤنث قيل المراد بقوله سبوح
لانه اراد الاختصار فاسس فيه منها في عينه الى وفي لكنه عدل الى المشارع احتقار الصورة الاصلية والاذن
اذ اراد الاستمرار البحر هي تقريبة المقام الفهم بحرك من الماء والمراد الشرة من قبيل ذكر الملزوم
اللازم سبوح فعول بمعنى فاعل من السبح وهو شرة عدو الفرس يتعدى فيه المذكر والمؤنث
ولا يراد بها فرسا البحر لا يتعب راكبها كانها تجري في الماء قيل هو اقتصر مفهوم اللغة بالنظر الى
الى اصل اللغة فان السبوح في اصل اللغة من السباحة في الماء والحاق فيها في الفرس بطريق المجاز كما صرح
به في الاساس بقوله ومن المجاز فرس سابح وسبوح واشار اليه الشارح المحقق ههنا بقوله كانها

تجري

فصلا في امر قال الاذن فيه الاذن الاذن بعد
الحرث على الموصوف بالمراد الحرث وقام
بحرف الموصوف على ما نسب

سوى الكلام الفصاحة من الفتوى البيت فالتكرار من حيث انه تكرار على انه قول ايضا لا يقول ليس الا من التكرار
يريد اخلال الفصاحة لان يكون التتابع لو احصا ما يستفاد من الاول لما يستفاد منه كما يشهد به
منه سورة التكرار به بما يلزمه التصريح النكتة والاخلال فصاحة عطفا الكراهة في السمع في بحث وهو انه
يجوز ان يكون كثرة التكرار مؤدية الى الكراهة في السمع الا ان النقل عن اللسان فيخل الفصاحة وبيتي
الشيخ لكن لا سلم من الاستكراه في قبيل لما كبيه هو قال النبي الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم
بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم قال صاحب الهداية الكريم هو الجامع لانواع الخير والفضل والشمائل
وسعد بن سعد بن ابراهيم اجتمع له شرف النبوة والعلم والعمل والرياسة الدنيا والدين قال الشيخ على الاقل
قال الصاحب اياك والاسمات المتوالية فانها الاحشو كرايها في الجهاد الفهم من ناير كلام الشيخ
لما ذكر من وجه الكراهة وجه الفصاحة والمراد به المعنى الاصلاح كقوله ابي بن سعد بن عمارة بن عمارة بن ابات له
تقيم في شارة عمارة بنعم العين الجهاد بعد الشيب في الشباب القتال ليس يعني الا الظهار الحق على الغالب
خيارة في تجربة المقصود وتعمه بالبرة ولا تغيار بالنجح ولذا اوضح في سعد الشيخ قضاعة
واما الزيادة ودردة الشيء بالوضع عود وسط النهار حتى لا يجعل في الشب فيفرط الا ان يجعل في بعض
في بعض النبع خيارة بالخاء المعجمة المفتوحة والباء الموحدة وهي ارض رخوة فالمصحح وصله
لان النبع اذا وضع في الارض القديمة اسرع في الاضمحلال اكثر ان يقيم حتى البيت ثم قال الاشتقاق
قال الشيخ لا الصاحب حج بين في الاصباح في تقل في الكثرة لمنه اذا سلم من الاستكراه كم ولكن
كقوله فتلت تنير الكاس ابيض كالزبد ٠ عتاق نايبر الصحة مالح البيت لا ما ترى مضيرة مطلوبها
وهنا الفارق البحر غابر ٠ طالة الليل فرقت ههنا نسيج غابر في غارب الفالة نوب ٠ في قاس
الذي في تحت الموج ايضا تسيرت ههنا البقية الليل وانتصابه على الترقية والمعنى في هنا البيت
والحال ان النبع بصوت الوقود كان ذهابا في وقت بقي من الليل بقية رقية كالحالة لا تنفيها
بتاثير الصبح كالعرانة طلت تامة اي لست وهو مع تنبر تنابر هاني ابو عبادة والحادر مع جادوه
بقع الولد منها وهو ولد البقرة الوحشية والعتاق جمع عتق نقيض شبيه بعتق الجمل وما قوة
ما نابر الوجوه من قبيل اضافة المشبه الى المشبه اي وجوه كالنوابر الصفاة اللحان والاسكن
وسالح جمع سالحة صفة بمعنى صفة الجاذر الا الفاق لان الصفة المشبهة لا تقع موصوفة كما صرح
في قولهم شجاع باسل وجواد فياض منه الاجلاد المذاكير في علم البديع كقوله عصيت الدار بن شهاب

لعصيت بن م

وهو ان يذكر اسم الممدوح مثلا قال الله واسلاه على ترتيب وجودهم ولا ذنبهم من غير تعلق
حتى يكون الاسماء في حكم الاسماء الطارئة وسهولة الفصاحة ولا يخل الجانب الخالي
الاصباح والبيت لهجيته بن ولي قال عتيبة المذكور لولا ان تقول ان قدر الشعر وشعر
سلي الله ترسل كره شعلي عدم مكرهي سلت بصيغة الكناية والخطاب ما لا ورد الحصى الاصلح
من كلام الشيخ شرح جعل تتابع الاضافات اعم من ان يكون متوالية لا يفهم بين المضافين شيء غير
كما في البيت او غير متوالية كما في الحديث المذكور لولا ان الحديث مثلا لكثرة التكرار والتتابع الاضافات جمعا
واما اراد بالتتابع الاضافات ما فوق الاحسن المذكور الشرح هذا من قوله فيه نظر لقوله لا يرد على الاول
اورده الحصى الاصباح والحصر ما يحصر ونظائره الله وجه الاشكال الاول انه لم يكلم الشيخ
بالمراد وقوله ولا يرد على قوله لا يرد على تتابع الاضافات عدم الترتيب لان الاولى عدم
والثاني الجزء ووجه الاشكال الثاني انه استدل لتتابع الاضافات بغير الرتبة انه لم يكلم الشيخ
بالمراد وقوله والثاني لا يرد على الحديث بعد ذكر التكرار وتتابع الاضافات تناول لهما
الاشكال الثاني انه جعل ما يعني اسم حمزة البيت قوله فعلت قوله الناس من قبيل تتابع الاضافات
فيهما تناول هذا وهو في الاصل قوله الى الكلام المصنف ان المراد بتتابع الاضافات ذكر الى الرابع
تتابع سورة الاضافات سواء كان في حد ترتيب الاضافات كما في البيت او لا كما في الحديث فانه
خمس اضافات مترتبة لا ترتيب بكون الابن مقدما قبله كما هو الواقع وبين كونه متاخرا اليه في الهيئة
اذ لو كان كذلك لم يترتب الحاجة عليه لان نظم الاشكال الثالث مستدرك لانه لا يتاج حمل قوله لكن
ابن عارف من تتابع الاضافات الاضافة الصورة فيه مثله كالاعتبي لا يتاج حمل قوله مستاق
الوجه لاح منه فان الصورة الاضافة اينما شاء اذ لو اضيفا لوجه الى سالح لسقط اللام منه
الكريم في الحديث كون صفة مشبهة وخلاف الحادث في البيت كان نسبة صورة اسم الفاعل فيه الا يكن
ذلك اراد تتابع الاضافات مترتبة كثرة التكرار بالنسبة الى امر واحد كما في البيتين والحديث سالم من هذا
النقل اهل الخلاف ذلك اشارة الى الخلل من كثرة التكرار وتتابع الاضافات وقد يجاب بان اشكال
الاضافات بما يلزم من تتالي الاسماء الجزئية مثلا وهو حاصل في الموضعين كما نبه عليه الفوق
بين المرتبة وغيرها في الاخلال بالفصاحة لكن لا نقول هما البيتان اوجب نقلا او شاعة وذلك
شيء شيخ الوكيل الفلاحية لاخلالهما بالفصاحة كيف وقد وقع في النقل عن الفوق

الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزءا من ما يحصل به الاسناد الراجع الى المسند اليه لا الاسناد الراجع الى المسند اليه لا انه جزء
لكونه جزءا من الجملة وبعد حصول جزء القيام بالفعل فلا يجوز ان يكون من الاسناد من اجزائها الا بتبعية ذلك الجزء
المركب منه ومن الفعل لا بنفسه الا ان يقال ان مرادهم ان قيام الفعل بالمسند اعتبار الكثرة هو من التعلق بالمسند
تاكيدا واسناد تقييد المقيد وجوبا او جوازا استقلالا او وجوبا تاكيدا واستقلالا لكن الاول للمسند اليه وكذا
اذا كان قيد المقيد ان هذا الاحوال يستحق تسليم الجملة لم يجز غيره او ان لو حذفتم الاستعمال
اضافة الكون الى غير المسند اليه لم يستقم قول الى المسند كما ذكره ويمكن ان يقال ان مرادهم ان الفعل
بالمعنى الذي يتعلق به من غير تعلق قيام او مشكل بحصول ما لو غير مستحق بالمسند او قيد لذلك
وكذا الفاعل في نحو زيد ما ذكره ابن الحاجب من ان الفاعل مخصوص بالفعل المتقدم فرد وان الفاعل
يجوز تقديمه كما يجوز غير المختص فان قلت فالفرق بين الفاعل والمسند اليه مخصوص بتكرر الاول بالتخصيص
الفرع مثل جاءني الذي ضربه زيد فانه في تكرر لا يسمى فاعلا الا الذي من الجملة وهو
لانه اذا كان مشكرا يجوز وهو متقدم من الفعل فيتناول السابق من اجزاء صورة المتكلم فلا فاعل
الفاعل المقتضي المفرد ثم فلا يمكن ان يقال ان السابق لا يسمى فاعلا لكلام يحصل بالمتقدم
او غير مصرح متقدم او مؤخر المتصل الى المسند اليه الذي هو المسند والصفة مستوفى
الراجع الى المسند الى الذات الذي هو مسمى بهم متعلق بغيره او غير متعلق بالمسند اليه او الى
كما ذكره زيادة كونه مفعولا او غيره وقيل ان كونه من الغير قول حصول المسند اليه قول اشير الى بقول
فلا يحصل زيادة قيد استلزام تعدد بحيث لا يحصل لو دوام الاقسام المذكورة مقتضى الحال لما تقتضيه
بالمقتضى هو الاقسام والمرتب في الجواب ان الكون مرادا غير ضروري لزوم المسند اليه فلا يصح الاعتبار
المناسبة المقام ولم يرجع الى الفرق وايضا يجوز زيد مفعول ما فصل بقول اسمية او فعلية
ولا شك ان الفعل يعني المعنى يحتمل المسند فالاشكال اسمية او فعلية او شرطية او ظرفية
مقيدا بتعلق او غير وقيد مع فصل المراد بالمتعلق ما يسمى هذا الفرق خلافا لكل الفعل الكلام المسند
على التمام والاقتصر كما ستذكره في منصف شاء الله تعالى ولا يرد ان يقال فرق كون المسند اليه متعلقات
نحو في الدار والسوق ظرفا ناقص بل يرد لان المتعلق بالمتعلق هو المطلوب الذي يرجع الى السنة هو
قال له الى احوال المسند والمسند اليه فاذكره بناء على الاهم الاعلى فالثاني فكون المسند اليه او فضلها

قوله

الطباق

عطف الى فيكون احسن لان الحال قد يقتضي انه في المسند كما التقرير في المطلق به اجتماعا تقول
من جهة الاستاذ انه يتبع شاملا الطلب بالعبادي لكن سبق الكلام على الكثير الشاذ ولم يعتبر
القيل المجرد بلاغة الكلام المذكور لم يرجع فصاحة الكلام فان البلاغة انما يتحقق من تحقق
وهو الذي يقتضي الحال فقد فان مقامات الكلام متفاوتة والحال في المقام متفاوتا بالمفهوم والمختار
امر اعتباري الغرض من هذا الكلام ربط الاول من قوله فان مقامات الكلام متفاوتة المدرج وهو
يقتضي الحال ثم تقسيم ذلك الامر الواقع المطلق المقام عليه ونزل المكان اما باعتبار ان المقام
بمعنى راسخ فله الامر الواقع مقام التاكيد او محله راسخ او على تشبيه حسن التاكيد في تمام التردد
باستقامة واستقرار من قيام المعهود في استقامته وانتصابه لا لامكان من مادة تمام القيام من تناشي
الاستحاق استقامة فيطلق المقام على الامر الواقع لانهم يستعملونه في محل قيامهم فان الامر الواقع
مقام باعتبار كونه محلا لورود الكلام فيه مع حسن سببيتا وحالا باعتبار تقدم كون تمام
وايضا المقام يعتبر اضافته الى المقتضي كما ذكره الا فقد يضاف الى المقتضي الكسر وقد يكون
فيكون المقام مقام ان يتردد المخاطب ثم اضافة المقام الى المقتضي بالفتح لا بتبعية واضافة الحال الى المقتضي
بالكسر بيانية فيكون مقام التاكيد والحال والحذف والاثبات والحال الى المقتضي فيقال الحال الا
تكرار حال الحاذق الزهرة فيعتبر تفاوت المقامات بحسب مقتضيات المقام مهرة ان الاعتبار
اللائق بهذا المقام غير الاعتبار اللائق بذلك واختلافها عين اختلاف مقتضيات الاحوال قيل
هذا ايضا حكم الكثرة في قد تفاوت المقام ويجوز المقتضي ان مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان
التنكير وقد يقال ان التنكير ان صنفان بالاعتبار فان معنى الاول بلوغ الشيء الى الارتفاع شيئا
ان يرفع في معنى الثاني مكتفيا بالمراد بالاعتبار في قوله مهرة ان الاعتبار المعنى المسند
تقليلا الاختلاف المعتبر واختلاف الاعتبار فلا دور فتامل ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات اشارة
اجمالية الى بسط مقتضيات الاحوال المعلوم على سبيل وهم اي قال الكل ثم شرع في مثله سابع شارح بيان
ذلك ان مقتضى الحال الكاسيج اعتبار مناسب الحال المقام وهو اما ان يكون مختصا بالجزء الجملة
فيه بحسب لان الاجزاء ان اريد بها الاجزاء المصطلح عليها وهي التي يعتبر في انعقاد اصل الجملة
ونحوه وان اريد بها مع ما لا يعتبر في الاسناد والمسند اليه والمسند كما ذكره او بالجزئين فصاعدا
او لا يختص بشيء من ذلك اما الاول فيكون راجعا الى نفس الاسناد كونه عاريا عن التاكيد

الاعتبار

فلا يحتاج الى مقتضى

وغيره لذلك

كما ان قيل ما ذكره وان يرد لعلى اختلاف مقتضيات المقامات
لاجل اختلاف الاحوال على ما يعود الى المعنى واجاب بانها
واحدها وحالان الحال والمقام والمعنى واحد

الاختلاف الاعتبار
المقام الاعتبار
الحال الاعتبار
الاختلاف الاعتبار

واما الثالث فكالمساواة والايجاز والاطناب على المذكور الفاضل قبل الايجاز والاطناب لا يلزم
ايضا الاقسام لو اراد هذا حديث اجمالي يسلم على المعنى الاتقى ان تقول مقام التنكير في المقام
الذي يناسب تنكير المسند اليه او المسند يناسب مقام تعريفه وكون الواو اداة قصر او تابع او خبر او مفعول او مباشرة مقام
تقديم المسند اليه او المسند او تعلقا يناسب مقام تاخيره وكون مقام ذكره يناسب مقام حذفه
يعني قوله مقام الاول التنكير والاطلاق والتقديم والذكر يناسب مقام خلوه عن الشارة الى الفصل
المختص اجزاء جملة وقوله مقام الفصل الشارة الى القسم الثاني وهو المختص بشيئين فصاعدا وقوله
مقام الايجاز اشارة الى القسم الثالث وهو ما لا يكون مختصا بشيء مما ذكره ثم المفهوم من قوله القسم
شرح ابن الفارض في قوله فهذا التفصيل ويجوز ان يكون للتعليل اي على الاول كل منها اشكال الجارة
في هذا من راجع الى كل المذكور سابقا الا ان يتسامح في كون المقام التنكير مناسبا لمقام خلاف المقدم
فالسبب ان يقال ان الاسنيفاء الا يتسامح في العبارة فتحرير ان نسخ الاول الاشارة الى القسم
راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل ولا يستقيم بسببية واحدة فيه على طريق الاولى
فصل قوله وقد مقام الفصل بين مقام الوصل اي هو الاشتغال على باب عظيم الشان وهو الوصل
حتى صرح بعضهم البلاغة على هذا الفصل والوصل والثاني ان من الاحوال التي تحت كل نوع جملة
وفصل قوله مقام الايجاز بين مقام سلوك الاطناب والمساواة لكونه غير حسن جملة الاطناب
ولاشتمال باب عظيم كثير المباحث وقوله اشارة في المقام الى تفاوت مقام الاطناب والايجاز بقوله وقد يعني
يتبعه الى الكلام مقام فان قيل من الايجاز والاطناب كان فيهما سببين حدود او واجب تناول مقام
كما بين مقام الاخر الغرض من نقل كلام المفتاح التشبيه على ما فانه قد يحتمل عدد معين واحد وقيل
في قوله لكن هذا راجع الى الايجاز والاطناب والى الفصل والى الوصل كما في قوله تشاكل في ذلك يحتمل
ولكن اصحاب الكشف قد اقيد لان هذا باعتبار الغرض وما قبله باعتبار نفس الكلام ثم ان الاولى الجملة
ما خطب الا المعنى المسوق ليكون مقتضى بالاسم المذكورة التي هو مقتضى الحال فالاضافة
التشبيه الى الخطاب الذي له تعلق بالركن قياسا الى الخطاب الذي له تعلق المعنى بالاسم الاول
فان مقام الاول يباين مقام الثاني فان مقام الاول يباين مقام الثاني فان الذي يكون
من الاعتبارات اللطيفة والمعاني الدقيقة المختلفة بالاسباب المعنى كان الانسب ان يذكر

ح الفصل

ح الفصل الفصل لان الكلام شرفه قوة التقرير وجودة الاسلوب الاكرام يسمى هذا القوة الزهر
تجيئ بها الى ويتشرف معه لتقرير ما يرد عليها لهذا الغير المعتنية في المقاومة وعدم التعظيم ما من شانه
فقابل الغبي هو الفطن اي العالم بقلة وكان السبب لان القائل الذكاء على ذكاء الشيء خصوص بالفطنة
فجاز ان يريد بهذا الحال الاسم الشامل على العام قرينة المقابلة كما انه يقال ان يذكر هو الذكي
الفطنة بسبب الفطانة لانه قد اعتبر في مفهومها ما ورد عند الحكام من الغيرة وقد يجاب عما ذكره التصاب
اللغة ولما يجب الاستعلام فيه وتحقق الذكاء والفطانة يقال ان يقال ان من الاذكياء يعني الفطنة
وفيه اشتراح ان فيها اشارة الى مهابة حسن السجع ثم هذا السبب من سببه انه يقع فيه صاحب الخاتم
كلام صاحب تفاح خلق بنيان تعرف ذلك كله كل الى خيم المفتاح ووجه ان كل واحد
لها ان يجيء كلمة انه يقول ان يقول ان نبي كما ان تاركه اعتداد اعتبار الاسلوب وبناء على الاكثر
حرفا تام او عليه ان من العادة سوسيت بها وسوسيت عدد من مهلا لان سوسيت
صاحب يروح عرفه العادة هي الاولى على ان يكون التسلسل الى التفرق كما في قوله هو يعرف
من صاحب ترى وكما في قوله يبين العبيد تقتضي سوسيت على السبب الى التعبير ان جعلت
الكلية وبان سوسيت الى سوسيت بالتاكيد المتوهم لو اعتبرت المساحة وهو اخر الفصل التشبيه
بالمساحة المساحة الجملة المساحة بسبب التابع في المساحة الجانبية على الجلس من جهة الاستقامة
او غيره والسبب الجامع ما يشارك تلك المساحة في السبب الحق تفاوت المقامات في هذا التقسيم
في الاشتراك فيه بالطرق الاولى لهذا فلم يتعرض له خلاف الفصل الذي قصد فانه بالشرط فلا يرد
الشرط مقام ليس له الاخر وقيل زاد وات الشرط خلاف الماضي مقام ليس له الماضي مع المضارع كما
الاستفهام والمسند اليه كهو في خلاف المسند الذي اسما او فعلا ماضيا او مضارعا مع وجود
الاسمية او الفعلية او الشرطية او الظرفية مقام اخراج المراد بالمساحة الكلية الحقيقية او ما هو كالمساحة
دفع لما يتوهم من ان القيل الجملة بغير طرق المقام الكلام والجملة مع صاحبها لهذا القائل للمساحة
والكلية وايضا يوجد المسند السبق مقام مع الفعلي مقام الخبر في الذي يكون بينهم هذا الكلام
فيجيء لكن التقديم والتاخير والحذف والذكر التقييد وغير ذلك اعتبارات تناسبية او ما يعلم ان ذلك
يستلزم ان يكون قوله وقد يكون مع صاحبها اعادة المسبب فاذ يسبب ما سبق لان المقام المقتضي
مع المسند اليه المعرف بين المقام المقتضي مع المسند اليه المنكر على حال ولما كان الافادة غير
الاعادة

قوله

اي اراد اشد في بيان المراد بالفصل هو الفراء فلما جاءت الى الاولى
الاداة لان السوق في الاول

المسند اليه يكون المسند اليه المعرف
او يكون الفعل مع الذي يكون الفعل
مع صاحبها يكون
مع صاحبها يكون

كان الوجه ان يجعل القول المذكور اشارة الى مباحث الوضع مثل الى المباحث الوضعية بالمطابقة
والتضمن وغيرها انما يناسب بعد كلمة مباحث لا ينبغي ان يجعل قوله وكل اضطراب الى كلام اشارة
مسائل البيان بناء على ان البيان يتعلق احوال الدلالة من حيث الوضوح والخفاء والى ايضا
المناسب فلا يخفى ان قوله المقام المشكل الى قوله وكل اضطراب الى كلام اشارة الى مسائل المعاني وجعل
الى الفنون الثلثة على الترتيب في ترتيب هذا التوجيه يستلزم ان يكون تطبيق الكلام على المباحث الثلثة
واختلاف البلاغة بحسب الفصل الزائد هو خلاف المشهور فيما بين علماء المعاني لان اعتبار المباحث
الاصطلاحية الكلام الفصيح في الحال وكان المتبع المباحث الوضعية او غيرها فيما بحث الزائد
من حيث ايضا بالفصل الزائد على الوضع من حيث ايضا بالفصل الزائد مطابقته مقتضى الحال المعاني بحيث كان اقتضاء الاحوال اياها الخ من ذكر فهم يشتمل
الفصل الزائد اعتبار المناسبة من جهة الاعتبار الخ انهم تنبهوا لكونهم في المباحث من المباحث
لقال اياه كما الالتفات والاسناد الى الظاهر اعني ان يسلم المباحث ايضا بحيث لا دخول في البلاغة بان يقال
لبيان ولا يستلزم الظلم السابق على ان لان لا يلزم المضارع مقام البيان الماضي الفعل الواقع
صح ان مقام البيان صح اذا الغير ذلك مما لا يخفى فيه تعميم وما يسمى فهم اعادة على ان جعل الاشارة
الى مباحث الوضع لا يخ عن هو امور خلوها الزائدة لكثرة المباحث الدينية والايهام والمساواة
ولا يكون بين الطرفين فليتامل وارتفاع شان الكلام والى قول المتن مطابقة الاعتبار المناسب
والمطابقة الى ايضا هذا شانه بعد ما اي يعود بها اي يعود مطابقة الكلام الاعتبار المناسب
الاولى بان نفس المطابقة الاعتبار المناسب بنفس الفصل الزائد وقول المتن الخ لا يرتفع شان
الكلام فيها وانما هو بزيادة المطابقة وعلى المقدمة الثانية بان انتفاء المطابقة بالنسبة الى انتفاء الفصل
لا لانتفاء الاعتبار المناسب بالفصل المستلزم لثبوت اصله وان قال السكاكي ان انتفاء الفصل
على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال لا على انطباقه واجيب بان اسلم الفصل الزائد يحصل من الكلام
فيرتفع شان الكلام فيه بالمطابقة ويخطر بعض هذا وقد يجاب بان المراد بقول المتن مطابقة
اليه فلا يلزم الزيادة على الفصل في الارتفاع ولا يخفى ان اصل الفصل في الاصطلاح في اخذ هو المعنى
تخلف واقرب منه في الجواب عن الاول ان يضاف المضاف في قوله مطابقة الى مطابقة
ازدياد المطابقة ازدياد الفصل ولا يلزم منه تحقق الارتفاع في الفصل لم تنبه المطابقة ومن الثاني
ان المراد

لما فانه

لما فانه

لما فانه يرتفع بالبلاغة وهي مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فحصل هنا قولان احدهما ان
ليس ارتفاعه الا بمطابقة لمقتضى الحال فيجب ان يكون المراد الاعتبار المناسب لمقتضى الحال لا
المتبادر من الكلام والمعنى لمقتضى الحال الذي هو الاتحاد في المفهوم اعني يجب ان يكون
يكون قول المص لمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب من قبيل هو الجمل الحلو حيث يجب
في قوله هو الاعتبار المناسب للحال لا يكون الوارد بعد خبر لا صفة وتاكيدا لكن يحتمل
مراد يكون المراد منها ما يسمى ايضا تاول المساواة والاجمال احسن الفصيحين او كلاهما لا يستلزم
اجتماع الفصيحين معا فانه ان يكون احسنهما او كلاهما قال الفاضل الشيخ يعلم انها على تقدير
بين الاعتبار المناسب لمقتضى الحال او المفهوم من وجه وبطلان احسنهما على تقدير المفهوم حقيقة
الفصيح الاحسن فيه لان بين الكلام على مطابقة الشيء يستلزم وجود المطابقة وجود افراده وانتفاء
في غيره فاذا اورد عليه التردد لا شك ان بين فصيح المفهوم الاخر تباين فان تم لا يخلو
الفصيحين لفصيح من الاخر في الصدق في الاصل يلزم بطلانهما على تقدير الاولين ايضا فيلزم كون
بين التقابل المنفي في كون اللازم بطلان احسن الفصيحين او كلاهما ويمكن ان يجاب بانه لا شك
بطلان الفصيح العام باعتبار جزئه الايجابي وبطلانه في الخاص باعتبار جزئه السلبي تحقق تقول لا يبطل
الايجابي من الفصيح العام لم يكن ان يبطل الفصيح في الخاص بواسطة لان بطلان الخاص هنا لو بواسطة
الحكم في غيره وحيث لم يتحقق ذلك وانما يبطل الجزء السلبي من الفصيح الخاص لم يكن ان يبطل الجزء الايجابي
من الفصيح العام بخلاف المفهوم من وجه فان بطلان كون الفصيحين فيه باعتبار الجزء السلبي يبطل
فهذا الاعتبار لا يمنع ان يبطل الجزء السلبي الفصيح الاخر بواسطة حقيقة جزئه الايجابي على الفصيحين
مع بطلانه ببطلان الجزء السلبي من الفصيح الاخر بواسطة حقيقة جزئه الايجابي والله اعلم وفيه نظر
تنبيه على تقدير ان يكون المراد بكون بها او احسن البيانين المساوات من الفصيح الاحسن لا يجب
لا يجب تاول الجميع افراده حتى يلزم على تقدير هو الاتحاد بالمعنى السابق بطلان احسن الفصيحين
او عليها وجه على تقدير ان يكون الاتحاد في المفهوم هو المدعى ان لم يكن جزئه الاول الايجابي
ومع احتمال الايشتد الاتحاد وتوجيه عن التقريب الاول بان معنى الفصيحين بان حيثية
الاعتبار المناسب لمطابقة هو سبب الارتفاع ومطابقة مقتضى الحال كون ذلك فيلزم التساوي
كما لا يخفى وعلى التقرير الثاني بان معناها ستة حيثية مطابقة الاعتبار من حيث هي مطابقة الاعتبار

وسيبه

وسيبه مطابقة مقتضى من حيث مطابقة المقتضى يلزم اتحادها في المفهوم وهذا الجواب يتم ان سلم
على ان المعنى المذكور بفهم الفصيحين وهذا المعنى تفريق الكلام مقتضى الحال هو الذي صرح الشيخ عبد القاهر
بالتفريق حيث قال اعلم وفقك الله ان ليس الغرض بما نسميه نظم الكلام ان تضع كلامك الوضع الذي
كيف شئت وحيث شئت مما اقتضاه علم النحو فلا تخل بشيء منه فيما يقتضيه علم النحو وتصيب
تفرق في فنون البلاغة التي نعلمها لانك تضع كلامك الوضع الذي يقتضيه علم النحو فلا تخل بشيء منه
صناعة تعلم النحو والنحو يوجب ايضا وهو معنى التطبيق فظهر ان مراده من نظم الشيء هو
التطبيق وما يقال ان نظم الشيء هو الجمع بين الشيء بحيث يلزم به ذلك الوضع وما اقامة الاستقامة
المعاني والتشبيه الا ان وضع الكلام الوضع الذي يقتضيه علم النحو وان يكون ذلك الكلام ليس الوضع
الكلام كما نبه عليه بقوله ثم ليس هذا الذي ذكرت اه وبين العلمين ايضا ما يرجع بين الى القبيل الاخر وايضا
تام علم النحو الى المعاني والبيان كما ذكره الزمخشري في مفتتح شرح المفتاح ويمكن ان يقال مراد الشيخ علم النحو
فلا يخفى ان مراد تلك المعاني التي قد يجمع في تعلم النحو ايضا اسطلاحات حتى يلزم ما ذكره الشيخ
السابقين من تسليم الفرق وهذا ظاهر بطلانه ويزيد بطلانه ويلحق ويلحق ويلحق
زيد ويزيد وهو المطلق ويزيد وهو خلاف كذا في الحاشية الزاهدية وان تقرير الشرح وان تقرير
وان تقرير فانا خارج الاعتبار ذلك وكذا في الحاشية الزاهدية وان تقرير الشرح او هو مسرع او هو
او قد اسرع الى غير ذلك فتعرف ذلك من تعريف الشيخ يعني به يعني حيث يخلي وتنظر في الفرق وفي الزيادة
في معنى وتنزه عن الاستعمال في المعنى فتنبه على ان المعنى فتنبه كلامه في اسرع هناك عنوان تاليفها في
ومن شرح الاستقبال وبان فيما يرجع بين ان يكون وبين ان لا يكون الفعل من حيث خلق يرجع
يتردد ولو بحسب الكلام تقول الفعل الفعل جملة فاستقرا في ايراد بين منها فيما يحتاج الى تقرير الى تقرير
فلا يستقيم ان الفعل الذي في الكلام لا الراجح وفي بعض النسخ يتردد بل يرجح المراد يعني الثاني
بين يجمع الامرين لا يمكن ما يسمى منها واذا فيما علم متى اذا فيما علم فيما في سبيل التغليب ثم وقع في كلام
سلام وغيره وهما نهم ان اذا الاستعمال امر في فن الوجود كقوله واذا تصبك خصاصة فتحمل
يكون حرفا لا اسما لكنه اذا استعمل فيما علم فهو اسم بالاتفاق عند ابن استعمال الفرق في معنى الكلام يشاع
المتقدمين ما يسمى ويتنظر في الحكم الفرق ما يسمى نسخة بعضها الخ بعض في ان يعبر
سرد اذا كان يساق ما يسلم من سرد الربع فيجيء اقرب في نسخ ونسخ الفصل من نسخ الوصل في الوصل الواو

واما بالاستاد وما يضيف بعض النظر نسخ بعض
حصة على ان المتادر من المسند والمسند اليه في المعنى
بحالة للاعتبار المناسب كون المطابقة معلة
اشتق منه العلة بخبر الارتفاع وهذا
الجواب الذي اشار اليه المطالبي

من وضع الفاظ الفاظ ثم قال غير ذلك من تصرف في التصريف والتكسير والتقديم والتأخير والحذف والتكميل
والتشطير والاشارة فسيحصل من ذلك محاسن ومستهجن الصنعة معلوم انه ينبغي ثم ليس هذه الامور
المذكورة من التصريف والتكسير والتقديم والتأخير راجعة الى الالفاظ المفردة بل هي راجعة الى الالفاظ
لها بسبب المعاني والغرض الذي يقصد نظم الكلام يجب فيها ان يجري واسطة الوضع بين جريه واسطة الوضع بين
تنكير غاية المرتبة في اللفظ وهي قطع الفتح في غاية الفتح او هذه اللفظة حقيقة في قول وهي في قول وهي في
في غاية الفتح والمثال الثاني لو اردت الى الثاني يعني ان المراد اصطلاح الكلام السابق كما هو الشائع اذا اطلق
مكرة في بيت لم تفهمه الا هذا المثال لم ان المذكورة ليست راجعة الى الالفاظ المفردة بل
يلزم من لها اسباب المعاني في الاعراض التي تصلح لها الكلام يتعلق بالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ كما
انه لفظ وصوت بل باعتبار افادته المعنى يعني الغرض المسوق له الكلام بالتركيب في الاسلوب الذي
فعلى هذا يكون قوله اما التركيب بالمعنى الافادة حقيقة او افادته ذلك المعنى من غير اعتبار التركيب
الكلام الفصيح تقوى الدلال بيان لو صدق رجوع البلاغة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى المقصود
السابق وفقد الكلام من حيث انه الفاظ مفردة وكلم مجردة من غير اعتبار افادته المعنى عن التركيب
حقيقة له او غير حقيقة ثم ان هذا المعنى انما يتحقق عند وقوف المعاني في الاعراض التي تصلح لها الكلام
آراء بسبب مع المطابقة تعاون فانه ذلك وهو المفهوم من غير فهم من الوضع بوجه المطابقة اذ لو حقق
بمعنى السبب مطلقا لم ارتفاع القرينتين اعني المطابقة وسببها او اكثر لما نسب على الطرف الاخر
الاحيان وما التأكيد معنى الكثرة والعامل ما يلحق ما تأكيد الكلام في قوله تعالى ما تأكيد وذلك
كثير من الاحيان حتى يجد يكون التأكيد معنى الكثرة وكون العامل ما يلحق الا انه اعتبر عن الفرقة وان
اجمل قيل ان الاية المذكورة صفة حسن الحسن وذلك شكر قليل ولم يذكر الشيخ ذلك الاحتمال هو اصح
التشبيه الكثرة من معنى الاطلاق كما ترى من يسبق انسانا شائع لاحتياج تذكير الوصف الى عرض حتى يقال
تشبيه كثرة الى تاويل بالمذكورة ولهذا جعله في ما سياتي من قول المصنف وتغير اما يخرج الكلام على خلاف
عن الاصحاب على الوصفية في خلاف ما يحتاج الى التعريف فلهذا المشارك وجه اخر من الاحتمال
سيجيء ذلك الوصف المذكور فصاحة ايضا كما يسمى بالبلاغة وفي هذا اشارة الى قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ
باعتبار افادة المعنى بالتركيب مع قوله وسيجيء ذلك فصاحة ايضا الى دفع التناقض الذي هو من كلام الشيخ
في اول الاعجاز فانه ذكر في موضع من الفصاحة صفة راجعة الى المعنى والاسلوب المعنى اللفظ

كثير من الاقوال البلاغة المشتملة على المعاني الثواني المسمى عن المعاني الاول الشرعية او العرفية خلافا
فاسبيانه بمعنى التعبير العربي بحسب هذا القسم الاخر هذا بيانا في تنويع الجمالات والكنايات والاول
الشرعية والعرفية حتى لو لم تخرج ذلك المعنى الدلالة الثانية او فقد في المرتبة الثانية بالنسبة الى الاولى اللفظ
الاولى الان المعنى الاول الا لتين قيل حتى قوله ان المعنى الاجلى بواسطة فالمعنى المتصل اللفظ
ايضا كان بواسطة المعنى الاول في موضعها الدلالة الثاني خرج لا بدلالة المعنى الاول على الثاني
كما صرح به الامام في نهاية الايجاز والشيخ في اول الاعجاز واما دلالة اللفظ على المعنى الاول فتوكيد
عقلية كما ثبت عليه الان من حكم الاشارة وضعية لا تكلف فكانه اراد بالوضعية الوضع من غير
فافهم والمراد بالمعنى المتصور الذي يرى المتكلم اثباته او نفيه ويستوي في فصل البلاغ وغيره كانت
مثل هذا المعنى المقصود فهناك الفاظ وحان اولى وحان ثواني والفتح يطلق على المعاني الاولى بالترتيب
في الغرض من ترتيب الالفاظ المنتظم على ترتيب المعاني بحسب ما يراد بترتيب المعاني حسب ما يرتبها في النفس
والمقام ثم ان الشيخ اطلق على ترتيب المعاني المعنى بترتيب الالفاظ على حذو ها اسم التفريع لان
المعاني بالشاهد لان الامور في باب البلاغة انما هي المقصود بالاعتبار ومن التقلد الاخر ان كما يستحق
مقتضى الحال باعتبار المسموعة ح انه فتش المضمون المعتبرة ولا يبالي في استوعب مكدنا التعلم فتح عاني
فيما بين الكلام حيث لا يكون من عوارض اللفظ اشبه النظم والسور والمراد والكنايات
ذلك المشهور لان الفواصل عبارة من الامور المستفادة من التركيب لا بمجرد الوضع وان المراد والكنايات
عبارة من المضمون المفيدة لتلك الفواصل فالاولى ان يقال من المعنى الاول من قبيل المجاز والمستلزم
كما يشير به قول الشيخ يطلق ما فهمه وتحكم قصدا ان الفصاحة من الاوصاف الراجعة البلاغة ان المعاني
الفصاحة والبلاغة معنى جامعا من الاوصاف الراجعة الى المعاني المعنوية وله فضيلة لها اسلا حيث يستلزم
الاول بين اللغوية بيان المعاني الجامعة محل الفضيلة لان ترتيبها في تفريغ ترتيب الالفاظ في الاخر على
حذو ها حيث يقال الزهر من بيان المعاني الفواصل الافادة بلا احتمال الاختيار صار البلاغة فيكون
المعاني على الوجه الخصوصي منشأ الفضيلة ومناط البراعة بلا شك وان الفضيلة التي بها يستحق الكلام ان
يوصف الفصاحة والبلاغة والبراعة وما شاكل ذلك انما هي فيها في الالفاظ المنطوقة التي هي الا
صوات ظاهر وتعين على الالفاظ صوت معين على خارج المخارج الحاصلة كيفية تعارض تلك الصوت
الذي هو كيفية معين في الهواء من توجه وقد يراد قيام العرض الغير المسموع عن المتكلمين لا يكون

كون

كون لفظ في اسم موجود قوله في المعاني الثواني التي هي الاعراض التي هي الكلام اشارة الى تنقيح الحيث
يثبت ايضا من صفات الالفاظ او المعاني قوله او يحمل على حال المتكلم في قوله البلاغة صفة
راجعة الى اللفظ صفة راجعة الى المعنى الاول باعتبار افادة المعاني الثواني في قوله باعتبار افادة
المعنى على ما هو الاصل ويكون المعنى فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى الاول الذي تفرع
فالبلاغة راجعة الى تفرع على البلاغة باياه فان البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادة المعنى الاول
من حقيقة الكلام الفصيح مقتضى الحال وتقتضي الحال المعنى الثاني كما في المثال المذكور فالمعاني الثواني
المعاني الاول وحينئذ يبقى ان تكون من صفات ما يراد بالالفاظ المنطوقة والمعاني الثواني
التي جعلت حقيقة الفرق في تعيين الاصل مذكورا بالبديع وغيره وتكون في كل ما يتعلق بها
بالبديع الخارجة لكن البلاغة حيث كيفية ترتيب المعاني الاول المعتبرة ترتيب الالفاظ من غير ان يجاوز
ترتيب المعاني والمنفعة الفضيلة بالاعتبار وتوقف في الاعتبار بين فصاحة واما وتسلط الاعراض على ذلك
يرجح سهل اما فالمعاني المعاني تبيين بالالفاظ ولم يكن ترتيب المعاني حسب الترتيب الالفاظ في النطق
تجوز وغيره وامر ترتيب المعاني تبيين بالالفاظ ثم بالالفاظ يجوز خلاف الترتيب ولذا ان سقوط اللفظ يلزم
على تقديم بين ولذا اللفظ المنطوق وكان معنى اللفظ الذي دل به معنى المعاني الثواني التي يتم
اوصافا المعاني على السبك كالمعنى الخبر انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة اشارة الى
المعاني لم يفهم انها صفات المعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني الثواني فهذا هو فتوحا للالفاظ
المعاني الاول وما هو من يبين المعاني يحتمل المعاني من الالفاظ اكثر لك الالفاظ يحتمل من الالفاظ
المنطوق بل اولى فالمعاني بين بيان حسب الترجيح لحق معنى مشترك بين المعنى الاول والثاني في اللفظ صار
الاول قوي تقرن المجاز من بين الاشتراك فظهر فائدة العدول لانا نقول معنى ذلك ان اللفظ المستعمل
في معنى الاكان ايراد بين كونه مشتركا بين ذلك المعنى وغيره وكونه مجازا في ذلك المعنى
في غيره وكان الجهل على كونه مجازا فيه اولى لان التعبير عن معنى بلفظ تدل عليه مجازا
من التعبير عنه بلفظ يدل عليه بالاشتراك بعد قيام القرينة المعينة للمراد وكلام الاستهجان
ويمكن ان يقال مراده انهم لو جعلوا هذه صفات المعاني لم يفهم انفهاما ظهرا انها صفات المعاني
الاول لانه يلزم المعنى الثواني خلافا في البلاغة حتى ان الكلام الذي لم يعبر له معنى ثان ساقط عن درجة
عنوان البلاغة لما سبق فيتردد الذهن بين المعاني الاول والثواني بخلاف ما اذا جعلوها صفات اللفظ

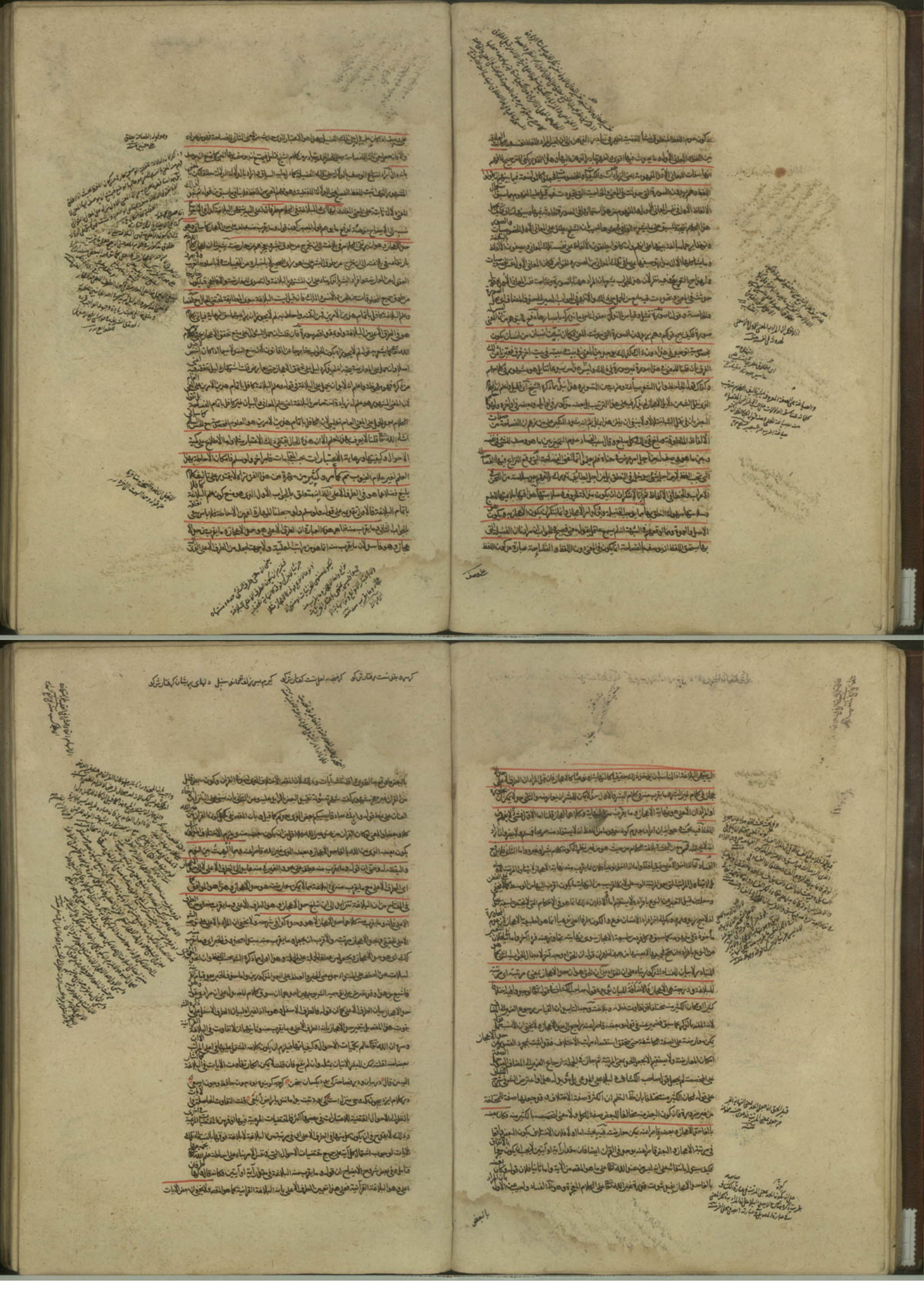

الفن بحيث من البعض ان الكلام بلا يخرج عن كونه في استعمال المجاز بنسبة تابع المذكور ان سوء الاعتبار هو العلوي
وما يترتب معه فان حيث الايات وافتقر في غرابة الاعتبار حيث ان يعينها العوني فهم المراد بجعل الايات التي
يحكم فيها استعمال المجاز بنسبة ما يكون مقتل لا قصر سوى السكوت من التقيين لا شيء كما يثبت عليه

وفي نهاية الايجاز ان العرفي الاعمى وما يترتب بنسبة كما يجعل هو اجزاء استفاده هو ان اولى البلاغة
تقول من الشاء صرح بل الى تشبيها هو ان العرفي الاسفل ايضا من البلاغة في شيء استراز ما واقع
الايجاز من ان العرفي الاسفل ليس من البلاغة في شيء هو صيانة لا يتق عليه الشيء عن المحل المتقارن بغاية
فلا يكون داخلا في ايضا تقول العرفي الاعلى والمتوسط في البلاغة قطعا فان لا نسبة حصول العرفي الاسفل ايضا
قول المصنف هذا اصل الى ما دون التقوى في البلاغة باسلوب الحيوانات صريح في الوصول الى الثلاثة عن الكلام
الواقع في العرفي الاسفل غير ملحق عنهم باسلوب الحيوانات كما كلام غير ملحق بها فهي من البلاغة
بلغ ثم المراد بقوله الى ما دون انه كلام رتبة بحالت من المراتب التي دون انه رتبة تحت الاول سطوة
منى الالتفات هي كالى ان يجعل لا يصوت فانه كفرة تفسير العرفي الاسفل هي العرفي الاعمى ولا على الرتب

اذ غير الكلام عند الى ما دون انه لا يسمى رتبة هو الى دون انه ما تركه المحترز الكلام وان كان صحيح العرفي
البلغاء باسلوب الحيوانات تشرف الحيوانات اشارة الى ان المراد بالغير الانسان وقد نوع في مباحث
منكر الا الانسية عند على ذكرها بجعل التنكير للتحقير او الوحدة واحد اقرب ما ذكر الشريف من ان النكرة
للتقليل الغير معين وقوله يعين بعض بعض حالها بالاسلوب الاسلوب لا يبقى يلزم الاستدلال العامل في الحال
لان العامل في الحال هو الضمير في التالي الحال لا تقول العامل فيها هو الفعل لان الفعل في الحال اذ يتوجه
حتى الفعل الحرجه والجهود وهو منصوب لفظا بالفعل بعد الاعتبار وقع اصل سابق في فاعله
الحال الجهود في محل النصب لهذه في العبارة انما لا يعني اقترن القرآن ما كان في خرج الكشاف الشريف
ما يتعلق بالمصرية اي حيث اتفاق الاسلوب ومحصول لها بالاعتنية لها فاسرة اياها الى موسكة
ما يتفق بها الاسم الذي لا يتشبها وبينها او بين الطرفين مرات كثيرة متفاوتة بحسبها الى بين
تفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات والجمع من اسباب الاسلوب بالفصاحة ويتبعها ايضا
الكلام اي بلاغة الكلام وجوه التي هي المطابقة والفصاحة هو غير مجرد بالاضافة والواقع
الوجوه اشارة الى ان المزية تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة والمراد بتبعها وجوه
فلا يلزم كون كل منها تابعا للبلاغة سواء اعتبر اراد الكلام على الوجوه بالمطابقة ثم اعتبر تغيير تلك الوجوه

بالمطابقة

للمطابقة الامر بين ان الكلام يرتبط بالحال تقييد بايراد الاحتراز عن علم البديع وفيه اشارة الى ان
تغيير هذا الوجه الكلام من مرتبة من البلاغة تصير في المتزلزل الاشارة والاخبار المذكور من المقتضى
بتبعها وسوق كلامها يشعر ان الاشارة بالمراد آخر واسناده هالا في صيغة الوجوه الخبر بالا يكون تابعا
ولفظة تتبعها اشعار ان هذا الوجه انما تقوى حسنة من رعاية المطابقة والفصاحة وجعلها تابعة
لبلاغة الكلام دون المتكلم لانها ليست كما يجعل للمتكلم وصف فاصحة والبلاغة بل هي من
الكلام خاصة تقابله من ان المراد بالايجاد وصف المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة فالايسي سببا
في الوصف كالايسي سبب البلاغة في الفصاحة فقوله بلغ فصيح ولا يقع فصيح وبلغ ان وصفين
الترجيح بالمرجح صحيح فقوله ان يفهم من هذا الكلام ان هذه الوجوه الوجيات المتكلم وصفا فاصحة
يجعل تابعة لبلاغة المتكلم وحده اليس كذلك لان هذه الوجوه اوصافا للكلام فلا تكون تابعة
لا لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم وصفا فاصحة ام لا وانت خبير بجواز تعدد المانع من جعلها تابعة
لبلاغة المتكلم تامل والبلاغة في التكلم ملكة تقتدر بها على تاليف كلام بلغ وفي نوع اراد من المعاني
على ارادة هذا المعنى اتقوم في تعريف فصاحة المتكلم لان ملاحظة يكشف عن المقصد هنا بطريق
وهذا وان كانت غاية في التعريف لكن لا يرد غير الجاهل الملكة التي يقتدر بها على تاليف كلام البلغ
في نوع من المعاني فلا المدح لتحصل اسامة البلغاء في المعاني المتبادر من الملكة هو الحاصل بها وهو ما ذكرنا
والتعريف على المتبادر لاعتبار العموم في كلام البلغ بناء على ان النكرة في سياق الاثبات بقرينة
التالية على ان اشارة المصدر بغير الموصوف مخصوص فيه لا استدراك البلاغة في الدينية لان كلام
البلغ ما هو واقع في طبقات الاعجاز والاقتدار عن الدينية خارج مطرح في البشر فما قيل من ان
ان لا يكون تكلما بليغا الا ان لا يكون فوقه بلغ لان البلغ يقدر هو الكلام بلغ لا يقدر هو عليه فهو
في البلاغة فساده بين فعلم ترجيح على ما تقدم وتنبيه لبيان اختصاص علم البلاغة في المعاني لما
اي لم له زيادة اختصاص البلاغة كما اذا لم يرد به نشر هذين العلمين لم يكن لاختصاص المذكور
واختصاص قاصر الكتاب في الفنون الثلثة لان البلاغة لما علم انها لا يتجاوز ترقيها ذكر علم ايضا لان
قوله اعلم ان مقصود الكتاب هو علم البلاغة وتوابعها لا يتجاوز عن الفنون الثلثة وفيه تعريض
لصاحب المفتاح حيث لم يجعل البلاغة مشتركة للفصاحة وحصر وجهها في المعاني والبيان ودون
اللغة والصرف الذي ذلك لا يعرف البلاغة بلبلغ المتكلم حال الاختصاص هو فيه حوالي المركب فيها

ولما اقتضى التفسير المجاز الكناية هو وجهها ولا يخفى ان الاول يستفاد من المعاني والثاني من البيان
فلا يرى قول البلاغة على الفصاحة ما ذكره المص ماخوذ من كلام ابن الاثير في المثل السائر لكن صرح قول
صاحب المفتاح بان البلاغة كمال يتوجه البليغ به يتاتى من غيره ويحصل الكمال المختص به وهو ما تقدم الفصاحة
ليست كالاستوى البليغ من حيث هو بليغ كالحيوان الانسان يعني لهما تقدم ان اسم يجمعان
بلغ كلاما كان او محلا فصيح هذا من تقسيم المشترك بتاويل ان كل اسم بليغ هو كل تقدير كون البلاغة
مشتركا لفظيا وقد سبق عليه تقريره لان الفصاحة ماخوذ في تعريف البلاغة على ما يشعر به لا يعكس
اي ليس كل فصيح بليغا وهو ظاهر ايضا لان المراد بالمكان اللغوي لا الاصطلاحي اذ الموجبة الجزئية لا تنعكس
بالمعنى الاصطلاحي الا في موجبة جزئية والثاني ان البلاغة في الكلام وجهها وهو ما يجب ان يحترز
حسن لها هذا من قبيل الاستخدام لان المرجع هنا مصدر بمعنى الاسم مكان بدليل تقويته بلفظ
والتفسير المذكور انما هو المرجع بالمعنى الثاني فيه يكشف تفسير المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان
الامكان الوقوعي المقابل للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل للامتناع الذاتي فلا يجتمعان الامكان
لا يبقى قضية شيء كما قال مرجع الصورة الكذب الصادق الحكم الواقع لا ما قد قيل هاهنا من الصدق
والكذب يكيف يكونان من جملة المعنى المذكور لا يصيبان الصورة الكذب فيها بجملة الحكم
وهو من اي حالة تلك الحكم او من هاهنا يحتمل وجهان اي ما يتحققان ويحصلان ذلك الحكم
من الخطاء في تادية المعنى المراد اللام في الخطاء والعهد والمراد ما لا يكون بسبب التحقيق المعنوي
وما يحترز به عن الاول في المعنى الخطاء في التادية علم انه لا يحترز به عن التحقيق المعنوي على ان قوله
الخطاء بسبب التحقيق ليس في التادية بل ذكر فيها لو قال من الخطاء في تحقيق الكلام على مقتضى الحال كان
اظهر والا لزم ان يكون المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال ما هو من تعريف البلاغة اعترض عليه بان
القائل ان المراد بالاحتراز عن الخطاء سهو فعلى تقدير ذلك الانتفاء اعني وجود الخطاء بتعين تادية المعنى
بكلام غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد كلمة بها هذا سواء حملت على التقليل او التكثير
انه يحمل على التنزل والاحتمال بالادنى فيكون المعنى وان لم يكن مرجع البلاغة الى الاحتراز عن الخطاء
فلا اقل من تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال في بعض الاحيان وهو مناف للبلاغة في
ان تلك التادية يتعين تقدير ذلك الانتفاء اما ان يتعين او فان كان الثاني فلا نهاية هذا لو كان
فيحمل على التحقيق فانها قد يستفاد فيه كما تقدم الشرح في مباحث الشرط عن ابن الحاجب ويمكن ان يراد

المراد

للاحتراز عن البلاغة والاحتراز لم يلزم الاحتراز لم يلزم فالتوفي المستفاد من قوله والاقوى في العموم
او لم يكن الاحتراز لا يلزم بالامكان حتى يساوي ما كان المقصود اشتقاقه وقد يجاب بان المراد الاحتراز من الخطاء
المذكور بما هو الاعتنى الجاحة لانه اذ لا يحترز عن الخطاء يجد الخطاء لم يكن من محافظته قصد الى تادية كلام
ليس لازما الاستفادة هذا الخطاء فيه الى قوله يحسن منه فلفظه يهذبان في حجره ويكون الاكثر في تغيير
الكلام الفصيح غير الكتب قوله الاحتراز عن الخطاء ليس المرجع جهة الاحتراز من اسباب الخلل
بالفصاحة والا لزم ادراج الكلام المطابق لمقتضى الحال الغير فصيح فلا يكون ايضا بليغا لما سبق من ان البلاغة
عبارة من المطابقة مع الفصاحة ومن ثم في تغيير الكلام الفصيح من غير وتغيير الكلمات الفصيحة من غير
لو قلت عليها قيل لم قوله وصف فصيح الكلام حتى يحتاج الى ان الدور في اللفظ المرجع الى استدلال
بان البلاغة الكلام انما يتصف الذات حتى يتغير الكلام الفصيح ترقيها على تغيير الكلمات الفصيحة
توقف تغير الكلام عليه فيتوقف في الكلام وايضا فقد يتوقف فصاحة المفرد في الكلام كانهما متحققان
فان لم يكن الكلام ما يتاول الكلام والمفرد لان لفظ الفصيح كالمرجع حتى المشترك بالمرجع فاحترز عن
وايضا لم يسبق وصف حاق اللفظ بالفصاحة حتى يجعل قرينة على تقديره فان قلت قد يرجع البليغة
بالصلة الثانية لها والتوزيع فاقوله لا وجه لقلت لا وجه لقلت لا لانه اريد بالبلاغة الكلام لا
الكلام على المرجع به المص في الايضاح قيل ما يرجع البلاغة المتكلم ايضا فان يتبك الامرين فان
الكلام يكون هذين الامرين جعلا لما اجيب بان وجهه هو الاعتبار الذي يرجع البلاغة المتكلم باعتبار
البلاغة الكلام ويمكن ان يوجه بان الخطاء في تادية المعنى المراد مما لا يقع على التحقيق البشر في حين
الاحيان البليغ ولا على انتفاء البلاغة عن الكلام المذكور كما كان عدم معرفة الجنس من الاحكام
لا ينافي الاجتهاد الاحتراز عن هذا الخطاء ليس جعلا البلاغة المتكلم ولا ينافي وجود الخطاء المذكور
لا انما ينافي البلاغة المتكلم الواقع هو فيه ولا يعود في ذلك الامر الى امر الفصيح بليغ بل اشبه ان يكون
قوله يكون بليغا كقوله فعل ايضا مستشهدات البيت يجعل المعنى لان الزمن من كون الكلام خطاء
لمقتضى الحال فصيحا هو الاحتراز عن الخطاء في اداء المقصد وتغير الكلام الفصيح من غير وفساده وفيه
اداء الزمن من الشيء وانتفاء مستدعى يترتب عليه انتفاء الخطاء المذكور وكذا تغير الفصيح من غير وفساده
البلاغة الكلام مستقيم عليها اشارة الى تغير المرجع ولو سلم تاخره وترتبه عليه يستقيم الوجه
اذ ليس الباء عند على البلاغة الاحتراز عن الخطاء وتغير الفصيح من غير وهو قبل الزمن من جعل الكلام

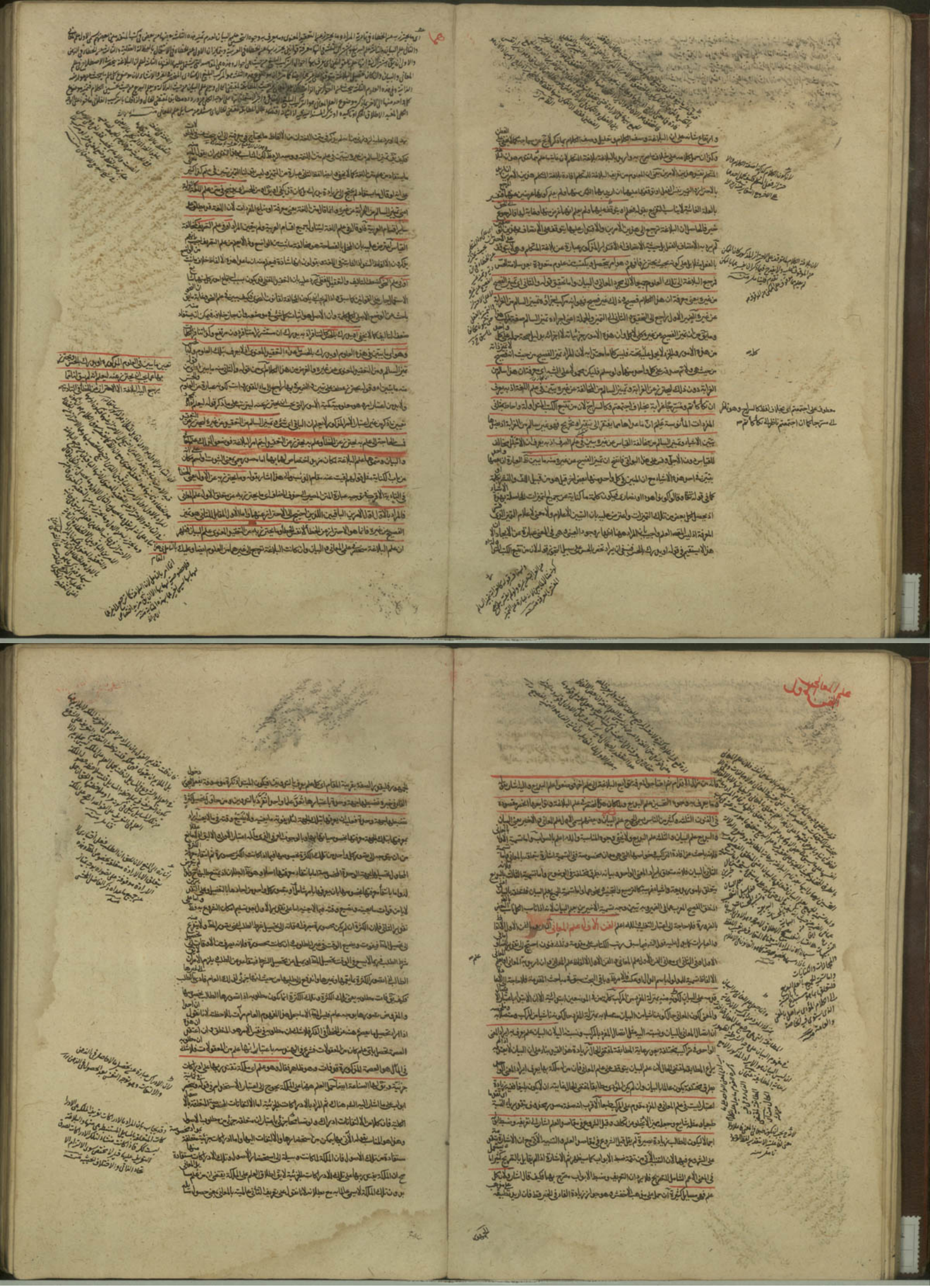

لم لا يأتي تعريفه للعلوم الاخر من الملكة ولا معترض على تعريفه علم المعاني بانه ساد في البلاغة الملكة التي
بالحيثية اي من حيث تعرف بها الاحوال التي تجري اذا لا يسوغ عليها انها الملكة من حيث هي الحيثية التي
من حيث تعرف بها الاحوال تلك الكلام بليغ لكان يلزم من هذا ان يكون علم المعاني بمعنى الملكة والبلاغة والكلام
بالذات مختلفين بالحيثية وبيان ذلك ان واضع هذا الفن مثلا وضع مسودة اصول استنبط من تراكيب البلغاء
فيسمى علم تراكيبها ما رسته فاقوة بها يمكن من استحضارها هذا الملكات التي المفهوم من كلام الشيخ
الملكة هي الملكة الاستحضار في معنى الملكة الاستحضار لا يسمى علم المعاني بمعنى الملكة الا بحسب
المسائل وصورة بها الحيثية تلويه والقائل بكون المستحيل كيفية للنفس يمكن بها من استحضار ما كانت
عنه من المسائل واستحضار الملكة يمكن ان يعتبر الحيثية التامة في الفقاهة هذا فان قلت يلزم
من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن علما بمسائله غاية ما لزم ان واضع الفن يكون حصل الملكة الاستحضار
ووضعه الاصول واستنباطها يحتاج في تحصيل الملكة الاستحضار ثم كسب جديد في تحصيل الملكة الاستحضار
لم لا يسمى الباحث في الفن وان كان بمعنى الذي حاز صفة في ذلك وتفاصيلها حتى لم يبق هو العلم وانما
قال وجه الشبه بين العلم والحيوة كونها اسبق في ادراك اذا حاصل العلم على الاصول والقواعد مع ثبوت
ايضا لا يفارق نفسه الادراكات الجزئية فخلط المستقلة من تقويم الدليل الكون العلم بمعنى
الدلالة على الكون الادراك المطلق جهة للادراك المطلق عن الادراك الحسي فيكون جهة لادراك
خصوص من انواع الحكم والقوة الحيوية للعلم بالدليل فتامل الاخر انه اذا فاقت فلان بعلم النحو لان
جميع مسائله حاضرة في ذهنه لا تزيد ان لم يكن له الدسيدة اصالية في سيان التناسي مسائله بها يمكن
من استحضارها يتعين ان المراد بالعلم المشتق النحو هنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل
ان لم يكن له بسيطة اصالية يمكن ان يقال مراده المتنبه على ان الملكة المذكورة بالجعل بسيطا من العلم الا
لا التفتيل بها فلا يرد ما ذكره الفاضل المحشي في بعض ان تعريف العلم بنفس الاصول والقواعد لانه كثيرا ما
يطلق عليها ثم المعرفة وقد ادراك الجزئي او البسيط والعلم الكلي او المركب وان كان باعتبار تعلق
ماهيتها او التصديق احوالها وكون الكلام في المعرفة والذي يعرف الله دون علمه منقوض بقوله
ان من العلم كيفية المكنون لا يعلم الا العلماء بالله اللهم الا ان يقال بعد تسليم ثبوت هذا الكلام من
ان على ان الباء بمعنى اللام مجاز لا اصل العلم لو لعلماء الخلص كما اشار يقول له عين اختص
امر بعين حصل ما ظهرت بتابع ملكة من قلب على لسانه والله اعلم وانما المعرفة بقوله الادراك الجزئي

بالعدم

بالعدم او للاخير من الامر الكلي شيء او اصول انقل بينها وعدم ان ادراك الاخر في هذا منهم لم يدل
ثانيا فالمراد به حصول بعض المسائل بحيث لو كحد به الانتقال من حصول الانتقات الادراك
والقول الزهول نزد الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعد الادراك وان كان الملكة حد بعد
في اول الباب اول ان التفات الذهن الى ما هو مختزن عنده واستحضاره بالمعاني هي الادراك
والتحقيق انه كما ان لهذا الادراك الشعور هناك في تسليم عليه في العلم الادراك لهم من هذه الاعتبار لهذا
قال الله تعالى والذي هو ما فيه والمدرجة في الذات بل الاول فتحقق الذات
كما صرح لهذا الجانب قول يعرف ان يعلم بها غاية ما اعتبر بعين الفضلاء من تحصيل العلم الحيثية والمعرفة
والقائل في قوله مقال يعرف والتفريع للاخير حتى يعد عليه يجوز استعمال في الجزئي الاوجه لخصاصيته
على تقدير الزيادة الاشارة ان هذا الاختصاص جزء في ذلك الاصطلاح وقد يجاب بان ترك العلم
يستعمل ملكة فلم يبان على ذلك الاستعمال بعد ملكة فكانه قال العلم علم يستنبط مسائله الكلية
هي معرفة كلية فرد من جزئيات الاصول المذكورة جزئية المدرك يستعمل جزئية الادراك بالمسائلة
الادراك الكلي كان ادراك الجزئي على الادراك الجزئي في لهذا تفسير جزئية الادراك والمشار التفسير
جزئية الادراك بجزئية المدركات الاصطلاحي السابق بحسب الملكة من ستعمل المعرفة جزئية
الادراك ثم القرب ان قوله فرد فرد من قبيل التكاثر الفقهي قد يجعل من قبيل وصف الشيء
لا الكمال والمراد كل فرد منه من الاخر وحاصله معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد دون الجمع
وقد ترك لفظ كل في مثل هذا من العموم مراد كان يعرف معرفة فرد فرد والمقام الفهوم منه
فان الكثرة في الاثبات قد يجعل جاسيا الله تعالى يحتمل ان يكون في حرف المضاف هو كل بتلك
يعني الفرد يجوز اشارة الى ان الاستقرار عرفي ذلك المراد امكان المعرفة لا المعرفة الفعلي منها امكنا
ان معرفة بقول الك العلم لانها تحصيل حاصلة والعقل الان وجود ما لانها تلك حال وعلى هذا فيه فهم اقول
ان امر بين معرفة تطلع فيه حال الانها غير متناهية او الجنس الغير المعين فهو تعريف بجهل ولا ادنا بعض
الغير المعين مثل الربع والثلث والاكثر لا الجنس المطلق لانه اجمالا فيه بل وجه الف وفيه ارتكاب
هذا العلم بمعرفة مسئلة منه كما صرح به والجنس المعين في الف الاخبار ونحو ذلك والثالثة اولا
ونحوها فهم موهم الوالثة وجود في الجنس الغير المعين ايضا كما لا يخفى في المعين فالاولى
ان يراد الكل فلا يكون هذا العلم مسائله الاصلي او الجنس فيكون حاصلا الكلي من معرفة مسئلة منه فيكون المراد

فقال يعرف به اصول اللفظ فيعرف دون يعلم

يسئل شمنية المشتغل اعني الى ان المذكور في التعريف احوال اللفظ حيثية تعلق بها لزم من ارادة الجنس
العلم المعارف بمسئلة واحدة وحاصله ان قال الاحوال اللفظ الاسم العارضة له من التقويم والتاخير والتعريف
والتنكير وغير ذلك وصف الاحوال بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اعتبار من حالة
حوالة التي ليست بعلى الصفة كالاعلال والادغام والتي هي والنسب الشبه ذلك مما لا يعرف
اصول المعنى وكل الصفات البديعية حال بين المستهى وما اعني يتعدد بما سبق ومن الصفات البديعية
وتقتضيها الحال فلا يخرج ما ذكره علم البديع انما يخرج من التوضيح بالحيثية المذكورة كعلم البيان بعينه
من التجنيس والترصيع ونحوهما مما يكون بين رعاية المطابقة وهي قرينة تخفيه على ان المراد انه
علم يعرف به هذه الاحوال من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال اذ لولا اعتبار هذه الحيثية
لزم ان يكون علم المعاني عبارة عن معرفة هذه الاحوال يعني صفة الاحوال بما ذكرها كانت قرينة بلا تعلق
الحكم بالموصوف بصفة وما في حكمه بين العلية كالتعليق بالمشتق فاذا اقيل الكرم الرجل العالم اذا كان
العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال لكون اللفظ مطابق بها مقتضى الحال فيساق الى ان هذا
الحيثية هذا الاشتمال على اخر قوله عبارة عن معرفة هذه الاحوال عن ان يعرف فيما لمعارف من مقتضى
هذه الاحوال والقائل لزم ان يكون معرفة هذه الاحوال ثمرة علم المعاني لم يجتمع الى ذلك بان يتعين
التعريف والتنكير والتقديم والتاخير فلا وهذا واضح لي ما وقد اذا قيل فيه بانه انما يعرف
المراد بمعرفة احوال اللفظ معرفة احكام الاحوال الحيثية على ان في المشافهة انت خبير بان علم المعاني ليس
من معرفة تلك الاحكام من حيث هي بل من الحيثية المذكورة فالاستدراج الى قوله الحيثية المذكورة بان
وبهذا يخرج علم البيان من هذا التعريف لان كون اللفظ حقيقة او مجازا او كناية مثلا وان كانت احوال
اللفظ في مقتضى الحال لكن من حالي علم البيان من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال اذ ليس فيه
الحال الذي يقتضي الحال بتغيير او استعارة او كناية او نحو ذلك هي بيانها الاستعارة المناسب الذي
مقتضى الحال كما يصح عنه لفظ المفتاح حيث يقول الحالة المقتضية للتاكيد والمذكور والمفهوم الغير ذلك
فكيف يجعل الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يسير تعني الحال الا تلك الاحوال يجيء الحال
انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق به وقد يجاب بان المراد باحوال اللفظ المنسوبات التي يتكلم
الخبيصي في ان تريد قائم به مقتضى الحال المنصوبات الكلية كالمفتاح الكلام حالا والحال المراد بان
بمقتضى الحال الهيئة العارضة للافراد بسبب الاحوال كالهيئة الحاصلة من تقويم عرفت من تقويم المعنى

فان قلت اذا كان احوال اللفظ هي التاكيد والذكر والحذف وغيرها لك

فان قلت

فان قلت اذا كان احوال اللفظ هي التاكيد والذكر والحذف وغيرها لك

فلا مدخل لها في اقتضاء مفهوم الحكم الا انه جعل المتفق المذكور لا مفهوم له كالتاكيد لمفهوم ما
سيوضح عن قريب بعد قليل لكلام ذكر فيه المسند اليه وهي قولنا الرجال والله انه كلام موقوف فيه
المسند اليه فظاهر ان تلك الاحوال هي التي بها يتفق مطابقة تلك الكلام لما هو مقتضى الحال في التحقيق
واحوال الاسناد ايضا من احوال اللفظ العربي باعتبار ان كون الجملة محكوما او غير محكوم عليها راجع
اليها احوالها عامة وهم من ان احوال الاسناد غير مبنية بحيث فيما سبق اعم من كونه لفظا مع انه باب من ابواب
هذا الفن وغير الرجال راجع الى احوال اللفظ وتفسير اللفظ بالعربي يخرجه استطراد لان هذا العلم
انما وضعت لمعرفة احوال اللفظ العربي لا غير وانما سوله من تعريف صاحب المفتاح علم المعاني بانه تتبع
خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره لا بد من خواص تقتضيه من حيث التعريف
المناسب من ثمرة الرجوع الى شرح المفتاح فنقول التتبع الاستقراء اشارة الى الخواص ليس مع خاصية
الانس وجمع خاصة وفي الافادة صفة للخواص متعلق بالمتعلق صفة وجعل بها الاولى كان الفرق بينهما
معنى الاحسن في تقييد تتبع الخواص بما ذكر بها في الافادة ثم فائدة هذا القيد وتفسير الخواص بالمعنى
سيرها التراكيب احترازا عن الصفات المختصة بها الراجعة الى هيئتها التركيبية او مفردها الواقعة
وجعل الافادة ظرفا للخواص لان تتبعها انما يحصل بها واشتمل الافادة على الدلالة الاعلى
المقصود في الخواص افادة التراكيب بانها للسامع لا يجوز الا انها عليها ما يتصل بها من المعنى وغيره
بها التراكيب عن الاستحسان بيان لما وقع والمراد بالاستحسان معنى ما في الشرح الشريف المفتاح وهو
المتفق به من غير عموم الاستحسان وفائدة ذكره ان التركيب لها من خاصية قوي تحسين من مستلزم
فيجعل عوا انه قصد بها ما يوجب رجحانها على الخلاف بل ما يصاحب المعاني مع وجود
من جهة كون التراكيب مستحسنة ليمكن من ايراد تراكيب فيطبق على مقتضى الحال
المتكلم قوله يعرف بتحقيق التتبع وتنبيه على التعريف يجوز حمله من الدوران زيادة الاستعلام
لا خلو شيء المراد ان هذا الاحتراز فائدة ومن هذا العلم لا جلها فينبغي ان يقصد المتبع
تحصيل من لم يعرف بذلك من كونه علم المعاني كان في شرح الشريف المفتاح وذلك ان يجعل اللام
في لتعرف للعاقبة كما في الموت يعني ان غاية التتبع المذكور وعاقبته هو الاحتراز عما لا
اسلوب اما قوله المقومة لبيان الجزء والمقومة فاما بالنسبة الى واضع اهل الفن او الفن هو علم
ثم ذكر الوقوف على المعرفة من التتبع تنبيه على سبب الاحتراز عن حضور الخواص الجزء المقومة

ليعرف بالوقوف عليها من الاستدلال في تطبيق الكلام على مقتضى الحال

ادخل فيه

والقواصر او ادراكها المعرفة المذكورة قيدت بالتعريف المذكور لان المعارف كلها غير تلك المعرفة
او اسوله وتواسر غيرها لما عاد الى الخواص التتبع التراكيب المبنية على لحاظ المقاصد وهم على الاهم
تنبيه اعلى انه معرفة حاصلة من تتبع تراكيب البلغاء تتبع على الخواص وهو انه اذا استعمل الشيء
او انكر فالمراد بالسبب الخصوص له السبب الخصوص من غلاف اقول بيان التشبيه يكون المراد بالشيء التتبع
لحاصل بالتتبع لا مطلق المثبات حتى ان معرفة الوجوب ذلك عبد السلف لا يسمى علم المعاني وتوقيفات لا
دبابة تحتوي بالمجاز وكون العلم الله وحده لا يكفي ثم هذا العلم وان كان تتبع من التعريف بقوله
اذا حصل جزء منه لان المراد الاشارة الى التوضيح من اهل العلم بالتوفيق ذكر التتبع فيما بين من الاشعار
المعاني والتنبيه على تو العلم وهم المتاخرين من تسليم لانه كلام السكاكي اشارة الى تتبع ذلك بان يقوله
هو تراكيب البلغاء التي من التفسير بالتفسير قوله الصادرة عن فصل تميزه هذا جملة معترضة
لبيان ان هذه التراكيب الواقعة تراكيب البلغاء ولا يلزم منه دخول البلغاء في تفسير التراكيب على انه
التراكيب تراكيب البلغاء بان المراد بها تراكيب البلغاء المعروفين بالبلغة وهم فهم لا يتوقف
على معرفة البلغاء المعنى المذكور لانه لا يجوز ان يعرف بحسب عرف الناس ان امر التفسير فالبلغ فيتتبع
خواص تراكيبهم غير ان يتعرف المعنى المذكور للبلاغة كما يكون لكل احد من العوام ان يعرف قوله
البلاغة فيتتبع اقوال العلم غير ان يعرف انه القدر علم الاحكام الشرعية فيتعين مكتسبة لها التنبيه
وهو قوله اقول الاعلم من قوله يتوقف خواص التراكيب حتى لا الا يكون ذلك المتكلم بالمعنى
كل تراكيب لفظ في المدة الذي يليق به مناسبا للمعنى اختيار المتوقف الخاص من القرين المذكور ومع
التعريف المجهول فاما انه لزم لم يكن في الكلام ما يشعر بان المراد بالتراكيب تراكيب البلغاء
فان المفهوم من التادية وكذا الايراد حيث كان مضافة الى المتكلم لا يكون التراكيب بالمتكلم
اذ لو قيل علم البلاغة هو ايراد المتكلم في تادية المعنى حال له اختصاص بحيث لا يكون غيره على ما هو
معنى التوقيف بالتنزيل التراكيب الغير لحان تركيبها الا لعلم الان يجعل التادية على تدريجها وكشفها
سواء كانت مقاسة ام لا على ان الشيء يصير دفع الاعتراض الى ان يكون له تبادر تراكيب المتكلمين
التراكيب لما ذكر في التعريف ولا سابقة الى ان ينبغي افهام غيره حتى لا فقوله لا يفهم اصول على الجملة
في مقام المحاورة لا سابق على المناقشة في العبارة بعد وضوح المقتضيين من داب المحصلين لمقام
الزيغ اسبه بان يستعمل لا ان يزيل قائم بها اذا كان المخاطب غبيا او متكلما والله اعلم

فيما اذا كان

او مخزونة بها صرف الى الدخول وانما لم يعرف لها مادة لكن بها لا يزيد في عادة ومن تعريف علم
على المتوقف فيه من الشرح تتبع خواص تراكيب يتوقف معنى التوقف فلا يزيد هذا ايضا
من شرح المفتاح ذكر الوجهين لهم في كونه وجه الثالث الذي اختار السيد في الايضاح وهو قوله وغيره
سياقة المذكور من الالفاظ البديعة لان المسلم ذكر استدلالا لا يزيد بين الوجهين الاولين حيث قال
قوله وغيره بهم لم يبين مراده بكلامه لم يتبين بعد في حقوق التعريف في شرح المفتاح ان المراد به هو
الاول ان التتبع ليس بعلم والمساواة عليه فلا يصح تعريف شيء من العلوم به والثاني ان فسر المراد تراكيب
البلغاء حيث قال لعل هو الجزء تراكيب الكلام التراكيب الصادرة عن فصل تميزه معرفة وهي تراكيب البلغاء
ولا اختصاص ان معرفة البلغاء من حيث هو بليغ متوقفة على معرفة البلاغة حاصله ان رسم تعريف العلم
بالمجهول لانه ادخل فيه تراكيب البلغاء ومعرفتها متوقفة على معرفة البلاغة المعروفة فتوقف تعريفها بتراكيب
بها تراكيب البلغاء فتعريفها الاول في تعريف البلاغة وتثبت بحيث يجعل ان المتعريف الاول يتعين حرفه
واذا جهلت البلاغة جهلت تراكيب البلغاء المنوعة في تعريفها المعاني فتوقف معرفتها على معرفة البلاغة
وان اراد غيرها فلم يثبت كانت بل هي الذي هو المعنى عن التصور لا يجوز ان يتوقف الرسم الذي
المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا للعود ولم تعريف المعاني ما ذكره لا احتاج الى بيان ان رسم الذي
المعاني نعم يرد عليه ان يتوقف قوله فيها في كتابه او يشير الى ان رسم الجزء الرابع من علم
السكاكي للبلاغة بما ذكره فلا يصح سببا للعود الى المعنى من تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريف البلاغة
بها مع قوله السكاكي وقد يوجد بانه لما كان رسم الجزء في تعريف المعاني على تقدير مقدمة
تقدم تعريف البلاغة بما ذكره صاحب المفتاح حتى في الجزء من الرسم فعدول عنه واعلم ان السكاكي
لم يرد بتوقيف الخواص حقها وايراد تلك الانواع على وجهها توقيف المتوقف بل سرها وايراد الوجوه
بل ما يسوق على الجملة انه توقيف المتوقف وايراد الوجوه قد يوهم فيها في كتابه بقوله البلاغة علم
في تادية المعاني حق الخواص مقتضى تراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية
على وجهها فان المراد بالتراكيب في تعريف البلاغة تراكيب البلغاء وهو الظاهر وان المراد
غيرها فلم يثبت ولا يجب الاول بانه ايراد التتبع المعرفة كما يجب في قوله السكاكي
فقد تقدمت علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صناعات المعاني ثم تعريف
بالمعرفة المذكورة من قبيل الساعات التي تحل المتقدم لاشتمال ان العلم اما عبارة عن الملكة او الاول

التراكيب

فيما اذا كان مراد زيد ان يعرف فيما اذا كان المخاطب بها كما شك واسب ان يضبط الاذن خاصية ان يرجا
قائم ان يكون لتوبيخ الاخبار العارة الى ان يقول بتوبيخ بترك ان يكون كان ما ذكر لام الاقتضاء قال
من يكون مقصودا به توبيخ الانكار او خاصية ترتيب ان يكون لغرض تخصيص غيره لا يقتضي
حقها الجزء التركيب مقدمة وهو فيما هو خاصية حتى تحقيق الكلام لمتحقق الحال الاكرام بحسب تحقيق
والاقتصر ذكره شرح المفتاح في قوله تحقيق الكلام على ما يتحقق الحال الاكرام ان الكلام اعم من المذكور
ان يرد على ما يتحقق من الكلام الزوجة وتحقيقه ان يحمل على ما يتحقق ويكون تحقيق الكلام
حتى الخفية فيرجع بالمراد توقيف خواص تراكيب فيه قال مثل في توقيف خواص التراكيب حتى الزوجة
كلام موافقا للمقتضى الحال الاعلى بالتراكيب في تعريف البلاغة تراكيب الكلام قال الشريف في شرح المفتاح
وليس شيء الخبر فيه لها خواص حتى يتاتى ايراد تعريف بالمسلك في تعريف الصناعة ان يكون
الفرق لكنه يحتمل في غير المسلك الذي ايراد تعريف المسلك واحد الاسنون هذا الكتاب كما يجيء في الاتفاق
المعاني في اول قوله هذا انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها لا على ان يكون ذلك المتكلم
بين به كل تشبيه مجاز وكناية كما يتبين في بعض معنى وليس المعنى على ان يورد تشبيهات البلغاء وجاز
على وجهها قيل الاحوزي وفي هذا المعنى ان المراد ان يورد التشبيهات والمجازات ان لم يفاد ما ان يكون
اختصاصها فان المعنى كون ايراد استعمال التشبيهات والمجازات وامثال هذا كثيرة مستعملة يقال الفت
ماكلت ولا يشبه الاستعمال بين ان يكون من المدارك فيجيء ايراد تتبع التوبيخ وكون المطالب في تعريف
التراكيب فان المعنى في خفية انواعها مثالها هو تراكيب المتكلم فيجيء من قوله تادية المعاني او المعنى
في تادية المعاني تركيب حاله اختصاص تتبع خفية خواص التراكيب المذكورة علم المعاني حتى ايراد انواع
التشبيه والمجاز والكناية على وجهها وتتبع علم البيان على وجهها وتتبع غاية علم البلاغة والفصاحة
وغيره كيف يفهم على المتوضح وبعض صورة فلا تقول السكاكي انه اخذ في تعريف بلاغة المتكلم تركيب
البلغاء فتوقف التتبع بحسبه مقاسة فقد التناسل ما يتبين من الاحاطة بها فلا تقول البيان ثم الاصح في تعريف
علم المعاني انه علم يعرف به كيفية تطبيق الكلام العربي الى مقتضى الحال الكيفية تطبيق الكلام حتى يصير مطابقا
للحال وحصل بعد من علم المعاني في ثمانية ابواب لفصل الكل في اخر الاصل الخبر شيئا والاسرة على
على طلب الخبر فيه خبر حضرة صارة الذي رايح علم المعاني لكن ما قال المصنف في الايضاح الذي هو
لهذا الكتاب جعله اصح اذ الشرح لفظ المقتضى تاسيسا له وتنبيها لان تعريف المعاني مستلزم كونه مقصودا

والنائم والساهي كلام اذ من البين ان الاقيام ولا نسبة على المعنى المذكور بنفس نسبتها او تصيرها بوقوع
النسبة او لا توقعها او باقام النسبة او لزمها اخذا في هذا القائم لا ملاشتمال النسبة الانشائية والمفهوم
والامر بايقاع النسبة اصل في الكلام حتى يقال الانشاء فان من وجد المتكلم بامر به وجد النسبة بالكلام
هو عليه الغاذكر الانتزاع اذ من اصل للمخرج انه مخالف للاستقال او لو اخرج الثاني في قوله والا فالانشاء
الى القيد والتزم جماعة الحلاف الذكر ان يكون كلاما نسبة لخبر والانشاء اصل بل النسبة هنا لتحقيق
اخرج في الكلام الاخرج بمع السكوت عليه وكان ايضا او سببا او المنادى نحو زيد قائم فتحقيق
او سبب الاقتصار لتعلق المذكور ليس بايجاب لا سبب كالامر على ايضا هو اصل في الانشائيات فالكلام كان
نسبة خارج واصل الامر نسبة التلفظ فهي لا يتوهم من ان الاصل الاستقبال يعني سيقوم زيد ان يكون
كلاما بذاته الانسبة خارجية لا في الحال جاز قوله ان يكون بين الطرفين في الخارج نسبة ثبوتية تطابق
تطابق تلك النسبة الذهنية بان يكون ثبوتيتين او سلبيتين او لا تطابق تكثير الفائدة وتعميم الفائدة
المذكورة في التسلي الا المعول الفرق بين الخبر والانشاء الخبري بان يكون امره بشيء تاليا لا تحريبا
فخبر اوفى الكلام خبر لا يحتمل الصدق والكذب كالانشاء فتنبيه ومسئلة وقوة وحلوب
من حيث انه يشتمل على الحكم ومسئلة منه وجزء الدليل وحلوب به وحاصل منه ولا ان لم يكن لنسبة
خارج لكن الاقتصار اجماع النبي في القيد الاول تقريبه ما النسبة ان لا خارج الانشاء فانشاء
هذا وسوى حاوي اذ النسبة ظهر لا ولا من سوى المسند وسوى اسناد والمسند ان يكون له متعلقات بالكلام
على المختار كما حقق فيما سبق اذا كان فعلا او في معناه كالمصدر واسم الفاعل والمفعول والظرف نحو
النفس وكذا في الحروف حتى الفعل اصطلاحا ما يفهم منه معنى الفعل لا بصيغته كما في التشبيه واسماء الافعال
ونظائرها وشبه الفعل وهو ما يتقاد منه معنى الفعل بصيغته وقد يطلق حتى الفعل على ما يشابه الفعل
وكل شبه الفعل وكلام الشيخ مبني عليه ومعنى الفاء بالفعل معناه الاصطلاحي لما يوقع التحقيق وان
كلام الايضاح يشعر بجعل الكلام على التبادر وهو الاجود لتصحيحه بالخبر لان الانشاء ايضا لا يوقع
ذكره وقد يكون المسند ايضا متعلقات وكلام في التعلق والاسناد اما المجرور بغير فعل وكل جملة فيه
اما معطوفة عليها او غير معطوفة والكلام البليغ اما ان يكون على اصل المراد او على خلافه لفائدة اخرى من
على ما يجيء في الحاجة اليه حتى يتعلق الكلام بالبليغ تجيب بانه التزم التنبيه على ان هذا القول لا يصح
الاعتقاد ولم يقل الزيادة بكون الفائدة لم يفهم اعتبار ما في منه وسوان كان كل الشيء فقد الله
والنائم

النسبة او لا توقعها او باقام النسبة او لزمها اخذا في هذا القائم لا ملاشتمال النسبة الانشائية والمفهوم
والامر بايقاع النسبة اصل في الكلام حتى يقال الانشاء فان من وجد المتكلم بامر به وجد النسبة بالكلام
هو عليه الغاذكر الانتزاع اذ من اصل للمخرج انه مخالف للاستقال او لو اخرج الثاني في قوله والا فالانشاء
الى القيد والتزم جماعة الحلاف الذكر ان يكون كلاما نسبة لخبر والانشاء اصل بل النسبة هنا لتحقيق
اخرج في الكلام الاخرج بمع السكوت عليه وكان ايضا او سببا او المنادى نحو زيد قائم فتحقيق
او سبب الاقتصار لتعلق المذكور ليس بايجاب لا سبب كالامر على ايضا هو اصل في الانشائيات فالكلام كان
نسبة خارج واصل الامر نسبة التلفظ فهي لا يتوهم من ان الاصل الاستقبال يعني سيقوم زيد ان يكون
كلاما بذاته الانسبة خارجية لا في الحال جاز قوله ان يكون بين الطرفين في الخارج نسبة ثبوتية تطابق
تطابق تلك النسبة الذهنية بان يكون ثبوتيتين او سلبيتين او لا تطابق تكثير الفائدة وتعميم الفائدة
المذكورة في التسلي الا المعول الفرق بين الخبر والانشاء الخبري بان يكون امره بشيء تاليا لا تحريبا
فخبر اوفى الكلام خبر لا يحتمل الصدق والكذب كالانشاء فتنبيه ومسئلة وقوة وحلوب
من حيث انه يشتمل على الحكم ومسئلة منه وجزء الدليل وحلوب به وحاصل منه ولا ان لم يكن لنسبة
خارج لكن الاقتصار اجماع النبي في القيد الاول تقريبه ما النسبة ان لا خارج الانشاء فانشاء
هذا وسوى حاوي اذ النسبة ظهر لا ولا من سوى المسند وسوى اسناد والمسند ان يكون له متعلقات بالكلام
على المختار كما حقق فيما سبق اذا كان فعلا او في معناه كالمصدر واسم الفاعل والمفعول والظرف نحو
النفس وكذا في الحروف حتى الفعل اصطلاحا ما يفهم منه معنى الفعل لا بصيغته كما في التشبيه واسماء الافعال
ونظائرها وشبه الفعل وهو ما يتقاد منه معنى الفعل بصيغته وقد يطلق حتى الفعل على ما يشابه الفعل
وكل شبه الفعل وكلام الشيخ مبني عليه ومعنى الفاء بالفعل معناه الاصطلاحي لما يوقع التحقيق وان
كلام الايضاح يشعر بجعل الكلام على التبادر وهو الاجود لتصحيحه بالخبر لان الانشاء ايضا لا يوقع
ذكره وقد يكون المسند ايضا متعلقات وكلام في التعلق والاسناد اما المجرور بغير فعل وكل جملة فيه
اما معطوفة عليها او غير معطوفة والكلام البليغ اما ان يكون على اصل المراد او على خلافه لفائدة اخرى من
على ما يجيء في الحاجة اليه حتى يتعلق الكلام بالبليغ تجيب بانه التزم التنبيه على ان هذا القول لا يصح
الاعتقاد ولم يقل الزيادة بكون الفائدة لم يفهم اعتبار ما في منه وسوان كان كل الشيء فقد الله

لان ما لا تابعة فيه لا يكون مقتضى الحال فالزيادة الفائدة لا يكون بليغا او غير من الهذا كلها هام كان الحال
تحته لان جميع ما ذكر من المقتضى والفصل والوصل والايجاز بحالة اما هو من احوال الجملة او المسند اليه
او المسند والذي يهمه ان يبين سبب افراد هذه الاحوال في المسائل اجمالا وان اقتصاره على هذا بالرسالة قليل
بيان السبب التعليل وفيه التنبيه الاشارة الى المسائل اجمالا وان اقتصاره في من فالمسند
والاذعان كان من المسند اليه والمسند فتقديم او وتحريف او تنكير غير ذلك من الاحوال فالجمل
كل من هذه الاحوال بالجملة وهي من ترتيب هذا بالتزيين من الزوائد الاثبات فضلا عن
الكثرة لفظه ترتيب على الحال الى اشارة الى ان كلام الله ايضا فاسد في نظر ارباب الفن لفظه من
ما يفهمه فالاقرب ان يقال اللفظ الجملة هذه فاحوال الجملة هي الباب الاول في الفوائد المهمة او فضلة
والجوهر اما مسند اليه او مسند فهما احوال هذه الثلثة اولا ما تلك ثم ان من النسبة والجوهر المسند
والمسند ثم لما كان من هذه الاحوال ما لا يتم من كثرة الجانب وتقدم وتأخر وهو الفصل والوصل
بابا خاصا وكذا من احوال الجملة المسند اليه ثم ذكر وهو الفصل والوصل
سلسا هذا الاخلال تقسيم الشمول ما لا تقليل الترتيب الباب السادس وهو الفنا وكذا الكلام
على ما يفهم من الترتيب السابق المذكور وجوه الى التي ولا يخ الكلام من الاشارة الى ان ترتيب الفن
هذا الذي كالاذكر المسند والاذعان من احوال الجملة لان لم يقل احوال الفصل واحوال الفصل والوصل
اي كان الفصل والوصل احوال في انفسها اقول اما الانشاء فلا يصلح بينهما اقتضاء الكلام
اياه فصل فيها لمشاكلة الطرفين والظهور لم يحترز له وكان من الاحوال الاخر تعريفه او الجملة
بالجري فيها وكان له شيوع وتقاريع كثيرة سبل بابا سابعا وهذه الاحوال كلها تشترك فيها
الخبر والانشاء لما كان هنا ابحاث راجعة الى الانشاء خاصة جعل الانشاء بابا ثامنا وهو خاتمة
ابواب تنبيه وسم هذا البحث بالتنبيه اي اعلم من حسن وحاسوسة اذ الترفيه سبب وكل ابا
عوضه من الواو في قوله لانه فقد سبق منه ذكر ما اشارة الى ان التنبيه ما يستقل فيما تعلق به ضرب من العلم
سابقا او كان في حكمه كالبديهيات او انه يستعمل فيما لا يحتاج الى الدليل بحيث ما تعلق به علم
سابق في حكمه فالخبر على هذا بمعنى الكلام الخبري كما في قولهم الخبر هو الكلام المحتمل للصدق والكذب
وقد يقع بمعنى الاخبار كما في قولهم الصدق هو الخبر عن الشيء على ما هو به بدليل تعريف بالمعرف
كما فهم من صاحب المفتاح حيث اعتبر تعريف الخبر بالاحتمال الصدق بان الصدق هو الخبر عن الشيء
فيقع

فيقع معرفة الخبر على جميع ذلك الصدق الذي قد يعني معرفة الخبر اعترض عليه الشيخ في شرح المفتاح بان
اللازم فساد تعريف الخبر الصدق لزوم الدور لانه تعريف الخبر على التعيين كما هو المدعى والجواب
بان ما ذكر من جميع يتبين الخبر والمحتمل الالتزام فيهما كان ابطال كل منهما على التعيين مثلا يقال في ما يحتمل الصدق
اخذ الصدق في تعريف الخبر غير صحيح لانه مفهوم الخبر في تفسيره ويكون دوريا لان القول لا يصح تفسير
بالخبر لان الصدق ما خوذ في تفسيره فاخذ في تفسير الصدق وجب الدور وبان الشيء على ما يتحقق
في شرح المفتاح النسبة قال في تفسيره ان تكون ايضا بين وجب الاثبات او بين وجب السلب فالاسناد الكلمة
على ما هو عليه من غير تعرض لكونه كذبا وهذا صحيح لجلي المعنى يعني بالاثبات المخاطب في الاستقال الشيء
دون خبر يتعين نسبة القيام الى زيد وايضا الصدق والكذب يعرف بهما الكلام في الحكم هذا الكلام
ان اعتبار انتفاء الصدق كما في الطول واسع لتقاد الخبرين وما اغير تعين والالزم تعريف الشيء
فالاولى ان انتفاء الكاذب الاستلزام اختلاف الخبرين وبالفكر في ما استرم منه فالمعنى خاص الاولى
تعريف الخبر صفة الكلام بمعنى حقيقة نسبة الواقع ومعرفة الخبر الخبر بانه كذا تعريف الشيء
ان ورد عليه ان معنى صدق الكلام صدق كلامه فقد لزم الدور كان والزمن هذا الجواب اتحاد الخبرين
فالورد بحاله والجواب بمنع اتحاد الصدقين وقول اتحاد فاضل المحشي بان الصدق في الكذب وان
على ان الصدق لا يكون الخبر يعرف فيهما كما ذكره فاورده فيه بحث اما اولا فلان صدق الصدق
على ما ذكر يستلزم صدق الخبر فيهما الا ان الاخبار صفة المتكلم فلا يصح كونه من الكلام لا يصح
المتكلم غير صفة الكلام بحيث التعريف يجب لانا نقول تسليم اتحاد الصدق الذي يفيد ولما ثانيا
فلان من الخبر من قوله فالورد لانهم لزوم به بالتعلق الوجه التعلق تحقيق الوجه الخلق
المبني عند اختلاف الصدق اذ لا يصح وانما الورد تسليم اتحادهما اعترف بورد الاعتراض فان قلت
بان المعرف بالخبر من الشيء على ما هو به صفة المتكلم يقتضي ان يكون اشتقاقا بالايهام وترك ما يفهم
تعريف الصدق الذي في حيز من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة الكلام لا تعريف صفة المتكلم فيهما
لو سلم لا يرد على الشيخ ثانيا من على صدق المتكلم اذ المثبت ان هذا التعريف منه في وقت بيان
من تعريف الخبر فلا يتفق على انتفاء الخبر في الصادق والكاذب خلافا لما في الحاشية اختلاف القائلين
بالاعتبار في تفسير هما فان هذا يجب ان يراد به ما ذكره المص بمعنى الصدق الخبر مطابقة او مطابقة حكمه
قبل المتقدمين التفسير هو المعلوم من الورد في تعريف الصدق والكذب فان قلت تفسير حكمه لم يجب الخبر
لان ما لا تابعة فيه لا يكون مقتضى الحال فالزيادة الفائدة لا يكون بليغا او غير من الهذا كلها هام كان الحال
تحته لان جميع ما ذكر من المقتضى والفصل والوصل والايجاز بحالة اما هو من احوال الجملة او المسند اليه
او المسند والذي يهمه ان يبين سبب افراد هذه الاحوال في المسائل اجمالا وان اقتصاره على هذا بالرسالة قليل
بيان السبب التعليل وفيه التنبيه الاشارة الى المسائل اجمالا وان اقتصاره في من فالمسند
والاذعان كان من المسند اليه والمسند فتقديم او وتحريف او تنكير غير ذلك من الاحوال فالجمل
كل من هذه الاحوال بالجملة وهي من ترتيب هذا بالتزيين من الزوائد الاثبات فضلا عن
الكثرة لفظه ترتيب على الحال الى اشارة الى ان كلام الله ايضا فاسد في نظر ارباب الفن لفظه من
ما يفهمه فالاقرب ان يقال اللفظ الجملة هذه فاحوال الجملة هي الباب الاول في الفوائد المهمة او فضلة
والجوهر اما مسند اليه او مسند فهما احوال هذه الثلثة اولا ما تلك ثم ان من النسبة والجوهر المسند
والمسند ثم لما كان من هذه الاحوال ما لا يتم من كثرة الجانب وتقدم وتأخر وهو الفصل والوصل
بابا خاصا وكذا من احوال الجملة المسند اليه ثم ذكر وهو الفصل والوصل
سلسا هذا الاخلال تقسيم الشمول ما لا تقليل الترتيب الباب السادس وهو الفنا وكذا الكلام
على ما يفهم من الترتيب السابق المذكور وجوه الى التي ولا يخ الكلام من الاشارة الى ان ترتيب الفن
هذا الذي كالاذكر المسند والاذعان من احوال الجملة لان لم يقل احوال الفصل واحوال الفصل والوصل
اي كان الفصل والوصل احوال في انفسها اقول اما الانشاء فلا يصلح بينهما اقتضاء الكلام
اياه فصل فيها لمشاكلة الطرفين والظهور لم يحترز له وكان من الاحوال الاخر تعريفه او الجملة
بالجري فيها وكان له شيوع وتقاريع كثيرة سبل بابا سابعا وهذه الاحوال كلها تشترك فيها
الخبر والانشاء لما كان هنا ابحاث راجعة الى الانشاء خاصة جعل الانشاء بابا ثامنا وهو خاتمة
ابواب تنبيه وسم هذا البحث بالتنبيه اي اعلم من حسن وحاسوسة اذ الترفيه سبب وكل ابا
عوضه من الواو في قوله لانه فقد سبق منه ذكر ما اشارة الى ان التنبيه ما يستقل فيما تعلق به ضرب من العلم
سابقا او كان في حكمه كالبديهيات او انه يستعمل فيما لا يحتاج الى الدليل بحيث ما تعلق به علم
سابق في حكمه فالخبر على هذا بمعنى الكلام الخبري كما في قولهم الخبر هو الكلام المحتمل للصدق والكذب
وقد يقع بمعنى الاخبار كما في قولهم الصدق هو الخبر عن الشيء على ما هو به بدليل تعريف بالمعرف
كما فهم من صاحب المفتاح حيث اعتبر تعريف الخبر بالاحتمال الصدق بان الصدق هو الخبر عن الشيء

فيرد بمنع كون الخبر تابعا سلمنا ان الحكم لا يدور على الخبر والا فالتحقيق في الحقيقة مطابقة الحكم الواقع
والحق المقصود والا بالذات المطابقة وهو واسطة الحكم او الامر بالذات وبواسطته يتصف الخبر بها
فان رجع الصدق والكذب الى الحكم او الى الذات وفي الخبر بالذات او بواسطة الواقع وهو الخارج الذي يكون
نسبة الحكم الكلامي الخبري اليه خارج الذات المدرك لا اليه فالاصل كما سياتي وقول الشارح الذي
المتاخرون كذبه من هاهنا الى عدم مطابقته للواقع بيان ذلك ان الكلام الذي لا يقع نسبة بين
الشيئين اما بالثبوت بان هذا ذاك او بالنفي بان هذا ليس ذاك المراد به وقوع النسبة حصولها سواء
كانت ايجابية او سلبية ثم ان القائلين بخبرية قول الابهري ان يكون وارتباط الخبر بالاسم باعتبار الشيئين الذين
اريد بهما نسبة ثبوتية او سلبية ح

فح قطع النظر عن النسبة لا يرد ان يكون
بينهما نسبة ثبوتية او سلبية ح

مولد وهو الطرف المذكور وقع مقصودا خلف عليه الفاء وليس من عمل ما يليها فيما قبلها بل هو
فهو في الحقيقة راجع الى قول الخبر من هذا الحد فقول اما بالثبوت في وقوع النسبة المقرر والمعنى في وقوع
النسبة وقوعها اما بهذا الطريق او بذلك وحينئذ يكون الخبر قول اما بالثبوت والمعنى ان الكلام
الذي اريد وقوع نسبة كائنة اما بالثبوت فالفاء المذكورة تفريع على ما تقدم والتوجيه الاول هو الاولى
واما الواو في لا بد وان يكون فهي لمجرد الدخلة بين اسمها وخبرها تاكيدا لصدق والعطف على حقه
للقائم لانه اما ان يكون هذا ذاك او لم يكن فمطابقة هذه النسبة للواقع في الذهن المفهومة من الكلام
تلك النسبة الواقعة الخارجية بان يكونا ثبوتيتين او سلبيتين صدق وعدمها الكذب وهذا معنى مطابقة
الكلام للواقع والخارج والمراد بنفس الامر الواقع اما هي النسبة التي يدل عليها الخبر وكلام السكاكي يدل عليها
وقوع النسبة او لا وقوعها والشريف جزم في شرح المفتاح بان المراد نفس الامر والواقع فهو النسبة المفهومة
الايقاع وكان المراد الاحتمال وجهه ان الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقع فهو النسبة المفهومة
والخارجية ايضا فكيف يتصور تطابقهما حتى تعادلهما ويمكن دعوى ان الوقوع لا اعتبار ان اخذها
فيهما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والاخر كونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام والواقع
الاعتبارين غيره الاعتبار الاخر فيصح ان يتحقق المطابقة بين المتغايرين بالاعتبار وبهذا يرد ان ارباب
المعقول يعبرون بان اجزاء القضية اربعة الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية والحكم بمعنى الوقوع
وقد اعترف به الشريف ايضا ولا شك ان القضية محتملة للصدق والكذب فليتامل فاذا قلت اجمع
واردت به الاخبار الذي فلا يدل من وقوع بيع خارج حاصل غير هذا اللفظ يقتضي مطابقته لذلك

الخارج

الخارج عند الاطلاق هذا الاخارج لا يقتضي مطابقته بل الاصح حصول في الخارج بهذا اللفظ وهو اللفظ
موجود ولا يتوقف في ان النسبة من الامور الاعتبارية دون الخارجية الفرق بين قولنا اليوم
حاصل في الخارج وحصول القيام له امر متحقق موجود في الخارج ومسمى القيام له موجود
فاذا قلت القائم الزمان ادراك الذهن وحكمه فالقيام حاصل له وهذا معنى وجود النسبة الخارجية
قيل الخارج في المثال الاول هو خارج الذهن وفي الثاني ايراد الاعيان وحاصل الجواب ان المراد
بالخارج في قولنا نسبة خارجية خارج النسبة الذهنية التي اريد بها الكلام بل الى السياق لا المراد
الاعيان فقول الفرق القطعية لا تتفاوت الفرق وقوله فاذا قلت اه بيان وجه الفرق وسكت عن بيان
المثال الثاني مع ان الفرق يتم به لظهوره ولا تعاد المراد بالخارج في الموضعين وان كان هو الظاهر
من الكلام من ظاهر معنى الالفاظ القرينة غير وجه فيما يستعمله ولو يريد بالخارج في قولنا النسبة
ما يراد في الخبر لم يتحقق الصدق والكذب الا بالامور العقلية على العقلية ايجابا او نفيا شيء
موجود اخارجيا فلا يكون ان يتبادر بها الى الخارج في الخارج بالضرورة فلا يتحقق مطابقة الخارج
المذكور وكذا صدق قولنا الانسان ممكن ليس مطابقة الخارج المذكور البتة لانه يستحيل الامكان
سواء وجود في الخارج ام لم يوجد ولا ضرورة الى حمل الخارج في عبارة الشرح على ما يراد في الخبر
خروج امثال هذه القضايا ويحتاج الى الجواب بان المعتبر في اللغة والمتعارف الواقع في مجاري
هو القضايا الخارجية فلا خبر في خروج غيره من الخارجية فتامل وقيل قائل الكلام ومن تابعه مثل
الخبر مطابقة الاعتقاد الخبر كلي وان كان ذلك الاعتقاد خطا غير مطابق للواقع وكذب الخبر وهو
اي عدم مطابقة الاعتقاد الخبر ولو كان خطا فيه والمراد من الكلام ان يقع قولنا صدق الخبر مطابقة
للواقع اما ان يكون صادقا او كاذبا فان كان الاول يثبت المطلوب وان كان الثاني جلا قولنا صدق الخبر
مطابقة لاعتقاد الخبر لانه مطابق لاعتقاده وقد كذبه جوابه اما اختيار الاول ونقول صدق
القضية المخبر بها مطابقة الاعتقاد لا يستلزم ان يكون صدق جميع القضايا مطابقتها للواقع
يتم مطلوبك وانما يلزم ذلك لو كان صدق هذه مطابقة الواقع قائل فقول القائل السماء فوقنا
حقيقة ذلك صدق وقوله السماء فوقنا غير مطابق كذب والواو في قوله ولو خطا للحال اي قيل
للعطف اي لو لم يكن خطا او لو كان خطا والمراد بالاعتقاد الحكم الذهني الجازم او الراجح فيعم العلم
وهو حكم جازم لا يقبل التشكيك والاعتقاد والاعتقاد المشهور وهو حكم جازم يقبل التشكيك

وهو حكم بالطرف الراجح فالخبر المعلوم والمعتقد والمظنون صادق والموهوم كاذب لانه لم يحكم
الطرف الراجح واما الشكوك فلا يتحقق فيه الاعتقاد لان الشك عبارة عن تساوي الطرفين والتردد
فيهما من غير ترجيح فلا يكون صادقا ولا كاذبا ويثبت الواسطة اللهم الا ان يقال قد تحرجت العادة
هذه اللفظ فيما في نحو ضعف فكانه يستعان في اثبات الله تعالى وجه الضعف هنا انه خلاف الظاهر
وانه يوهم وجود الاعتقاد في الشكوك بتوهم ويجوز خلاف الاجماع فليامل واذا انتفى الاعتقاد تحقق
عدم المطابقة للاعتقاد فيكون كاذبا بالاقوال المشكوك ليس بخبر لكون صادقا او كاذبا بالاحكم
ولا متوقف بل هو خبر ويتصور كما صرح به ارباب المنطق لانا نقول الحكم ولا يتحقق في الشاك
يعني انه لم يرد ان وقوع النسبة او لا وقوعها هذه لم يحكم بشيء في الخبر الاثبات لكن هذا
تلفظ بلفظ الخبرية وقال الزيدي في الوارد خلاف الشك كما استخبر الاحكام الا اذا تيقن ان زيدا ليس
في الدار قال زيد في الدار كلاما خبرية وهذا ظاهر يصدق تعريفه عليه وهو كلام لنسبة خارج
كون تلك النسبة كما يتحقق في اعتقاد القائل به وتبعه التقام بين الحق قوله اذا جاءك المنافقون الشهادة قالوا
نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون فاوهم تاجيل
عليهم بانهم كاذبون في قولهم انك لرسول الله مع انه مطابق للواقع الخبر بانه كانت من
التصورات ولهم الا يجوز فيها المنع كما تقرر في المعقول الا انها يتضمن دعوى ان هذا حق لمن ذلك
ان رسم غلافا لتلك الدعوى اقامة البرهان بالقول الوهمي الخفي فلا اشكال فكان الصدق
عبارة عن مطابقة الواقع لما هو فيه ايماء الى ان الاية وان اثبت من المسمى في جانب الكذب
حيث جعل ناظرا عدم مطابقة الاعتقاد اذ اشترط مطابقة الواقع معه لا يفهم اليه وهو لم يثبت
الصدق اثباتا ظاهرا الا انه يزهم الفهم ولا يثبت من هذا لمسئلة الاحتمال كون الصدق عبارة عن
مطابقة الاعتقاد والواقع جميعا ثم الضم اليه عدم القابل بالفصل بين كون الكذب انتفاء مطابقة
الاعتقاد وكون الصدق مطابقة لا انتفاء في الجملة ورد هذا الاستدلال بان المعنى الجاء بنو في شهادتهم
وادعائهم فيها المواطاة فالتكذيب راجع الى قولهم نشهد باعتبار تضمنه خبر الكاذب او هو ان شهادتهم
هذه من عدم التقابل وعدم الاعتقاد شهادة ان واللام والجملة الاسمية بيان ان يكون هذه الشهادة
من صميم القلب كان خلاف معتقدهم فيه خلاف الواقع ايضا فاحتمال ان يكون تكذيب الله تعالى راجعا
الى كون خلاف معتقدهم فلا يصح الاستدلال الاية لاحد الفريقين وقوله شهادة ان واللام والجملة

اشارة

اشارة الى ما سياتي ان قوله تعالى لضربا تعالى لانهم فاجرة اذا كان الطلب بكل لمسئلة الاصل الحكم هذا
وقوله التاكيد لما يفيد الحكم الذي خدشهم عليه وكان لانهم ذلك الحكم وانهم لم يدخل في شهادتهم
رسول الله فالوجه ان يجعل الحكم المتعين الذي تضمنت التاكيد وهو ان اخبارهم بانه رسول الله
صادر من صميم القلب اذكر في شرح المفتاح وجاء بان التاكيد وان مختص في الشهادة بالكذب شهادة
بصميم القلب لانه افادة تمييزها والشك انه غير مطابق للواقع لكن انهم المنافقين الذين يتمادون بالكلام
ما يبقى في قلوبهم وقيل الواقع لا يقال انهم نشهد وانه خبر غير مطابق للواقع لسر شيء لكن ظهر ان ليس
بالشاهد فيما سياتي بان حاصله الجواب مع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله تعين
جواب قيد ليس شيء على ان المذكور لا يصح للسرية كما هو المعروف فيه المثال لكن يرد ان يكون نشهد
بالشهادة وقوله الظاهر في الاستمرار يجاد كما في شرحه للمفتاح لا انشاء لها واعلم الفخر حكمه بالشاهد
على ما كره الكشاف تفسير قوله تعالى انهم لكاذبون وانما يعين جهته من انه يعين ان يراد ان قولهم نشهد انك
بين من بيانه الجاء به لان الشهادة يجري مجرى الحلف فيما يراد به من التاكيد يقول الرجل اشهد والله
واعزم والله لم يا لا في موضع اقسم والله ولم يا به اشهد ابوح عن الشهود وبين تعرف في حل يكون
انشاء لكن لا يكون قولهم نشهد كما انشاء لها رجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبار
عنهم كما جزم به في شرحه للكشاف خلافي قوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون لان قولهم نشاء
وبالوجه الاخر وان سلم كونه انشاء باعتبار تضمنه اخبار يصدر عنهم لما لا تم ان خبر بالانشاء
او المعنى انهم جاءوا بنوع تسمية او تسمية هذا الاخبار الجاري عن المواطاة شهادة لان الاخبار
في الشهادة وفيه نظر لان مثل هذا يكون غلطا في اطلاق اللفظ لكن لا يكون تسمية شيء بشيء ليس من باب
الاخبار لو سلم فاشتراط المواطاة في حقيقة الشهادة ثم تسميتهم هذا الاخبار الخالي عن المواطاة
شهادة يتضمن قولهم هذا اسمي بالشهادة او من جزئيات الجاء الاسنان والمراد كل منها جزئيا
ان هذه القضية الضمنية كاذبة نظرا الى قولهم الفرق وهو ان صدورها عن علم ومواطاة قوله
القائم ان تسمية شهادة الزور بالشهادة جاء هذا لم يراد القائل بان ملخص الجاء بنو في تسميتها شهادة
والمنافق في العبارة ليست دليل المحققين فالوضع النظر تمامه وقوله تعالى معنى رجوع التكذيب من
لو كون الاخبار سمي الشهادة ثم رجع الى قوله فلا يكون هذا مرادا آخر على رجوع الى الوجه الاول
وحاصله الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله ونستبعد بان الوجهين الجواب

على عدم تقديم المشبه بها الشارح بقوله او المشهود به على المعنى انهم لجاءوا بمعنى المشهود به اعني قولهم انك
لرسول الله لكن الذي في الواقع الى زعمهم الفاسد واعتقادهم الكاسد لانهم جزموا انه غير مطابق
للواقع فيكون كاذبا بعنوانهم لكن صادقا في نفس الامر لوجود المطابقة فليتامل ثم ان هذا امر
يكون الصدق والكذب باعتبار المطابقة الاعتقاد وعدمها فالمبين الحقيقي بون تجبيه وتفاوت شتى
فظهر بما ذكرنا فساد ما قال ان الحق الحقيقي مع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله والوجه
الثالث لبيان السببية ان لا يجوز ان يقال انهم رجوع الكذب الى قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان يكون راجعا
اليه بالتقابل كما هو حيث يكون هذا من قولهم هذا غير مطابق للواقع فهو كاذب وبه يعلم ان تحقيق
الكلام موقوف على رجوع الكذب الى المشهود به اعني قولهم انك لرسول الله والتقابل الواقع فيما
للجواب انا لا نم رجوع التكذيب الى المشهود به بعد فتح الامل لا يجوز رجوعه الى الشهادة والشهادة
وكذبهم في هذا كلام لا ضمار عليه غاية تسلي الباب ان الجواب القابل الذي ذكره لم يصرح بقبول
اعتقاد الحق المتبادر كما لا يخفى على المتدبر وهذا القدر الوجه لكم بفساد قولهم مع ان الوجه الاتي
على الصالح واعلم ان هذا وجه اخر لم يذكره القوم وهو ان يكون التكذيب راجعا الى حلف المنافقين بقولهم
انهم لم يقولوا الا تحقيقا عن رسول الله حتى يخفى من حمله على الوجه ما مر ذكره لا
في التفسير المذكور كما جاء به الظرفية حيث قال ان قيل ما الوجه في تعجب التكذيب لم يكذبهم الله تعالى
في قولهم نشهد انك لرسول الله ولم الزمهم بغير هذا من الاكاذيب الصادرة عنهم في قولهم
يحلفون بالله ما قالوا الاية وذكر في تفسير هذه الاية وجوها ثانيها ما روي انه في عبد الله الاتي
لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل واراد الرسول ص فسمع زيد بن ارقم وبلغه الى الرسول
فهم رئيس عبد الله بن ابي فجاء عبد الله وحلف انه لم يقل فنزلت هذه الاية انتهى كلامه والحاصل ذكر
اللام حصول حلف من باب تهذيب الزعم لحركات الشتى في القاموس بمعنى القول ويستعمل في الحق والباطل
لكن استعماله في الثاني اكثر وقد يجيء بمعنى الظن فيتعدى الى مفعولين والمراد رجوع الكذب الى قولهم
ذلك والانقضاض التفرق السدول اسم ام عبد الله فهو غير منصرف للعلمية والتانيث وقوله
الى ان ذلك بعناه اي شيء يستحق ان يتكلم التكذيب يا رسول الله اياك والمنفعة الجنس هذا الوجه
بقي معنى الاية الكريمة ان المنافقين قوم عادتهم الكذب فلا تعتمد عليهم باجوبة ان حسن ظنهم
وهو شهادتهم بانك لرسول الله فان الكذب قد يصدق كما ذكر في صحيح البخاري عن زيد بن ارقم قال

قال

قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن ابي بن سلول يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى
ينفضوا من حوله ولئن رجعنا من عنده ليخرجن الاعز منها الاذل فقلت ذلك لعمي فذكره الى النبي فدعاني
فحدثته فارسل رسول الله الى عبد الله ابن ابي سلول واصحابه فحلفوا انهم ما قالوا فكذبني رسول الله
وصدقه فاصابني غم لم يصبني مثله قط فجلست في البيت فقال لي عمي ما اردت الى ان كذبك رسول الله
ومقتك فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون فبعث الي النبي فقرأها علي فقال ان الله صدقك يا زيد
الجامع انه قد اشار الى ان صدق الكذب وانت الواسطة بيانه ما اصل المعنى واما وجه الترك
انه فاعل صدق فحذف لان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة وتحقيق كلامه ان الخبر اما
مطابق للواقع او لا وكل واحد منهما اما مع اعتقاد انه مطابق او اعتقاد انه غير مطابق او بدون
الاعتقاد فهو ستة اقسام لا يخفى مفهومه من كلام الايضاح ان الاقسام اربعة حيث قال في تقسيم
الخبر احتمل الحكم اما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد او مع الذهول
هو الصادق الثالث هو الكاذب والثاني والرابع كل منهما الخبر صادق والحاكم لا ناقض لهما الثاني
والرابع يشتمل على قسمين لان عدم اعتقاد المطابقة اما بانتفاء نفس الاعتقاد او بانتفاء قيده وهو المطابقة
عليه عدم اعتقاد المطابقة فالاقسام المذكورة في الايضاح اربعة وليس منها صادق وهو المطابق
للواقع مع اعتقاد انه مطابق وليس كاذب هو غير المطابق مع اعتقاد انه غير مطابق والثاني ربما
ولما جاء فيصدق صدق مطابقته للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق اشار الى ان خبر مطابقة الخبر
الواقع لا يستلزم الجزم لان خبر مطابقته في تقرير المذهب السابق يتعين راجع الى الخبر باعتبار
حكمه ثم ان قوله مع الاعتقاد مقرر مستفاد من ذلك الخبر والمعنى وافق الواقع في الايضاح الصدق مطابقة
الخبر اي حكمه للواقع مقرونا ذلك الخبر مع اعتقاد مطابقته للواقع ثم الخبر في حد راجع الى مطلق الاعتقاد
المذكور لكون متعلقه في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقة معلوم نحو
المقام فيه بحث في الاول مطابقة الخبر للاعتقاد وفي الثاني عدمها حاصرة توافق الواقع والاعتقاد
حيث يجاب سؤال مقرر تقريره ان الصدق عند الحافظ مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب عدم
مطابقة شيء منهما ولم يثبت هذا مما ذكرته حيث لم يذكر مطابقة الاعتقاد في الاول وعدم مطابقته في الثاني
وتقرير الجواب انه يلزم في الاول اي مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة مطابقة الخبر للاعتقاد الموافق
للحافظ وهو الشرط في المطابقة الواقع ومحصله لزوم مطابقة الجميع فوجه التخيل في قوله مرة

توافق الواقع والاعتقاد معنى واحدا ذلك لو لم يطابق يلزم مطابقته للاعتقاد المجرد بقرينة المقابلة كما
القياس فحساب الكذب ولا يلزم ان يقابل الزوم بالتوافق لان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة
الاعتقاد
ولو لم يعني توافق الواقع والاعتقاد كما اذا اعتقد مطابقة السماء تحتنا للواقع وما يسبق ان حيوان المراد التوافق
في الذهن المفهوم من الخبر والمراد يدخل ذلك اذا رايت زيدا واعتقدت انه عمرو وقد رايت رجلا فهو
عند الحافظ عدم توافق الواقع والاعتقاد وغيره هادي الاربعة الباقية معنى المطابقة ثم اعتقاد
اللا مطابقة لو بدون الاعتقاد وعدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة او بدون الاعتقاد ليس بصدق ولا
كذب فكل من الصدق والكذب تفسيره المنصوص بتفسير المحقق والنظام لا مدخل في كل منهما مع
الذين اكثر اولو اسوا منها فليتدبر لكثير لا يتفق من القام شارة الى ما ذكره بعضهم في تفسير مذهب
من الخبر ان مطابق الواقع واعتقد المخبر تلك المطابقة صدق ان لم يطابقه واعتقد عدم المطابقة كذب
وان طابقه واعتقد عدم المطابقة او عدم المطابقة او عدم المطابقة فواسطة واعتقد المطابقة فواسطة وجه الخطاء ان قسمين
الواسطة وهذا المطابقة مع عدم المطابقة اعتقاد اصلا ومن هاهنا عدم وفي تقرير هذا النظام
من الخبر الحاكي عن ان مذهب النظام محل الواسطة وليا الخبر باعتبار تعريفهم ان الحكم ليس بمعنى
بمعنى لزوم الواسطة مع انه خبر ولا يلزم الواسطة فليس في تقرير المذهب هذا الوجه
من العبارة فتامل وقد وقع هاهنا في شرح المفتاح ما يفهم منه العبارة في بيان مرجع الصدق والكذب
هكذا ومنه يعلم المطابق للحكم لاعتقاد الخبر او عدمه والى المطابقة لو لك سواء كان ذلك الاعتقاد او الظن
خطا او سواء انه ذكر ما يدل على ان قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون يمنعك هذا الكلام
العلامة في شرحه ان ما ذكر من مذهب الحافظ ان المراد بالحكم هو المفهوم يعني المطابق للواقع والتصريح
لمطابقة الراجع الى الحكم الغير المطابق له وفيه ان قوله سواء كان الاعتقاد خطا او سواء الا بالاية
على تقرير كونه خطا كيف يكون الحكم المطابق للواقع خطا في صدق الصدق خلاف ومن ان الاية
المذكورة لا يكون مما يلزم اختلاف الرجع والمرجع اليه وقوله يعني من الهجري يعني الهجري
او يؤيد من الهجري الحكم به واستدل الحافظ بدليل قوله تعالى افترى على الله كذبا ام به جنة لا هو
المعنى في الاقتران قول المصنف بدليل حقق الحمل الصدق فذا في قال الحافظ كذا استدلال بدليل قوله
افترى بفتح الهمزة اي افترى حذفت الهمزة الثانية والتبت الاولى لانها عمارة وقد يكون الاستفهام
حرف الاستفهام النوع بالصدق النفي الاخرى على ما في الايضاح حيث قال فانهم حرفا معنى الهمزة

للرسالة

فذهب بعضهم في مذهب النظام الى ان لا يدخل مطابقة الواقع ايضا لتحقق عنده والصدق جميعا عند الحافظ والكذب اعم قوله لو نظر صريح في قول الكرماني ما ذكر
الافاضل العلامة في شرح المفتاح حيث اشرقه وعند بعض مطابق الحكم لاعتقاد المخبر او عدمه الى الحافظ قد ذكر ان الاعتقاد لو الظن خطا وصوابا بان الاعتقاد
الحكم المطابق للواقع وان الصدق على هذا التقدير مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وانه مذهب الحافظ لا النظام مع ما ثم لما كان المذكور في عرض الاستدلال على هذا المذهب
هو قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وظهر ان ينبغي ان يكون دليلا على مذهب النظام القائل بان الصدق مطابقة الاعتقاد والكذب عدمها اراد تطبيقه على مذهب الحافظ قال اذا
ان لو كان مطابقة الواقع كافيا في الصدق لما سام الدفع كاذبين في قولهم انك لرسول الله لتحقق مطابقة الواقع وعلى مذهب النظام لا يجيء هذا الدليل حيث سميتم كاذبين ايضا لتحقق

للرسالة لما في ظاهره من الاشكال الكفار انما حصر في الامرين غير البعض بل لما قوله تعالى حكاية قال
على حول بكم اذا خرجتم لا سرق لكم لبني خذن جبريل افترى على الله الاية وغاية ما يقال ان
حكم خبر البعض في دعوى الرسالة واحد عن الكفار فترى احدهما بين الامرين يستوي عند
الاخر فافهم والاخبار حال الجنة على سبيل التمثيل المخلوق لا شك ان المراد بالخالق اراد به المعنى
الاعم المتناول للانفصال الحقيقي كما ذكر في كتب المنزل وانما لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي وان
كانت القضية من قبيل الانفصال الحقيقي لانه لا غرض لهم في نفي اجتماع الامرين وانما نظر هم في
الحقيقي وقد يجاب عن الاستدلال بان التردد بين مجرد الكذب والكذب مع شناعة اخرى فتامل
ولا شك ان المراد بالثاني اي الاخبار حال الجنة غير الكذب لانه قسيم له لان الثاني قسيم الكذب
اذ المعنى الكذب ام اخبر حال الجنة وقسيم الشيء يجب ان يكون غيره وغير الصدق لانهم لم يعتقدوا
اي الصدق فيعنون اظهار كذبه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو بل اعتقادهم هو الكذب
قال لانهم اعتقدوا عدمه كما ان ظهر اشارة الى ان هذا الظهر ما ذكره المصنف اعنا
اما الاول فلان عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي تجويزهم اياه حتى ينافي التردد بخلاف
اعتقادهم عدمه واما الثاني فلان مراد المصنف كما اشار اليه الشارح ان الصدق يجيء
من اعتقادهم بحيث لا يجوز نقيضه فلا يصح ان يراد باحد شقي الترديد لانه يستلزم
التجويز نعم في اخذ هذا المعنى من عبارته نوع خفاء وايضا الاول لانه لقوله
ام به جنة على معنى ام به صدق بوجه من الوجوه فلا يجوز ان يعتبر عنه
به قيد بحيث لا يلزم من عدم ايرادهم بقوله ام جنة ام صدق ان لا يكون
مرادهم صدق عليه الصدق ولا يخفى ان المعنى المستدل هو هذا فليتامل فرادهم
يكون كلامه خبر حال الجنة غير الصدق في غير الكذب وهم عقلاء من اهل
اللسان عارفون بالغة فيجب ان يكون من الخبر ما ليس بصادق في لا كاذب
ليكون هذا منه بزعمهم وان كان صادقا في نفس الامر فعلم ان الاعتراض
لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق ليس بشيء لانه لم يجعل عدم
اعتقاد الصدق دليلا على عدم كون صادقا بل على عدم ايرادهم كونه صادقا
على ما قرر ناه الفرق ظاهر ورد هذا الدليل بان المعنى اي معنى ام به جنة

ام لم يفتر فخبر عنه اى عن عدم الافتراء بالجنة لان المجنون يلزمه ان لا
افتراء له لانه الكذب عن عمد ولا عمد للمجنون والثانى اى ام به جنة فليس
قسيما للكذب حتى يقابل لما هو اخص منه اعنى الافتراء فيكون هذا احد الخبر
الجاذب فى نفى عينه اعنى الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد ولو سلم
ان الافتراء بمعنى الكذب فالمعنى اقتصر الافتراء اى الكذب ام لم يقتصر بل الكذب
لا اقتصر لما به من الجنة فان قيل الافتراء هو الكذب مطلقا والتقييد خلاف الاصل
قلنا لا سيما اذا لم يكن دليل يحتمل ان يكون امتراضا على التسليم السابق وعلى قوله لانه
الكذب عن عمد معنى الاول كان قوله هو الكذب مطلقا مقدمة مسلمة لا على الثانى
فالاولى ان المعنى افترى ام لم يفتر بل به جنون وكلام المجنون ليس بخبر لا قصد
له بحدثه به ولا شعور فيكون مراد هم حصره فى كونه خبرا كاذبا او ليس بخبر فلا
يثبت خبرا لا يكون صادقا ولا كاذبا قيل الاولى الواو مكان او لان الحصر فيه انما هو
مجموع الامرين لا احدهما وهو مثل قولهم يحتمل الصدق والكذب هذا انما يتم
لو كان المراد بالحصر معنى التردد واما اذا كان المراد معنى قصر اخباره عليه بالعنف
على الانصاف باحد الامرين فالظاهر ان اذا القضية منفصلة حقيقية فى نفس
الامر كما سبق فلا يتصف اخباره عليه السلم عندهم الا باحدهما على انه قد
سبق فى بحث الجهر ان او يجئ بمعنى الواو قلت كفى دليلا فى التقييد نقل ائمة اللغة
واستعمال العرب ولا تم ان المقصود الشعور بهم خلافى خبرية الكلام فان قول
المجنون او النائم والساهى زيد قائم كلام ليس بانشاء فيكون خبرا مع درية
انه لا يعرف بينهما واسطة وفيه بحث قال الفاضل المحشى وذلك لان الانحصار
فى الانشاء والخبر انما هو فيما يكون كلاما حقيقة وقول المجنون ليس كلاما حقيقة
على زعم هذا القائل ولان الانحصار فيهما باطل عنده بل يجعل كلام المجنون واسطة
بينهما انتهى كلامه وفى الوجهين بحث اما فى الاول فلان الكلام عند ارباب
المعانى ما يشتمل على لفظ المسند والمسند اليه كما يدل عليه قولهم المشكوك والموهوم
خبر على ما صرح به الشارح ولا شك ان خبر المجنون كذلك ولا معنى لزعم القائل

واما فى الثانى

واما فى الثانى فلان الحصر فيهما حصر حقيقى لا واسطة بينهما اذ التقسيم هكذا الكلام ان
كان النسبة المدلول لخارج فخبر والا فانشاء فالاولى ان يعتبر اصطلاح قال
الشيخ المحشى اعلم ان المشهور فيما بين القوم ان احتمال الصدق والكذب من جملة
الخبر لا يجرى فى غيره من المركبات مثل الكلام الذى لم يرد به ولا يزيد الفاضل ونحو
ذلك مما يشمل على نسبة وذكر بعضهم انه لا فرق بين النسبة فى المركب الاخبارى
وغيره الا بانه ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصور او تصديقا كقولنا زيد انسان وفرس
آخر يرد عليك ان مقصود هذا البعض نفى الفرق بين النسبة الخبرية وبين النسبة
التقييدية فى احتمال الصدق والكذب لا نفيه بين الخبرية والانشائية فالمراد بالنسبة
فى قوله لا فرق بين النسبة ما يتوهم كونها من امور الاثبات والنفى فى الجملة حتى يخرج
النسبة الانشائية مطلقين وضمير عنها راجع الى تلك النسبة فلا يتجه معنى قوله ان
عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا ان النسبة فى اضرب بهذه المثابة مع انه لا يسمى خبرا
والا يسمى مركبا تقييديا وتصور الحاصل فى قولنا يا زيد الانسان او الفرس وايا ما
كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا او غير مطابق فيكون كاذبا فيما زيد
الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل يحتمل وفيه نظر لان
حصول علم المخاطب بالنسبة فى المركب التقييدى دون الاخبارى توجيه الكلام
ان الظاهر من عبارة ذلك البعض حيث اورد لا التى تنفى الجنس والاستثناء
المتفرغ لعموم المستثنى منه نفى الفرق بينهما من جميع الوجوه سوى التغير والكفاية
فى اثبات المقصود والمراد من قرينة المقابلة بالمشهور نفى فرق يختلفان به فى
الاحتمال وعدمه فاشار الى رد الاول بقوله لوجوب علم المخاطب اه والى رد
الثانى بقوله ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ واما ما يوجد فى بعض النسخ من قوله
فظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هى معلومة لا يحتمل الصدق والكذب
وجهل المخاطب بالنسبة فى بعض الاوصاف لا يخرجه عن عدم الاحتمال من حيث
هو هو كما ان علمه بها فى بعض الاخبار لا يخرجه عن الاحتمال من حيث هو هو
فقيل ضرب الشارح عليه لفظ لعدم استقامته لان المدعى قوله احتمال التقييدية

لهما من حيث ذواتهما او ماهيتهما وعلى هذا فالمراد بكون تلك المعلومية مستفادة
نفس اللفظ لا يقع فى ذلك الاحتمال كان الاخبار الذهنية محتملة لها مع كونها معلومة لها
تلك المعلومية مستفادة من خارج اللفظ فى قيل حاصله ان اللفظ العلم بالنسبة امر اضافى
النسبة التقييدية على الوضع خارج من الخبرية فعدم احتمالها ليس لاعتبار امر خارج من
بخلاف الاخبار الذهنية فان النسبة التقييدية من حيث هى هى اى من حيث مفهوم انها ذاتها
الوصفية لا يحتمل الخبرية من حيث هى هى بحيث لها يخرج المانع المذكور اعنى المعلومية من
ماهيتها
بحيث الوضع وقد اجاب حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف
فظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هى معلومة لا يحتمل الصدق والكذب وجهل المخاطب بالنسبة
بعض الاوصاف فانه لا يخرجه عن عدم الاحتمال من حيث هو هو كما ان علمه بها فى بعض الاخبار
لا يخرجه من الاحتمال من حيث هو هو فظهر الفرق ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ انما يتحققان
فى ما قصد المتكلم اخباره او تنبيه والنسبة التى قد ثبت لها ذلك ولو سلم فاطلاق الصدق والكذب
على مركب الغير التام مخالف لما هو المعروف فى تفسير الالفاظ اعنى اللغة والعرف وان اريد تصريح اصطلاح بان
فالاشاعة قبل حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار قبل فيه بحث من وجهين الاول انه
مرج فى بحث اعتبار التقديم والتاخير مع الفعل ان المثل المشهور لا تغتر نسب انما نشئه من قبل العلم
او قبلا فظهر ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا لان قبل الاخبار اشتقاقه صفة مميزة تنسب فيكون
الثانى لم يتصور ان يكون كلاما تنزيلا
المخاطب العالم منزلة الجاهل لوجود محاط الجهل الثانى ان صاحب الكشاف اشار فى قوله تعالى هدى للمتقين
الذين يؤمنون الى ان المتقين ان حمل على المعنى الصريح وان حمل لفظا بالمعرفى تفصيلا كانت الصفة
والا كانت كاشفة وقد صرح به الشريف فى حاشيته لقد فهم منه ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا
اللهم الا ان يخص الاوصاف فى فهم غير المشتقة وحينئذ ان عدم معرفة التفصيل الا ينافى معرفة الاجمال فيتا
وقوله كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف فيه بحث لان الاخبار بعد العلم بها قد يكون اخبارا
المراد لانه فائدة الخبر بحيث استحقاق الخبرية وبكان ان يقال ان الاخبار بعد العلم قد يكون اوصافا
ذلك واما بقية ان هذا الكلام لا يدل على عدم وجوب العلم بالنسبة الخبرية المتعلق بالمجهول
عدم دلالة الاول على عدم وجوب العلم بالنسبة التقييدية فالمعنى فيها اخبار البتة لا اوصاف

الباب

الباب الاول احوال الاسناد الخبرى

وهو ضم كلمة او ما يجرى مجراها الى اخرى بحيث يفيد الحكم بان
مفهوم احديهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفى عنه وهذا اولى من تعريفه بانه الحكم بمفهوم لمفهوم بانه ثابت
له او نفيه كما فى الكشاف اقتصر على الحكم لان الضم يكون سببا للحكم ولفظة الضم يدل على
مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والمزجية والاسناد الخبرى ولو قال المفهوم لمفهوم لدخل
والحكم المعلى المعنى والمحكى لا المعنى الاسنادى المنسوب الاسناد حتى يدخل الرد وهذا الرد يخرج نسبة
بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرها والمفهوم فى قوله المفهوم ما يفهم من اللفظ لا ما يقال الزائد
يريد ان المراد من طرفى الموضوع هو الذات لا المفهوم ثم المفهوم اعم مما هو طريق الحاق النسبة
الثابت فى ضرب زيد هو الضرب الذى هو جزء مفهوم لفظ ضرب ثم الذات التى هى جزء مفهوم
الشارح من الجملة التعليلية من الطائية جملة خبرية فى الفرائد مقدرة بتقدير يحسن وهذه النسبة
الصدق والكذب فى خبرهم مختص بالجملة القطع بان المسند اليه والمسند ان اسمان لفظان فى مفهوم
وانما البحث بالجملة الخبرية لكونه اعظم شانا واعم فائدة هذا القطع يجب ان يعرف انه الحاق وما تنبيه
الصناعة واما التنزيل الغير الاصلى المتنى الاولى من اسماء ارباب المعانى ان الخبر من المراد اعتبر
او لكونه الذات فى المعانى بتنزيلها فى الاتحاد فالاسناد هو الحكم المذكور المسند والمسند اليه
المعانى نعم اعتبارات الاسناد تجرى فى كلامه فيه والمعتبرات المسند والمسند اليه فانها يظهر
فى الاتحاد وهل يصلح وجها الاولوية المذكورة كما لا يخفى لانه هو المعروف بتنزيل هو البناء المعلومين
من تنزيل الشئ اى صار اصيرا بالصور الكثيرة وفيه تنبيه السياقة الصحيحة وبه يقع عليه الدلالة
بها الناظر ولكن له اسلوب الكلام لان الانشاء انما يجعل لهذه باشتقاق كلامه النهى او نقل الشئ
ويجب والتشريف او زيادة اذا كان المستفهام والتمنى وما اشبه ذلك ثم قدم بحث احوال الاسناد
احوال المسند اليه والمسند وان النسبة متاخرة مع المتاخرين لكونه النسبة مشهورة فيما بينهم
كلية وفيه بحث لان الجمع النسبية الى كل منهما بالكلية وهذه النسبة متاخرة من الجمع
فى جمع النسب بتقديم الغير على الجزء يمكن ان يجاب بان جمع النسب حيث هو لم يعتبر فى ايجاد الا
فلا يعتبر له نسبة الى واحدة منها الا فيه ولا خفاء فى ان العقل اذا لاحظ الجمع لم يعتبر نسبة الى
فهذه النسبة من حيث انها متعلقة بالمنتسبين المحصورين متاخرة عنهما من حيث انها نسبة لا من حيث
خصوصية المنتسبين والحاق الجمع وان العقل اذا اعتبر الجمع فقد لاحظ الافراد من حيث انها نسبة

[illegible]

[illegible] الاستفهام [illegible] الاستفهام [illegible] الاستفهام [illegible]

[illegible]

[illegible]

[

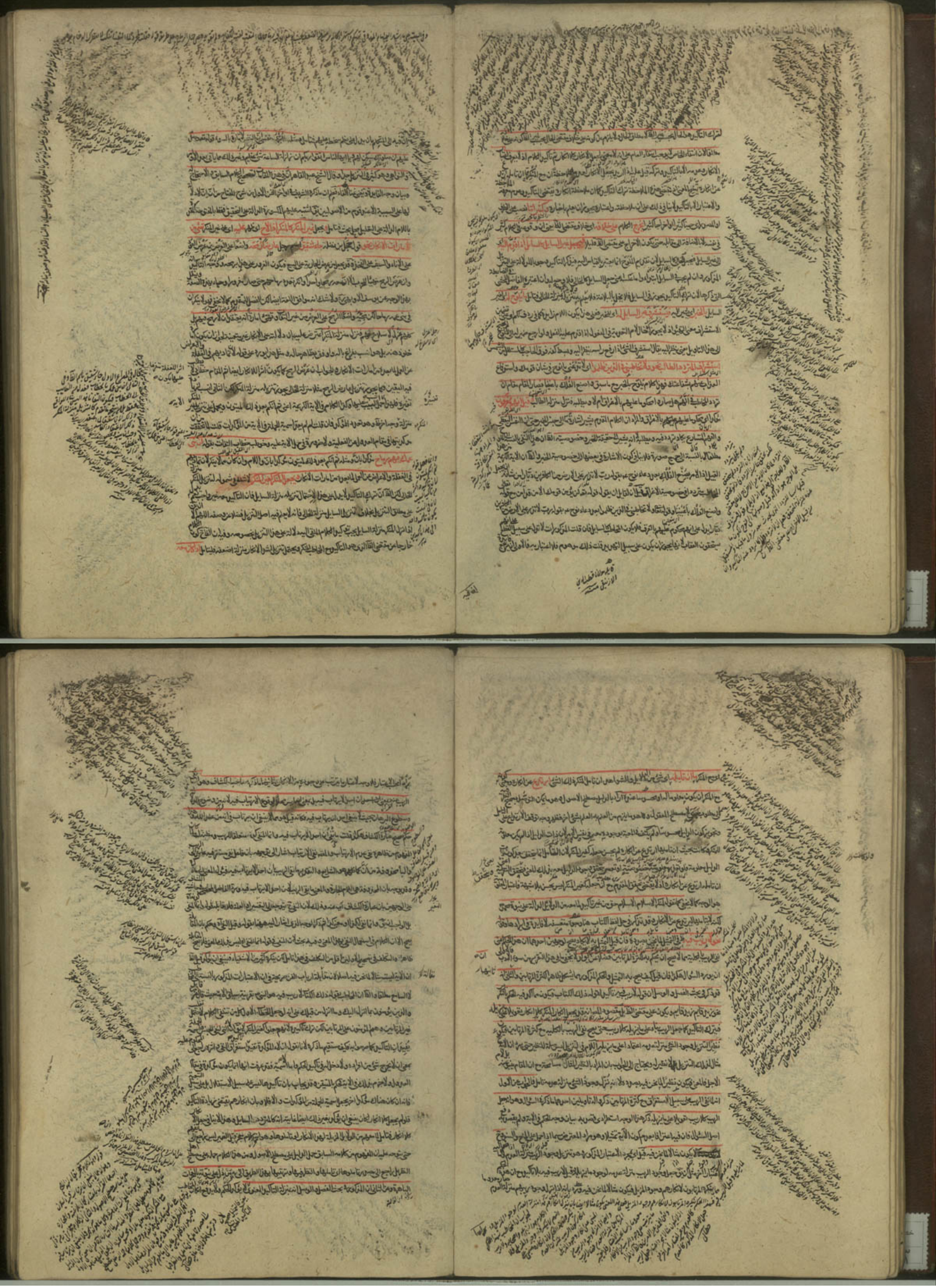

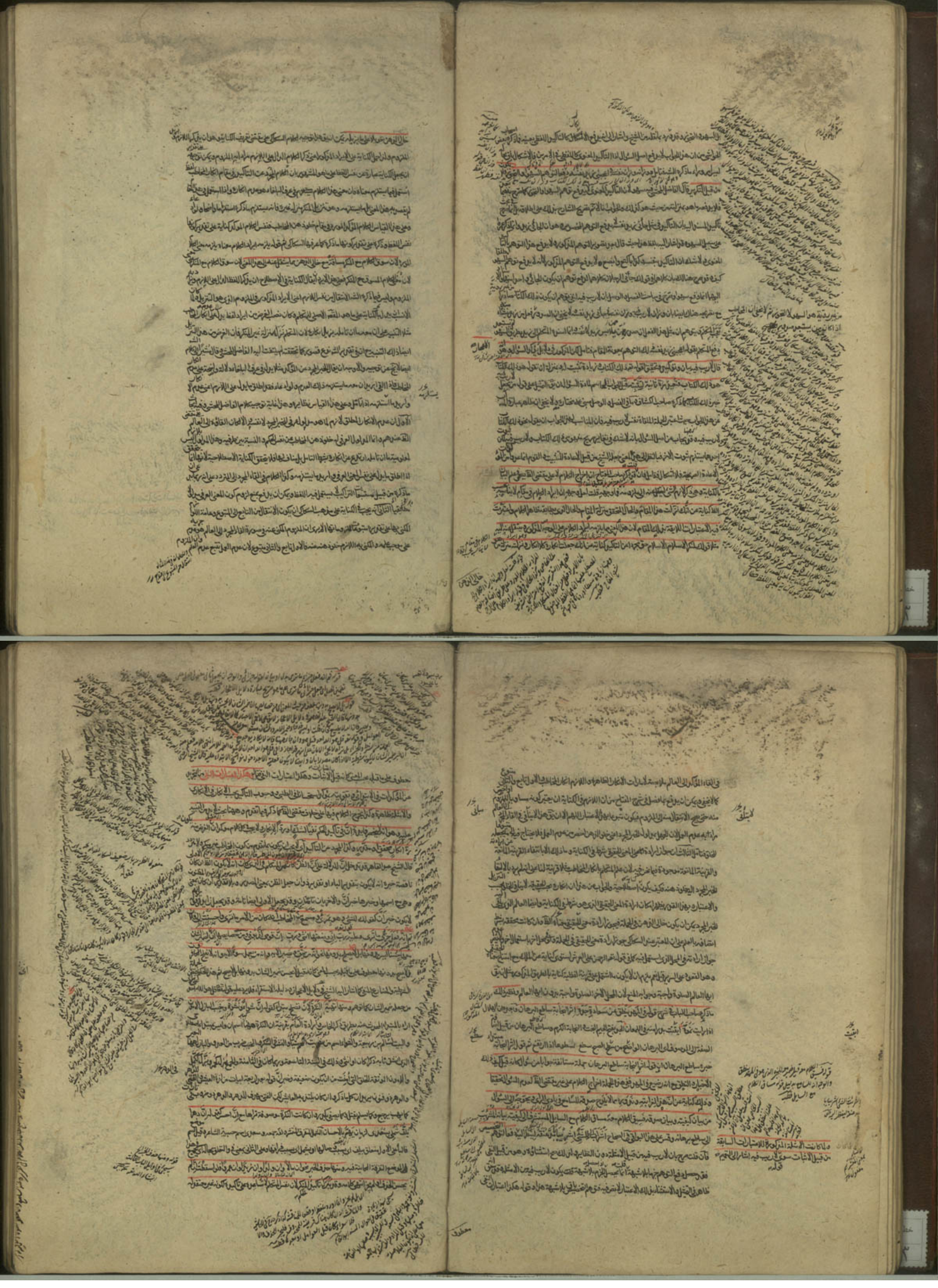

لا يخفى انه لا حاجة الى اخراج المثال المذكور من الضابطة السابقة فان قولهم صح المؤمنين تسلم ... الكفر الكتابية ... من هؤلاء الاخوان ... ان ايمانهم الا ... الظاهرة فالاحاديث الكتابية ... من ... الاخبار ... الاحكام ... الذين ... الاحكام ... الاحكام ... الاحكام

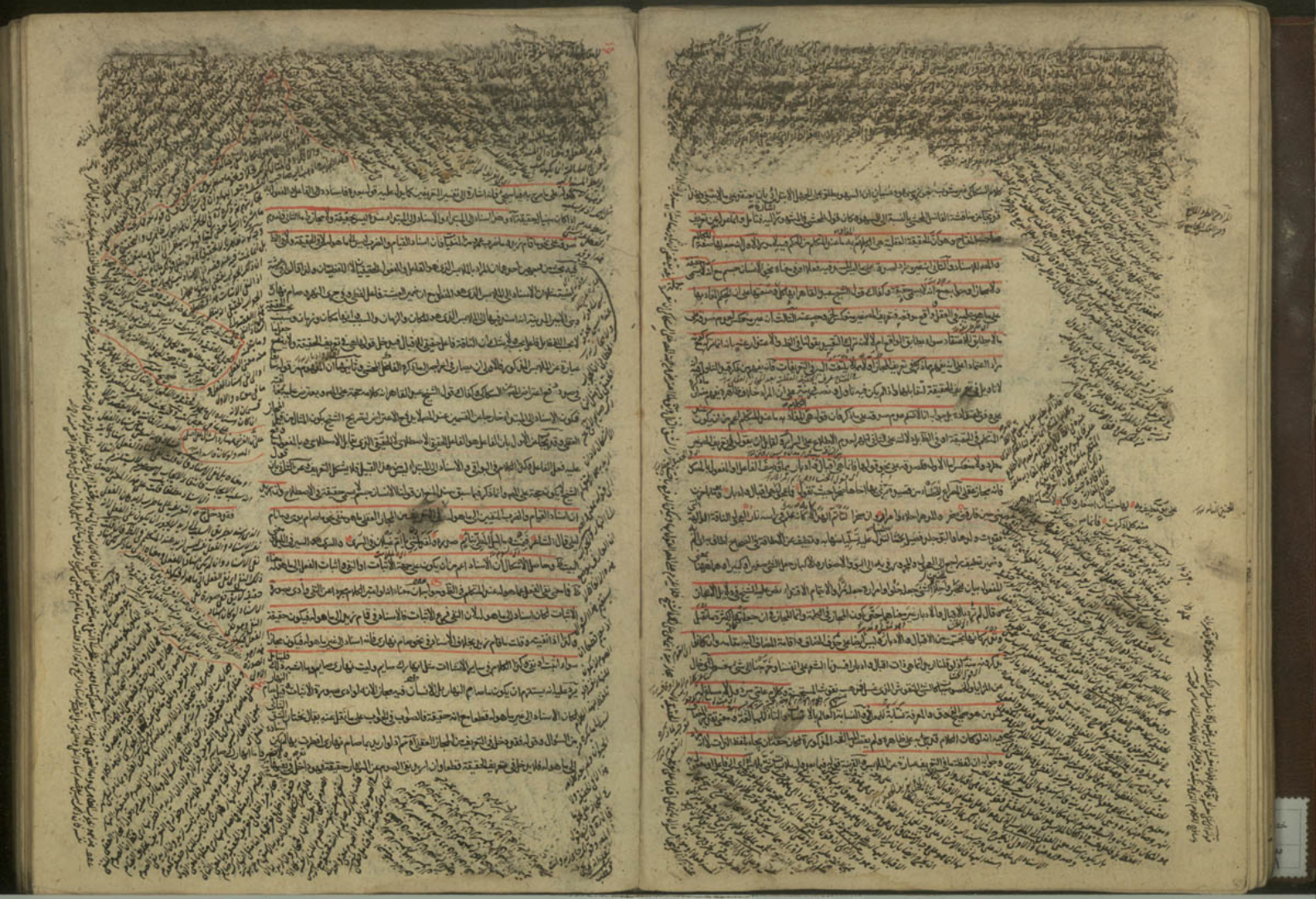

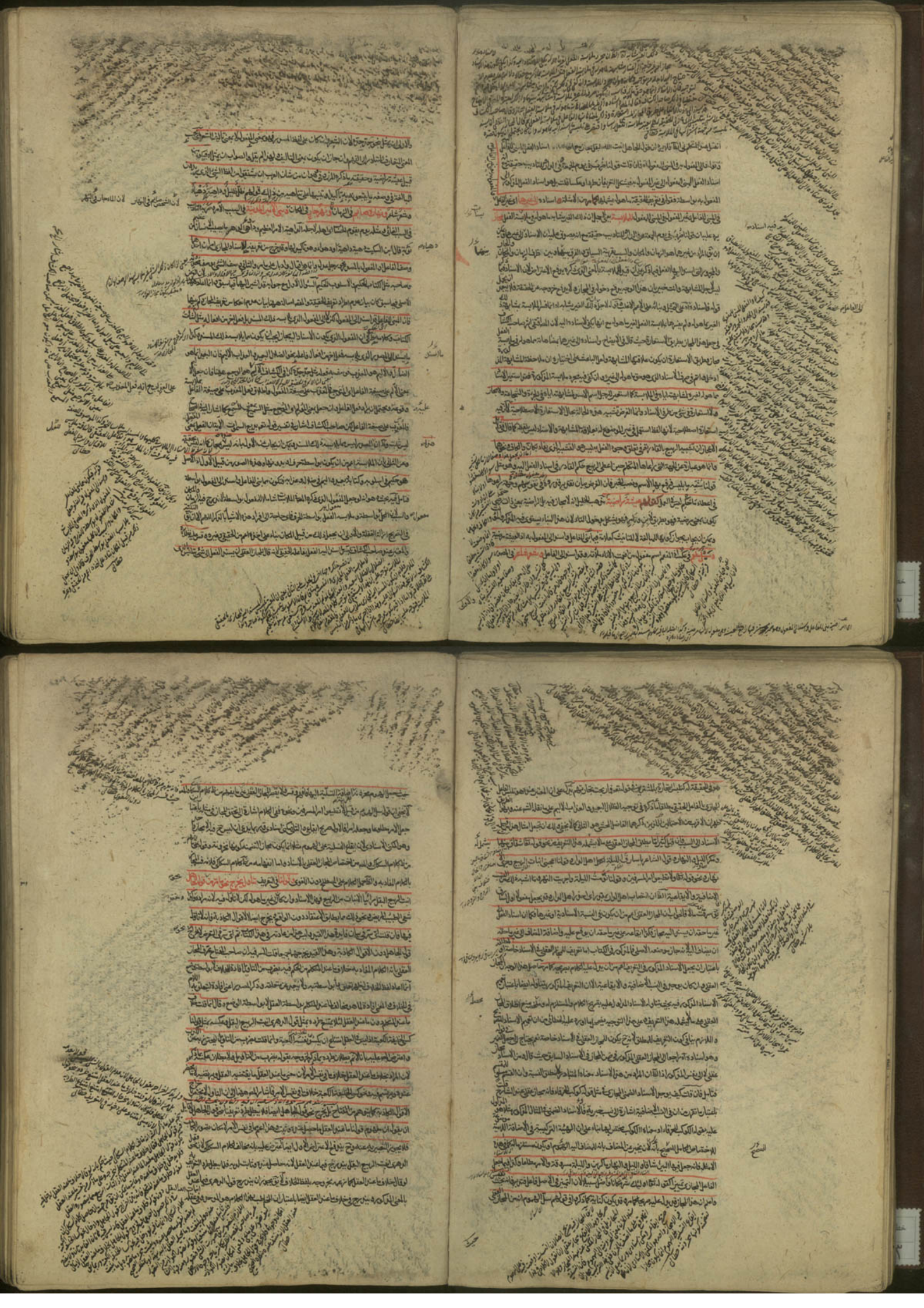

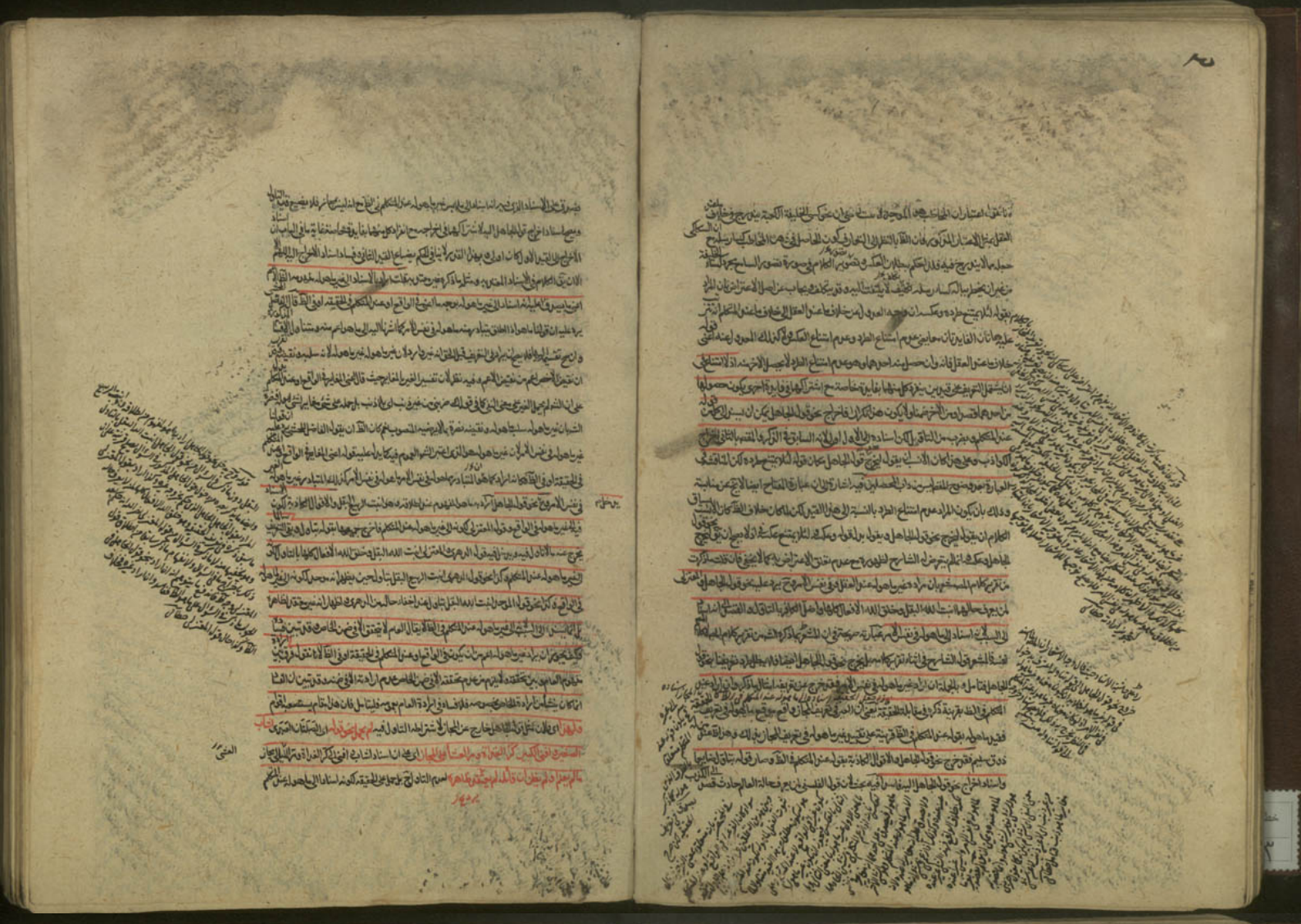

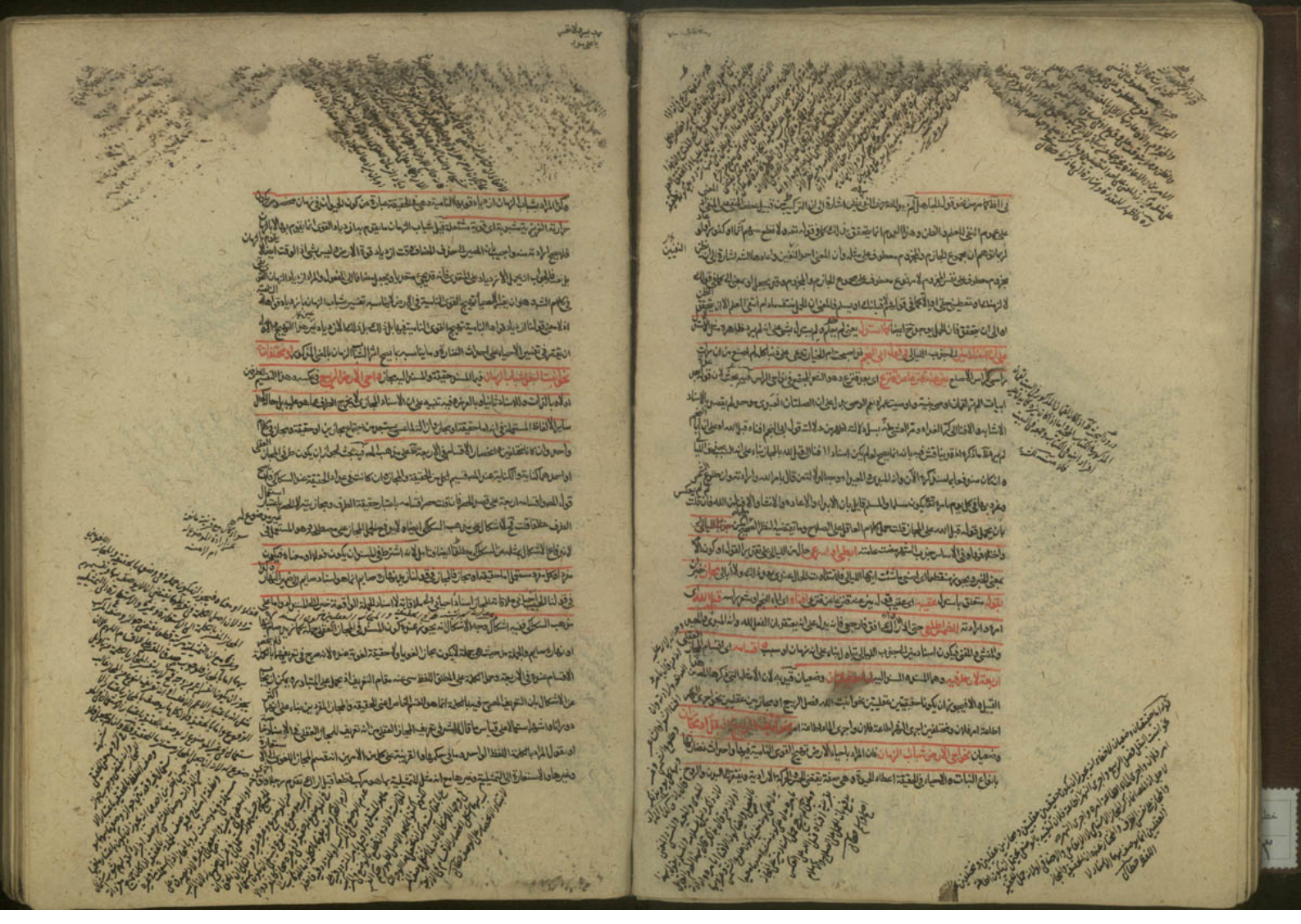

يهيأ سفتي في معنى سناهم القوم ثم يرى وجه هنا ذا نار تنظر او تقرر ذلك الا هنا ذا نار

قوله وقولهم من المنزل اشارة الى ان معنى الايضاح من ان قول ابي تمام ليس كما ينبغي قول ابو نواس كما يبين
لابن المنزل فلو حذف الفاء قوله اي يزيد الله قبل الزيادة مجاز من الاطلاق الا معنى لا يقاع زيادة الله تعالى
كما بين في وجه الحبيب وقيل الفاء في قوله اي يزيد الله علم حسنه لما اوجد مع قايق الجمال ليظهر
بعد الشاهد والاحسان وقوله اقرس بلوك حتى يعني لان اي ان حتى يفضي لوصل الى معنى فان كي يتمك
جاءت بي اليك اي جاءت بي الى البلد بحيث قوله الشاعر وصيرني هواك الخبيث يفرد بالشمال من ربي
الله يسبحك الا يجاز الحالية وهو الى جنب المنزل في الكي لا يحتمله في جزء الحقيقة في هذه الاشارة
خفاء ولو لم يعلم عليها بعض الشارح وحمل على الشيخ من الظاهر وتقرير سيبويه قال لا يجب
في جواز ان يكون للفعل فاعل في التعدي اذا انتقل الفعل اليه صارت حقيقة كما في قوله تعالى فاذا عجبت
فانك لا تجد في قوله تعالى ويزيدك حتى في فان فاعله السر في الحق قوله يرجع بالمعنى التعدي عليه
المراد بفاعل الفعل الحقيقي بل اليه الضمير يرجع استناد التعدي بعد ان خبير بان الحمل على الانتقال مما يشترط
ولكن الشيخ يصير في يزيدك ان تزعم ان الله فاعله اذن تنقله عنه الفعل لجعل الله فاعله لا يرجعه فالاعتبار
اذن ان يكون المعنى الذي يرجع اليه الفعل موجود في الجمال موجود حقيقة فان القوم موجود حقيقة
ولكن الضرورة والزيادة ولا كان معنى اللفظ موجود اعلى الحقيقة لم يكن مجازا فيه فيكون في الكلام
فاعل في حق الجمال واحسن شيء لا حتى يكون على صيرورة من الكلام قول المراد بالفعل في قوله يرجع اليه الفعل
المسند في الكلام كالاقدام وبالمعنى لانه الذي يرجع اليه ذلك الفعل السر انتقال الفعل كالاقدام
من انتفاء الاقدام مع استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز في اللفظ والقضية الاقدام مستقل في الوضع له
لكن لا انتفاء الفعل الاثبات بل يستقل منه الاقدام الذي هو المقصد الاصلي ويرجع لا يكون اقدام كما
بل يكون كناية وتلك الكناية من قبيل الحقيقة دون المجاز كما اشار اليه السكاكي بقوله والحقيقة في المذكور والكناية
يشتركان في كونهما حقيقتين وقد يفترقان في التصريح وعدمه وبهذا التقرير يستقيم ما يقال ان المراد بمعنى
اللفظ في القوم من جعله قاد ما فالمراد انه موجود على الحقيقة واراد به القوم كما يدل عليه قوله فالاعتبار
اذن اذ لو سلمنا وجوده لكن لا يستلزم انتفاء المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان المعنى الحقيقي الاقدام
والحق قوله الشارح اذا كان معنى اللفظ موجودا على الحقيقة لم يكن مجازا فيه فتفطن لما بين مراده بالمعنى الذي
يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان قوله فان القوم موجود حقيقة لا يطابق لعمل الا اذا سلمنا ما نقل عن

من ان الاقدام الى السر الى الحق مجاز حاصل معناه القوم لاجل الحق فالقوم هنا معنى حقيقي اقدام
السر الى الحق مجاز وما يحتمل فيه من التعسف الا يوضح ان يقال المراد بمعنى اللفظ المعنى الذي يرجع اليه اللفظ
اعني القرينة وهو القوم بقرينة ما سبق فتامل وقال الامام الرازي في نظر الفعل الا يدل من ان يكون
فاعل مستقيم لا يستلزم سريره الفعل لمن فاعل فيه وان كان ما اضيف اليه الفعل فلا مجاز والا يمكن تقريره
وانكره اي المجاز العقلي السكاكي وقال الذي عندي نظر في ذلك الاستعارة بالكناية يجعل الربح مستعارا
بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة والتنبيه في جنب نسبة الاثبات اليه قرينة الاستعارة
وهذا معنى قوله واصحاب الامام من الاعلام وهي استعارة بالكناية وهي عندهم ان تذكر المشبه ويريد
المشبه به بواسطة قرينة وهي ان يشبه الشيء من الوازم المساوية للمشبه به على ان تشبه الميت بالشيء
تذكرها بالذكر وتضيف اليها الحيات من لوازمه الشيء وتقول اخالب المنية نشبت فلان شاء على المراد بالربح
الفاعل الذي هو الاثبات يعني اثبات المختار قرينة نسبة الاثبات الذي هو من لوازم المساوية للفاعل
الحقيقي اليه ثم يرجع وهو جار القياس وهو او غيره ذلك المعنى ان المراد بالطيب الذي هو الحقيقي قرينة
نسبة الشفاء اليه وكان المراد بالاسباب الجزئية على ما يشير قرينة نسبة الرحم اليه الى الحاصلة
بنفي الفاعل المجازي المذكور والفاعل الحقيقي في تعدي وجود الفعل به ثم تقرر بالذكر ويشبه الشيء من لوازم
الفاعل الحقيقي وفيه اي فيما ذهب اليه السكاكي نظر لانه يستلزم ان يكون المراد بهذه في قوله تعالى فما ربحت
تجارتهم صاحبها السيالكوتي في الكتابة من تقرير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي قوله كما اعتبر
كذلك اذا معنى اقوالنا هو في صاحبه وكذا المعنى لقولنا خاتم من شخص يفوق الماء او يصير في
فوق الماء معنى من ماء وفوق قبل الاتم ذلك لجواز ان يقال المعنى لان من ابيه كقولنا شاخاتم من فضة واسم
اجيب بان هذا المعنى ان كان صحيحا في نفسه الا ان هذا لما يمنع من الحمل عليه هو وسف الماء بكونه من الصلب
والترائب لا معنى لوصف الشخص بذلك وهذا هو مراد الشارح من قوله اذ لا معنى لقولنا اذ لا معنى لذلك القول
في الآية المذكورة الوجه ما يفهم وانما لم يرجع بذلك الكتاب بالظهور ويستلزم ان لا يصح الاضافة في كما
ما اضيف الفاعل المجازي الى الفاعل الحقيقي عند بعض سلم حالان اضافة الشيء الى غيره الا لزمه
لان المراد بالخارج فلان نفسه لا شك في صحة هذه الاضافة وقوله فما ربحت تجارتهم قال الله تعالى فما ربحت تجارتهم
ولو مثل بقوله فما ربحت تجارتهم او قوله فما ربح في تجارتهم كان ادق وانسب قرينة ربحت على تجري في الشعب
بتسكين العين لجهة ترجيح الشر ولا يخفى ان قوله فما ربحت سلم مما يفتقر فيه بان الاستعارة انما هي في مجرد الشعر

لمن نهار لا استخدام وعلم الربح لو كان هو حكم الاستخدام وهو في الاستخدام ان يراد بلفظه معنيان
ثم يتصور الاخر او يراد بلفظه معنى واحد هو الاخر الاخر قبل ما لم يكن النهار معنيان لان النهار الذي
كره صايما ليس شيئا غير النهار حتى يشبه بالاستخدام لانه وقيل المجاز في بيت التشبيه لمعنى كاني قلت
الاسم كزيد وفيه بحث لما في الاول فان سوق الكلام على ان المراد بالنهار الزمان المعين وضيره
وهذا يعين الاستخدام ولما في الثاني فان الجامع الاسم كزيد للتشبيه وهو بالحقيقة تعريف بالشيء
بين ذلك المعرف بين المثال كما ذكر في الواقف فالاقرب في المجاز ان يحمل على حذف المضاف اي كما يراد الاستخدام
على ان صحة نسبة الماهية الكلية يجوز بها يستلزم صحة العكس فلا يحذف ثم المشهور في العبارة الاستخدام
بالمعاد المجيء والمراد المعاد من الخبر منكما نحو حمل المعنى المذكور اولا بما وتاء المعنى المراد ويجوز ان يكون
بالمراد المجيء مع المعاد المجيء والمعاد وكلاهما يعين القطع بكان الضمير قطع بما هو حقه من الرجوع الى الكلي
لكن المناقشة في المثال ليست من دار الحسلين ويستلزم ان لا يكون الامر البتاري قبل تقابلهما من امر
لهما ان يكون ان يجيب السكاكي عنه ومن نظايره جواز المستعمل في المجاز بلا حاجة ان مرة في البناء مثل فصح المنزال
والصلاة معه ولما يفهم من كلامه من تقسيم الاستعارة بالكناية الى جزء الصورة وبينه لان المراد بالمرجع هو
انفسهم وليس كذلك الاعلان الزيادة والنقصان ويستلزم ان يتوقف على جانب المرجع البدل في شيء الرئيس
الطبيب ويستثنى رؤيته مما يكون الفاعل الحقيقي هو الله على السبيل الشارع لان الله تعالى في حقيقة
لا يطلق عليه اسم الحقيقة ولا مجاز لما لم يرد به اذن الشارع وليس كذلك الاعلان مثل هذا التركيب صحيح
شايع ذايع في كلامهم سبق عن الشارع او لم يسبق الملازم كلها مستفيدة كما ذكر افيتي كونه من باب
استعارة بالكناية لان اشتقاق الملزوم يوجب اشتقاق اللازم وجوابه ان سبق هذه الاعتراضات على
مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية ان تذكر المشبه وتريد المشبه به حقيقة وهذا وهم لظهور ان ليس
المراد بالمنية في قولنا نهارك المنية مشبهت بنهار السبع حقيقة بل المراد الموت لكن بادعاء السبعية لذلك
لفظ المنية مراد فاللفظ السبع ادعاء كيد وقد قال السكاكي في تحقيقه انه تدرج اسم المنية اسم السبع وقاله
بارتكاب تاويله وهو ان المنية تدخل في جنس السباع لاجل المبالغة في التشبيه وقال ايضا المراد بالمنية السبع
بادعاء السبعية لها ان كان ان يكون شيئا غير سبع وح يكون المراد بعينه صاحبها بادعاء الصاحبية لها
وبالنهار الصايم بادعاء الصاحبية له لا بالحقيقة حتى يلزم المحذور ويبطل الاضافة وايضا يكون الامر المبالغة لهما ان
كان النهار لكن بادعاء انه بان وجعلوه جنس لعلة فرط المباغة ولا يكون الربح حلقا على الله تعالى حقيقة حتى يحقق

عليه والا لزم رجوع ضمير الفتح كما في اسم جمع نوب او جمع ضمير الضم كما ترجع قوله ورد الفتح من وفوح
اشتمال على ذكر الطرفين اما الراجع ضمير اشارة الى المروح فذا واما اذا رجع الى الفلاة بتاويل الفيح
كما قيل فان ضمير المنية راجع الى المروح فذكر الطرفين حاصل باعتبار على المشبه به هذا وتخصيص
صايم بحلق الضمير لان نفسه من غير اعتبار كونه صايما الى فقير صايم بنهار ما لم يقع على الحق
السكاكي الاستعارة بالكناية فاجاب عن الاولين بان الاستعارة انما هي في ضمير لنسبة والثاني
في بيت حسنة مثل مشبهة لم تعتبر صاحبها بالمراد بالنهار الصايم حلقا فيكون من اضافة الصفة
الى الموصوف لو سلم فن اضافة المسمى الى الاسم فيه بحث لان الاستعارة اذا كانت في ضمير هالم يرجع حلقا
لبحث الاسود وجعل العيب بمعنى الصاحب في التنوين بخلاف الفلا فلا يصار اليه بلا دليل فيعين الجواب
فن اضافة المسمى الى الاسم قيل بالعكس وهو على الاول بان المضاف اليه ضمير والضمير في الربح حلقا
وعلى الثاني ان الصوم يمتنع ان يسمى الالفاظ التي الى التركيبين المتضمنة المسبب عن الاكل
الذي هو من البلاغة بمكان على الوجه المنزل ومن الثالث بان الامر بالبناء لنهار صار جاز
حقيقة ومخفي عليه انه اذا كان المراد بلفظ هلمان هو البلي حقيقة كما فهمه لم يكن الامر او لا حقيقة
ولا مجاز الا ترى انه اذا قلت ايم يا اسد لا يكون الامر الحيوان المفترس فضلا عن الرجل الشجاع
انما هو على مذهب الجمهور السكاكي من جعل اطلاق الاسم على الله من غير تقييد الى ان يتوقف على نحو قوله
الربح استعارة بالكناية ولم يعرف انه نحو حذف الكلام جميع على التقايلين بالتوقف الى ان يتوقف على نحو قوله مثل
مثل هذا التركيب في السبع ليس كذلك لانه شايع ذايع في كلام العرب حتى عن غير تقييد منع الملازمة بين الجهاز
ان يقول بصحة لاحتمال وجوها اخر غير كالمجاز العقلي حيث استقلال ما يصدر من الباقي بالمجاز
العقلي ليس فيه التصرف في الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر اذ ليس معنى انكار المجاز العقلي انما يجوز
انما وقع في تركيب الجاهلين على من قبيل المجاز العقلي لان البلاغة بقصد الاستعارة وان
البعض كالمسلم المجاز العقلي فراد المانع ان يجوز ان يكون عدم توقف صحة مثل هذا التركيب على ان
بالتوقف على السبع ادعا كونه من المجاز العقلي وان كان من الادعاء مرة واحدة السكاكي بل الباب

النظر الجواب للمسند اليه اي الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور العارضة الاحوال
التي تطابق اللفظ متعلق المال لو تكون سببا قرينة المطابقة والقرينة على ذلك ما سيذكره
فلا يرد ان الرفع من الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه مع انه لا يحتاج عنوان هذا

على المسند اليه المراد بالمسند اليه هو الحقيقة لا بالمجاز العقلي بالاسناد الى المسند اليه
مذهب السكاكي ذكره الشارح المحقق وتقريره في الشرح وبين وجه اعتراضات المصنف ورد على السكاكي
الطيبي متبع قيل سبب القادر الاصل حقيقة فيخرج الاول قوله المجاز العقلي الاخرة ويصير سعيد في نهار
المجاز العقلي بنفسه في مسالك الاستعارة بالكناية عما يلزم ويصير في الاستعارة بالكناية استرانية
يذكر في علم البيان انشاء الله تعالى هو انه قسم المجاز المرسل والاستعارة وقسم المجاز الصحة والكنية
مع ان المنية تدل العقل في الذات المنية اثبت لها فعل استعملت في الموت بادعاء السبعية فيكون مستعملة
بالتحقيق وفي غيرها وضع لها بالتاء والمجاز عنوان الاستعمال في غير ما يوضع له بالتحقيق وهو ما يتجاوز من الاسم
ما يدخل خارج من المعنى الموضوع له اذا التشبيه له خارج سار خارج جامعه دون العكس فيكون لفظ المنية مستعملة
في غيرها وضع له وفيه نظر لان المنية جعلت فردا من السبع فيها احدث مع السبعية حتى يكون مع كونه
بحث هو ان يكون تقرير الكلام على وجه ينبئ عن الاعتراض المعنى المذكور في علم البيان بان يقال كون
هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية يستلزم عدم السكاكي ان يراد بالمذكور المشبه به لانه المشبه
لزم كون نهارك اقسام الحقيقة حتى اصل المذكور في علم البيان لكنه قابل بانه من المجاز فاريد المشبه بالمشبه
وان امر المشبه مع ما ذكر الله هو انه من بين الظاهر المذكور في هذا المقام على الاعتراض المعنى
بما يشرح في علم البيان **وانه** لو ذهب الى السكاكي **الشيء نهارك صايم** وليلة قايم وهو شبه ذلك
يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي **اشتمال الكلام في التشبيه** وهو مانع من حمل الاسد في الاستعارة بالمشبه به
وقال ان تحرير بيت طفلان اسد لو لم يقتني بينه لسد وما اشبه ذلك من باب التشبيه لا الاستعارة وجه
ان الكلام ان ذكر الطرفين حلقا تنافي الاستعارة على الاعلان على وجه ينبئ عن التشبيه مسوغ كان على جهة
تخيير بل اراد لا تحليلين الاد وجه اثباته من التشبيه ظاهرا اذا لا يحتاج لمبتدا الاستعارة فيه فتدل على ان
منه التشبيه بخلاف قولنا نهارك صايم فانه وقع مبتدا من ان نهارك صايم طلبين المذكورين لهما يشتركان
في الترك الى الاطراف الاشتمال على ذكر طرفي التشبيه غاية الامر ان الاولى من باب اضافة المشبه الى المشبه به والثاني
عكسه الفرق باشتمالهما من التشبيه دون الاخر حكم بل ان جعل نحو قوله تعالى ترك الزاد على القرينة
قبل الاستعارة اه لا يتجلى لان الالتفات الى حكم الباء والفتح صدر الى الوجه سلى لو على الوجه
خلية قال اذا اختلاء المصر موت قال الجوهري والمراد بليه الى السهال الكسر المبارك واختلاف الاصل
شعار يلبس تحت الثوب في تحت الربع البضاعة ترجمة بمعنى تقوى زيد القيمين زيد بالضم زيد الاستوى

عليه والا لزم رجوع ضمير الفتح كما في اسم جمع نوب او جمع ضمير الضم كما ترجع قوله ورد الفتح من وفوح
اشتمال على ذكر الطرفين اما الراجع ضمير اشارة الى المروح فذا واما اذا رجع الى الفلاة بتاويل الفيح
كما قيل فان ضمير المنية راجع الى المروح فذكر الطرفين حاصل باعتبار على المشبه به هذا وتخصيص
صايم بحلق الضمير لان نفسه من غير اعتبار كونه صايما الى فقير صايم بنهار ما لم يقع على الحق
السكاكي الاستعارة بالكناية فاجاب عن الاولين بان الاستعارة انما هي في ضمير لنسبة والثاني
في بيت حسنة مثل مشبهة لم تعتبر صاحبها بالمراد بالنهار الصايم حلقا فيكون من اضافة الصفة
الى الموصوف لو سلم فن اضافة المسمى الى الاسم فيه بحث لان الاستعارة اذا كانت في ضمير هالم يرجع حلقا
لبحث الاسود وجعل العيب بمعنى الصاحب في التنوين بخلاف الفلا فلا يصار اليه بلا دليل فيعين الجواب
فن اضافة المسمى الى الاسم قيل بالعكس وهو على الاول بان المضاف اليه ضمير والضمير في الربح حلقا
وعلى الثاني ان الصوم يمتنع ان يسمى الالفاظ التي الى التركيبين المتضمنة المسبب عن الاكل
الذي هو من البلاغة بمكان على الوجه المنزل ومن الثالث بان الامر بالبناء لنهار صار جاز
حقيقة ومخفي عليه انه اذا كان المراد بلفظ هلمان هو البلي حقيقة كما فهمه لم يكن الامر او لا حقيقة
ولا مجاز الا ترى انه اذا قلت ايم يا اسد لا يكون الامر الحيوان المفترس فضلا عن الرجل الشجاع
انما هو على مذهب الجمهور السكاكي من جعل اطلاق الاسم على الله من غير تقييد الى ان يتوقف على نحو قوله الربح
الربح استعارة بالكناية ولم يعرف انه نحو حذف الكلام جميع على التقايلين بالتوقف الى ان يتوقف على نحو قوله مثل
مثل هذا التركيب في السبع ليس كذلك لانه شايع ذايع في كلام العرب حتى عن غير تقييد منع الملازمة بين الجهاز
ان يقول بصحة لاحتمال وجوها اخر غير كالمجاز العقلي حيث استقلال ما يصدر من الباقي بالمجاز العقلي
العقلي ليس فيه التصرف في الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر اذ ليس معنى انكار المجاز العقلي انما يجوز
انما وقع في تركيب الجاهلين على من قبيل المجاز العقلي لان البلاغة بقصد الاستعارة وان
البعض كالمسلم المجاز العقلي فراد المانع ان يجوز ان يكون عدم توقف صحة مثل هذا التركيب على ان
بالتوقف على السبع ادعا كونه من المجاز العقلي وان كان من الادعاء مرة واحدة السكاكي بل الباب

النظر الجواب للمسند اليه اي الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور العارضة الاحوال
التي تطابق اللفظ متعلق المال لو تكون سببا قرينة المطابقة والقرينة على ذلك ما سيذكره
فلا يرد ان الرفع من الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه مع انه لا يحتاج عنوان هذا

اصله لكن زيد ذكره وتعريفه ونكره وغيره الى من الاعتبارات الراجعة اليه لذاته لا لاسناده
اي لذات المسند اليه من حيث انه مسند اليه بقرينة السياق وقوله لا لاسناده تخرج وتبين
استرانية الامور العارضة بالاسناد المذكورة او المسند او المسند اليه لكن ما يدل على ان
التكلم وكونه مسند اليه المسند وقدم او لحكم حرف على مسكه فحذفه الى وسيلتي بيان كون المسند اليه
اولى التقديم قيل اعترض بحث عن ان المسند اذا كان حرفه لا يكون المسند اليه اسما
فان التعريف هنا عام في المسند اليه لانه لا يعتبر كونه مسند اليه المسند حرف لطول الزمن
في الباب الثاني من هذا الكتاب ما ذكره من البحث لو كان بحثا استقلاليا لعلم المعاني وليس عن
الان مراد المصنف بالحول الذي عقد الباب الثاني من هذا الكتاب البحث عن احوال ما دعاه الامور
المسند اليه من انه لكن لك نعم في هذا على الشارح المحقق في شرح المفتاح من ان الفن الثالث بحث عن
الاعتبار الراجع الى المسند لذاته لا بواسطة كونه مسند المسند اليه فيكون ما ذكره في ذلك على
ما ذكره هنا مع ان السكاكي في الفن الثالث من قضية تكلم المسند اليه كون المسند كذا فقد بحث
عن الاعتبار الراجع الى المسند لا لذاته بل باعتبار كونه مسند المسند اليه مع ان الاصل الاعتبار على الاصل

اما حرف فهو على ما يراد الاحوال انه عبارة عن عدم الاتيان به وهو تقوم على الاتيان لما حرف
الحادث عن عدم ما اراد به عدم السابق وان لم يعتبر عدم الاحوال المتاخر عن الذكر ان يعتبر
فنسبته الى العدم الاستقلالي لان الواقع جهلا في نفس الامر هو العدم السابق اذا التحقيق انه لم يحذف
اصلا الا انه لقي ثم يسقط نحوي لفظ الحذف خاص بذلك كما سياتي لكن اختيار هذا اللفظ اياه الى ان المسند اليه
الركن الاعظم كما ترى به ثم حرف الا ان ذكر الحرف نفس الاخر ثم هذا الوجه الا القتي تقديم الحرف على الذكر الاخر
تقديمه على ما في الاحوال لكونه مستدعيا على الذكر باستلزام الحرف يعتبر التعريف احدهما بالية المتاخر
التركيب السابع عارفا وجه القرائن قيل ضمير راجع الى الحرف طبيعة المقام باعتبار انه احوال الحرف
انه عبارة عن كون المقام قابلا او ضمير راجع الى الحرف فيعني هذا الحاجة الى ان يقال اقتدار الحرف
المقام بالمعنى المذكور اكثر من قدرته على القرينة الدالة على الحرف وفي ايضا نفس السامع الى الشاهد
الى ان يتوقف اراد به حرف فاسمى الفاعل في المعنى المفعول كما سيذكره انه لا يحتاج الى القرينة بل الى
الواقع فقط ولا تحتاج القرينة الى الحرف يتحقق في الصورتين غاية في الباب الثاني القرينة الدالة على
الحرف متحققة وح يطلق القرينة بالنسبة الى الحرف الحاصل بالقرينة من ان الكلام ان تابع القرينة

لا يكون بالنسبة الى جملة المواضع الا بين قرينة تدل على خصوص المحذوف فالاولى ان يجعل السكوت عنه بيانا للمشكوك
الرابع الاجماع بجعل الحذف على الذكر لكان الاول هو ما تقرر في علم العربية ما دون الثاني وهو
تفصيل الثاني مع انه اشارة تامة بنية الاولى اذ قوله للاحتراز عن العبث يشير بوجوه الزيادة وقوله
انما يطلق له الاختصار هو السكتة بقي الاحتراز عن العبث ولكن لا ذا في الاصل اشارة الى حيث خيال
فانه يرى الاختصار الاحتراز عن العبث يشير على قوله ولا الاحتراز وحذف على المحاذاة به والحق
عموم السكتة المذكورة تغيرها كما سيشير وان تحقق الاشارة ما يكفي تحقق قوله في اولى الكلمات فقط
قال فلا احتراز عن العبث اذ القرينة التعليلية فاذكر عبث لكن لا بناء على الحقيقة وفي نفس الامر
على الكل والا فيدل في الحقيقة الركن الاعظم من الكلام فكيف يكون ذكر عبثا فيه عبث اذ لا مناقاة بين كونه الركن
الاعظم وكون ذكره عبثا لتحقق القرينة المعينة اياه وانما المناقاة بينه وبين عدم الاحتياج اليه فتصير
ظاهر المتامل وقد يقال معناه انه عبث نظرا الى القرينة اي القاطعة الذي هو القرينة والقرينة التوجيه بان
في التوجيه الاول بناء على كونه الركن الاعظم في الثاني مجرد تحقق الرمز به وفي التوجيه الاول
عبث نظرا الى انه الركن الاعظم في الثاني جاز انه نظر الى جواز تحقق الرمز به وما في الصفحة
يعترض على الترك والاستثناء والتنبيه على اداة السامع ونحو ذلك الاخير الموصول الى قوله الى الكلمات
من اللفظ او العقلي يعني ان الاعتماد على كون ذكر على دلالة اللفظ من حيث الظاهر انما قالين حيث الدلالة
العقلية بالحقيقة يكون مدار الذكر ايضا على شهادة العقل اذ الالفاظ ليست الا بارات منبها الى الوضع
باختلاف الاوضاع لاشهادة لها في نفسها ولا دلالة بعد في ذوات الكل في خرج المتكلم وانما المدار جهاز القيد
عن حيث الظاهر في قوله وعند الحذف محذوف لا يسمى دلالة العقل ايضا لان الكرة من خلق العقل كانه مستقل
محذوف لانه العقل هو الذي لا يستقل بالدلالة ان الفهم الذي ايضا كلي العقليات الصرفة وانما لم يكن مستقلا
قوله فيما سبق في لا من الحذف محل العقل جاز في اللفظ فانه يفتقر الى العقل فلا يستقر في حيث الحذف
من الدليل الاستحقاقي الفرعي وانما قال تحقيق لان الدال على الحذف في ايضا هو اللفظ الدال عليه بالقرينة
المستقلة من غير اشتراك في ليس الدال على الحذف في مجرد العقل فلا يتاتى في الصحيح
من حيث ان الحق عدم استقلال اللفظ بالدلالة فان قلت الصحيح نفسه على ان يدل بالقرائن
ربع قطع من الالفاظ فقد اذا كان امكانا في نفسه الان ما ذكر التنبيه بناء على ما استقر في الاذهان
فهم المعاني فيما ينطلق من تخيل الالفاظ حتى كان المفكر يناجي نفسه بالفاظ عقلية فالقرائن انما تدل لحاجة

على لفظ المستدل اليه وبالاستثناء على دلالة فانه في الاعتماد في دلالة اللفظ بالاخرة على ورود القرينة على الصحيح
توقف على الاخرة او اخراجا في الصحاح وفيه لغة اخرى وهي الاخرة بمعنى الى المتقدم فلا يستدل الذكر يكون
الاعتماد بالحاجة على اللفظ ولا يستدل الحذف على العقل لقوله قال لو كيف انت قلت عليه انه سلم ايرادا
طويل الى سلم وايم يقال انا عليه الاحتراز القبيل الذكر من الى فلفظة على الزمن الى التنبيه على
غير ايراد الزمان وحساب الهوى جعلت بحيث لا يتقن على الحكم بازاء ما يفيد الغرض او اختصاره
تنبيه السامع على القرينة هل يتنبه اهل الفسر فيه حذف المعطوف وابقاء العاطف ان المحذوف
المعطوف في نفسه وهو المحكوم عليه بالبطلان من تحقق ايضا تعيين ان اهم في الجواب يجري في الجواب
كثيرا ويقوم مجرى اللفظ مقام تلك الجواب جهاز اكرم ابو جهل مبلغ منه الكرامة في حق الاسلام
حديث اتيان اهل الام المتصلة فقد سبق الجواب عليه او اعتبار قرار نفسهم هل تنبيه الاول
التقديم لا او ابهام سوء او ابهاء الى مسائلك قال الشارح في شرح المفتاح الابهام الابقاء والابهام
بجود اختلاف في العبارة الاولى من الصوم لغة اليه والثاني من المعاني الوهمية وقد يقال لا يتفق
لابهام ايهام ان الصورة المذكورة انما هي حتى تحقق اسلاف اصوره الى اقوى العاملين
ثانية تبوت في الجلد وما ينبغي ان يعلم انه كما يجوز ان يعتبر تقديم حرف المسند اليه ابهام سوء
عن اسائلك او يكتفي الوقوع او عكسه او ابهام سوء السائل عن تحقيق الاهانة او ان الاكمال
وتنبيه او لحاجة نحو فاسق فاجر او يزيد ليتهك ان تقول ما رد تهك بغيره او نحو ذلك فان قلت
اذا تعين المسند اليه كان حذفه اختصارا من العبث فكان ذكره عبثا قلت لا نسلم انه العبث
خارج القصد الى الاحتراز عن العبث فجاز ان يقصد كل من الاخر ان يقصد الاخر
على ذلك سائر المكلف التي يكون احتمالها او ادعاء عائد او ادعاء التعيين او نحو ذلك لتحقيق المقام
عن اطالة الكلام بسبب تجربة في سامة او فوات فرصة او محافظة على وزن او سجع او قافية او
ذلك كقول الصياد غزالا فان المقام لا يسع ان يقال حرفا لما فيه صيادة وكان الاختفاء من غير
من ملك ضربين الاخفاء ان القائل يقول من غير الخلط على جاد وكاتباع الاستعمال الوارد على
بهية من غير لم في تسمى الامثال الجاهلية الا ان او لعن قال القعقاع بن عبد يغوث فكان مرثية
وذلك انه نذر ليذبحن جاءة على الغضب اسم جبل فرام سيرها يا ما فرمكنه وكان يرجح نحفا
بالسير وكاد يقتل نفسه فجاء ابنه مطعم فرجعا الى السير فرجى لهم بها تين فاخطاها فقال

على الفتحتين المعدول فلت الفتحتين فيه الاستراز الفعل لا يجد حدثه ذلك القصور لا يخفى ايضا
لانهم او يلج من الظلمة الى حيث لا يتمكن المتكلم به على اجراء على اللسان او السامع على استماع
ولهذا اذا قلت كيف هذا سايلا عن الواقع في بلية تقول ان سالمه الا لا يخرج ان يجري على لسانه
ما هي فيه لفظا عند ضيارة المتكلم الا لانه لا تقدر على استماعه لا يحاشه السامع وكما
فاما ذكره فلكونه في الذكر الاصل ولا مقتضى العدول عنه او الاحتياط لضعف التعويل على القرينة
او التنبيه على غباوة السامع او زيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى اولئك هم المفلحون حيث لم يقل فيه المسند اليه
لزيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى اولئك هم المفلحون حيث لم يقل فيه المسند اليه
الثانية جعلوا هم المفلحون تعبيرا عن اسم الاشارة الاولى وفيه اشعار بان الزمهم ذكر المسند اليه
احسن فيه مطلقا سواء كان المسند عند من يعرفه بسند اليه الحرام الا بكر بن اسم الاشارة تنبيه على انهم
بتب لهم الاثرة بالهدى فهو غاية لهم بالفلاح فجعلت كل من الاثرة في تحقيقهم بالفلاح
الغاية التي لا يرى بعدها ترك تبرة على حياله قال الشارح في شرح الكشاف كانت في حق المسلمين
بقوله تابعة والفاء في فهي الثرة فالاثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة التقدم والاستيلاء
بالشيء المستوجب وقوله في تبرهم متعلق بجعلت او بالظرف لاقع موقع المفعول الثاني
في الاصل الموضع الذي يتاب اليه اي يرجع اليه جعل اخرى يقال المنزل مثابة لها لاصل حول الشيء
في امرهم ثم يرجعون اليه حتى عبر عن حياله على الفرد هاهنا استعمالا لها لاصل حول الشيء
حاله اي بازاله انتهى ولم يتعرض لحيث الفلاح فقيل حيث المبتدا اعني قوله اثرة
يصلح ان يكون عاما ولذلك ان تقول الاثرة ان يتحقق العين الشكر في الغير لمعنى ثابتة
وجوه الاثرة ايضا كيلا يلزم الفصل بين الظرف ومتعلقه بالاجنبي الذي هو الخبر ولا يحتاج الى
المذكور بعد المقدر فيقال في حاصل المعنى تكريم اولئك اذا اختصاصهم بالفلاح
على حد تاء فيكون كل واحد منهما مميزا لهم عن غيرهم ولو لم يكن لهم اختصاصهم بالفلاح
فيكون هو المنزل لهم او احد او اظهار تعظيم لهم اعانة او التذكير بذكره او استلذاذه او بسط
الكلام حيث الاصغاء مطلوب لو بدل الاصغاء ما لم يسع لكان اخبر اذ الاصغاء لا يستعمل في حق الكلام
فلا يلايم التمثيل بقوله هي عصاي على هذا الى الكلام مع الاصغاء ويجوز ان يكون حيث مستقل النهاية
وشرفه نحو هي عصاي على هذا بطلان الكلام مع الاصغاء ويجوز ان يكون حيث مستقل النهاية

رهاء مطعم فاصابها فمن رماها قال المكرم لك فصار مثلا يضرب لمن يرى الفعل من غير اعداد وشدة
اعرفها لما عزم المصرع لا ذي الحزم الطالي الشدة الفائق الطبيعة وابو الحزم جوهر حاتم الطائي
جوده وكان لابن جلد الحزم بات وترك بنين فنى نجوا بها على جرهم ابي الحزم واسموه فقال
زنتوفيه اليوم شدة لعزهما لتحزم بشير الى ان احترم ابيها كان عاقا فالترسل التنفيذ والتاب
او يعني ترك نظاره الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على ترك المسند اليه واتباع الاستعمال الكلي
على ترك نظاره ان الاول لا يتصور من الكلي الى الجزئي اذ لا يعلم الى الثاني ايضا الا ان
القياسي وغيره فانه اذا سمعت من العرب كلامين حرف المسند اليه في احدهما قياسا وفي الاخر
غير قياسي تمشت بهما في مهلك على حيثيتها فقد رايت الاستعمال الوارد على ترك ولا التنافي
فيختص القياسي الرفع على المدح او الذم او الترحم فانهم لا يكادون يذكرون فيه المسند
المشار اليه التنبيه في شرح الكشاف من المرفوع بالمدح او الذم مثلا وصفا فالمرفوع
الاعراب الاقتران والترحم هذا فاقتران اظهار الاهتمام بالمذكور من جهة ان فيه زيادة ايضاح
وتعريفه بهيئة في الاستقلال ذلك الاهتمام انما يكون لمدح او ذم او نحوهما ما يقتضيه المقام
وبين ما قبله من ثمرة الاتصال الترحم لمن المبتدا يكون في صورة متفق من خطابات
وايضا في جواز الحذف تحقق الاقتران الى الاتي من الاهتمام خوفا لله اعلم الى الرفع
قوله يهم جوان بيكر دار جهاد فرح من شاهد كلا وكذا وبعوان بيكر الاولى المنازل رجع كلا وكلا
وهذه طريقة سيرة عنوم وهو يكون المسند اليه المحذوف هو الفاعل مع جريه مسند الفعل
المفعول ولا يفتقر جواز الى القرينة الدالة على تعيين المحذوف بالى مجرد الفهم الرابع الذوق
قول الشارع لعدم الاعتناء بشان قائله وانما المقصود ان يقبل الجوهر من غير وقد يكون حرفا
اشعال الجملة من الفعل بسياق الاكبر كقوله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم
التي الحالة او الطريقة ففي الحذف فائدة لان حيث في الذكر اعتبر عند الاستاذ بان الموصول لكونه اسما
لا يقتضي كونه موصوف قبله فلا حذف هنا الى والاشعار المذكور انما هو من ايهام الموصول
وقد يجاب بان الحذف على قصد اسرع في الايمن ينبغي في تعليل الحذف والاخر تنبيه بدل في صحيحه
الفاعل فيما في المفعول مثلا وقوله يهدي للتي هي اقوم من قبيل الثاني في نظير ضرب بيان الكثير
في الموارد ولا يفتقر المعدول له منه فان قلت ايضا ان هذا كلام مع قيام القرينة فالاحتراز عن العبث

بان الاحضار ثانيا لا يخلو اما ان يكون واقعا بعينه او بجنسه اذا كان بعد الاستدراك ولا يكون
بعد المستدرك في الجملة فان قيل هذا القدر من الاولين فيه بحث لان الاستدراك اما ان يكون
بالعلامة هكذا او بالعلامة لاحضار المستدرك الذي في ذهن السامع باسم مختص به او بالمستدرك
ان قلنا باسم مختص به يتعين من قوله بعينه وابتداء الكيف واحضار محل الرجل في قولنا مررت
به مررهم باسم مختص لان لفظ مررهما مختص به فلا بعينه حينئذ لا يصح كما ان لفظ مرر به مختص بعينه
وانما لا يكون مختصا ان لو اريد بلفظة الرجل فرد معين من افراده من حيث هو فح يكون مجازا
في الحقيقة وكذا المعرف باللام الجنسي في قولك الرجل خير من المرأة مختص بالجنس لا يطلق على غيره
وضع واستعمال لا يخرج بهذا القيد ولذلك بقوله ابتداء بل بقوله بعينه واما السبب به التعريفي
شرح المفتاح من المتقدمين ان المعرف باللام الجنسي قد يقصد به فرد منه لا على التعيين ويوضح
فيخرج بقيد الاختصاص اعني اسامي المعارف والمركبات فيه نظر لان المعرف باللام الجنسي يقصد
به الفرد المنتشر فيدخل في الجنس الموضوع له والقصد الى الفرد انما يفهم من القرائن الخارجية
فيخرج الذي فليكن الكلام من ترك القيدين الاولين هكذا او بالعلامة لاحضار المستدرك
السامع باسم مختص به من غير ان اختصاص الاسم مستفاد من وضع الشركة فيه فلا يدخل
سؤال الاعلام انما يتوجه اذا كان قيدين قيود التعريف على الوجه الذي ذكرته فيه خيال غير
مذكور فيه لانه لا يكون ان يقيد بوجه سقط الاحتراز الا على ما ذكرت وقد تحقق من كلام
ان خبره في قولنا باسم مختص به راجع الى المستدرك الى المعين من حيث هو معين على ان
المذكورة ايضا اعتبار قيد التعين محقق فلا اعتداد بالاعتراض الوارد على التعريف بقول الشارح
لان الاسم المختص يتحقق بعين المسمى لا الاسم فيه مسامحة وانما يتحقق المسمى ولا يقال لان الاسم المختص
لان الاسم المختص يتحقق بعين المسمى لا الاسم قلنا هو التسليم ان ذكر الاسم وانما هو تحقيق قال العلامة
فالاولى ان لا يتعرض لها فيها لا يصح الاحتراز عن الجمع بين الحقيقي والتعريفات فوجب الجواب بان الاسم المختص
في العلم فان المراد بالاختصاص الاختصاص في الجملة والجزء مختص به تقاطر بين العلمية والاستعمال
وان كان في الاصل موضوعا لذات لما الجهة الحاملة بالقواطع انه ليس بحكم الوضع وقوعه صفة قيل
لا يخرج بقولنا باسم مختص بقولنا بعينه ان نظر الى ان مفهوم يحكى في الاصل او بقوله استدراك
الى الفصل العارض عن الاستعمال كما هو الظاهر لو سلم ان الاسم المختص يتحقق ليس الا العلم بناء

الاحضار

الاحضار انما الحلية فاذا تمت الجزئيات الدالة في العلم انما يكون بواسطة قرينة بعينه لو لا
لتقديم الذكر الاشارة والعلم بالسلة والنسبة ومعنى ذلك ولا يخفى على المنصف ان الوجه
اولا وذلك لان قيد الاستدراك على ما ذكره هذا القائل خرج سائر المعارف والكون قوله
باسم مختص فايدة سوى تحقق العام والمعنى ما ذكره الشارح فالاسم المختص وان كان مختصا
بها لكن يكون لظهور القرينة السابقة بعد تحقق العام قابل سند اليه اخراجه لقصد
في الذكر عن الاحضار في العلم ليس في اول زمان ذكره بل بعد زمان ذكره لو صح لانه سبق
بتقديم العلم به وان اغمض عن ذلك فالاحضار اول زمان الذكر محقق في خبر الحكم
والمحلية لا يفهم منها فيه الا التعيين فليتامل وقل هو الله احد يحتمل ان يكون
والله خبر واحد خبر ثانيا او بدلا من الله بناء على حسن ابدال النكرة الغير الموصوفة
من المعرفة اذا استقر بها ما يستقر بالبدل منه كما ذكر الزمخشري ويحتمل ان يكون خبر
والجملة خبر ويقدر الاخبار بالجنس بمعنى انه احد في وصفه مثل الوجود
العبادة ونظايرها والجملة الثانية لا تركيب فيه اصلا على الوجهين بخلاف ما ورد على الاعتبار
ولا يكون مثل زيد اسم الله اصله الاله حذفت الهمزة وعوضت عنها حرف التعريف
لما كان الاصل هو الاله وفيه ما لا يخفى لكن حرف التعريف عوض عن الهمزة المحذوفة لا
حرفا في الاصل وجوابه بعد تسليم عدم جواز اجتماع العوض والمعوض عنه في
التعريف الاله من قوله اصله الاله من الحكاية لا من المحكي ومراده ان الاله اصله الاسكاف
كما ذكره في تفسير القاضي وانما دخل حرف التعريف في خبر المبتدا افادة الحكم في زيد المبتدا
اشارة الى عدم ارتضائه قول سيبويه بما يجوز ان يكون اصله من ما يليه بمعنى
واحد وسيد عدم الارتضاء ما ذكره في شرح الكشاف وهذا كثير وان الذي في الكلام
واستعمال الذي العهود واطلاقه على الله يرجح جانب الاشتقاق من الذي ولو سلم ان حرف
التعريف في المحكي في قول المضاف محذوف وفي عوضه الاسم حرف التعريف
كما صرح به القطب في شرحه الاهم الاصلي سبيل التنزل وذو الاول هو الاظهر وفي الوجه
حرفا الهمزة على غير قياس لا قياس حرف الهمزة فلا يجوز كما في السابقة وان نقل الحركة يبقى
على وجود اللام المتوقف حرف الهمزة لان العوض لا يؤتى به الا بعد المعوض عنه فلا

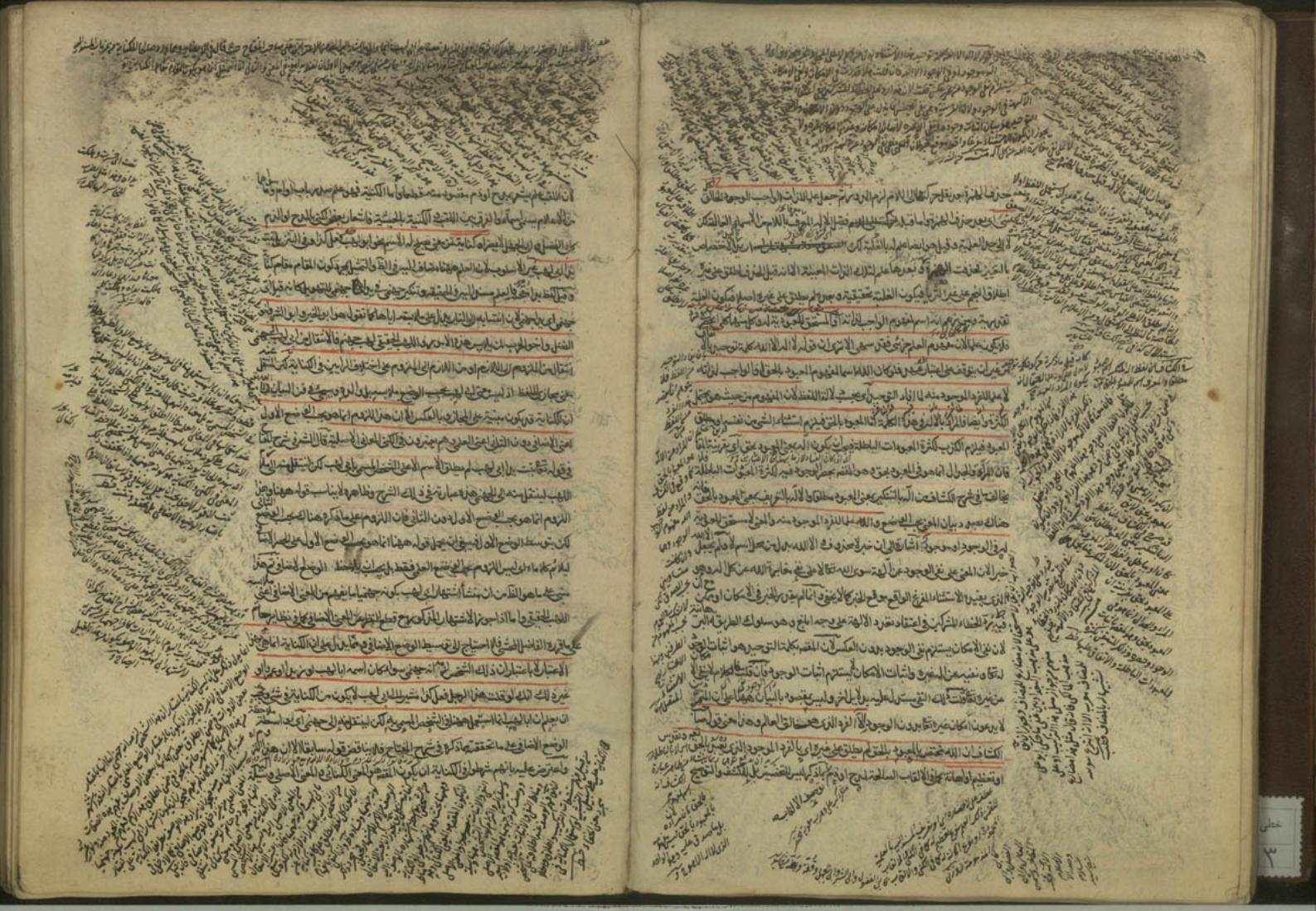

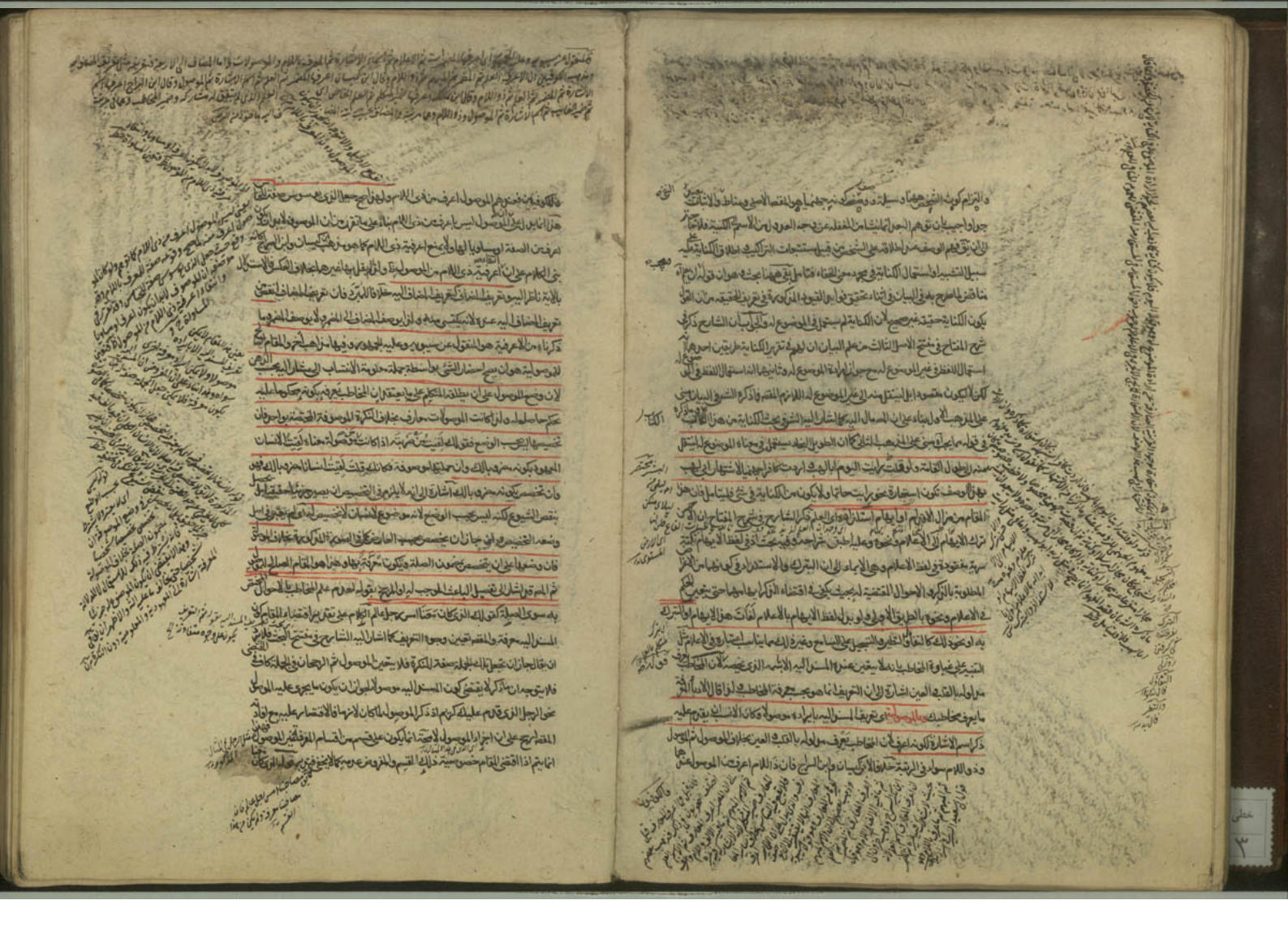

ثم صرح بان قوله ثم يتفرع على هذا اعتبارات لطيفة بما جعل ذريعة الى كذا وكذا اشارة
الى جعل المسند اليه موصولا مومئا الى وجه بناء الخبر فيجعل عليه المسند في عنوان الذي صلة
وان التوضيح وان الذي يتوهم لهم لعدم تحقق السببية وهو لم يتعرض لذلك اجابة عن
المعنى بان مراده من العلة علة اسناد الخبر الى المبتدا وبناؤه على الاعلة ثبوت تلك الاسناد كما
وفيه بحث اما الاولى فلانه ان اريد بالايماء الى علة بناء الخبر الايماء الى الكاف العلة ففيه انه يصير
بها فلا يصلح الايماء وان اريد الايماء الى علية المسند من جهة ان ترتب الحكم على المشتق مشعر
عليه لما اخذ فيه من ذلك الترتيب فما يدل على علية المسند لثبوت الخبر له لا اثباته وليس
على ايهام يفوت جعل الايماء ذريعة الى التعظيم اما على الاول فلان ذكر العلة كما عرفت بنفسه
او على العلة لم لو اسكانا بان الظالمين في قوله تعالى ان الذين
يستكبرون الاية بيان سبب عاقبة المستكبرين وفي قوله الشاعر ان الذين سمك سماء البيت
رفعة شان الشاعر وكذا في الوعاق الاية لاخذ المتكلم استكبار الكفار بحيث مجرد ذلك يكفي
دخول جهنم بهم ولاخذ سمك السماء مجرد ذلك بحيث يطلب بيت الشرف له فان هذا امر
كما لا يخفى على المنصف فتامل ومن الناس من افتى الشارح في تفسير الوسيلة العلة لكن هو بعيد
بان معنى قوله ثم يتفرع على هذا اي على ايراد المسند اليه موصولا من غير اعتبار الايماء فلا يتم
في الابيات المذكورة ايماء اراد به العلامة التوربشتي وقد بينا هناك في ابواب تقسيم الاسناد
والجملة ان الشارح المحقق صرح في شرح هذا التركيب بمعنى الخبر والمجرد بالمعنى وبعد خبر الى
الناس يقول الذي الا العكس حتى يرد انه لا يتوهم بهذا الاخبار بانه وكيف ان يجعل ما يتوهم
من الناس يتابع غيره في مثل هذا الكلام فانه ينافي الانسانية بحيث شان ينبغي ان يعد من
من جنس الكلب ان لم يسلم صحة هذا التوجيه الذي ذكره الشارح وسوق الكلام يتاذى على فساد هذا
عنوان المنصف قد يقصد الموصول الى تشويق التجهيل او التحقير او الترحم او نحو ذلك كقولنا الذي
الذي اكرمك او اهانك او الذي يحيي اولادك ويؤدبهم مولاه وقد يكون الذي كما يحيي ابا الذي
نزل عليه الذكر انك لمجنون ولطائف هذا الباب لا تحد وتضبط اذ يشار لفظ اسم المسند اليه
القريب في قوله ثم يتفرع على هذا بعد الاشارة البعيدة في قوله وان يؤد بذلك الى جعل
موصولا يكاد يصرح بالاشارة الى الايماء اي تعريف المسند اليه باسم الاشارة حتى

من الحقيقة وفرد او فردين او اكثر فيه مساعدة الظاهر ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما ينضم
اليها من التشخص لا نفس الحصة المفردة منه لانه لا يحمل المفسدة فيما سبق نحو جميع المركب بحسب ما يقبل
اطلاق اسم الفرد على الكل لا نفس الجزئيات المحمولة في المعنى بالخارج هو المفسدة مع العبارة فح لا تساوي
واحد بحسب ما الى قوله موجودة فاذا اذا ذكرت ولقيت وذلك لانه من دلالة الاشارة او كناية عنه والمذكور
كالانثى اذا كنت المذكر الذي خاطبت امرأة على ان كالانثى اي وصف بها والانثى اشارة الى السبق
ذكره صريحا في قوله تعالى فلما رأت رأيت ذكرت لك اني بطني محررا فان الفتاة لما كان يعم الذكر والانثى
لكن الصريح هو ان يتعلق الدار بالجنس وتعلقه بالمذكور لما كان للذكور دون الاناث وهو السبق
هذا من اقسام الكناية المسماة وهي الكناية المطلوب بها غير صفته والانسية وهو ان يعبر عن صفة
من الصفات المختصة بالذكر كالشارة فقوله لكن الغرض انما كان للذكور يعني لما كان الغرض مختصا بالذكر
على انه مطلوب بها فان هو الذكر وهو ليس بذكر صريحا بل ذكره ضمنا وهو الغرض وقد يتعلق
من تقويم ذكره لعلم الذي هو به بالقرائن ضمن ضرب الامر الذي يدل الاسم وجود وقوله الحكم
ليس تعلق الباء في قوله من لام العهد الاشارة الى الماهية كما في وصف المشار به واسم الاشارة
يعني ان الرجل وهذا الرجل او الاشارة الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى الاسامة لما من قبل اشارة
الصفة الى الموصوف فاذا بيانية اي مفهوم هو مسمى الاسم الجزء من الاسم ثم اقتضاء الاشارة الى نفس الحقيقة
التعريف باللام انما يفيد اذا لم يوجد ما يفيد اعني الاشارة الى نفس الحقيقة لكن جوهر اللفظ
لا الالة من غير اعتبار المسمى فيه بين الافراد اتفق الى الرجل خير من المرأة ومنه اللام الاولى اشارة
المعرفات يعني الانسان حيوان ناطق والعلة لفظ موضوع مفرد ونحو ذلك لان التعريف بالماهية
وقد يأتي المعرف باللام الحقيقة لواحد من الافراد باعتبار عهد ذهني في الذهن مطابقة ذلك الى
الحقيقة يعني يطلق المعرف باللام الحقيقة الذي هو موضوع للحقيقة المتصورة في الذهن على فرد
من الحقيقة باعتبار كونه موجودا في الذهن جزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا لها
كما يطلق المعنى الطبيعي على كل جزئياته فح اعتبار الله وقد يأتي للاستغراق من لام
بلام الحقيقة في الذهني مستوفي في جميع الماهية والعوارض فهو من قبيل اطلاق العام على الفرد

وجه

وجه الرفع ظاهر من كلامه والمقول المعنى صيغة اسم الفاعل من الاتحاد بالحاء والواو الى الهمزتين
كما ينبغي مقولة فيما التعود باعتبار الوجود او من صيغة المفعول من الاتحاد بالجيمين والواو
في هذه ايضا هو هو ان مدلول الاسم المكان وهو الفرد المنتشر عنه كما سيصرح به والاشارة
مدلول اللام هو الاشارة الى نفس الكلمة لا الى الفرد المنتشر فاطلاق الكلمة
باللام عليه حيث هو حقيقة فاذا جاءت الى ما ذكره من القرينة قد اول وذلك من قيام قرينة تدل
ليس التعود الى نفس الحقيقة من حيث هي هي بل من حيث الوجود لا من حيث وجود هذا في ضمن
جميع الافراد في بعضها كقولك دخل السوق حيث يدخل في الخارج فان قولك ادخلت قرينة
دالة على ما ذكرناه وتحقيقه انه موضوع الحقيقة المتعودة في الذهن وانما اطلق على الفرد الموجود
باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فجاء التعود باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع انما جاء التعود باعتبار
ان المدلول الفرد المنتشر الذي يصح ان يكون هذا وذاك لا المعين المشخص والفرق بينه وبين المنكر كما
الذي يعين علم الجنس المستعمل في فرد وبين اسم الجنس نحو اقبلت اسامة او اقبل اسامة وسامة
لو اسمين احاد جنسه لا دلالة على الواحد اطلاق على السامي وضعه وسامة وضعه الحقيقة
المتحدة في الذهن واذا اطلق على الواحد اطلاق على السامي وضعه وسامة من جهة فاما
اردت الحقيقة وانه من اطلاق على الحقيقة باعتبار الوجود الذهني ضمنا فكذا النكرة بعين
ذلك الاسم بعض جملة الحقيقة محمولا خل وقابلا للمعرف نحو ادخل السوق فان المراد به
نفس الحقيقة والجنسية متفاوتة من القرينة كما الرجل مثلا فهو كلام مضمن بالقرينة المجرد
ودون اللام اذن بالنظر الى القرينة سواء وبالنظر الى انفس الحقيقة فان واليه اشارة قوله هذا
في الجزئي كالنكرة يعني من اعتبار القرينة وان كان في الانفس يجري عليه احكام المعارف من
مبتدأ او فاعل او صفة المعرفة وموصوفا بها وكذلك لعلم الجنس في هذه الاحكام المعنوية
هي التي انسب تعلقها الى الحكم بكونه معرفة وكون عنوانه مسامة على حتى تعلقها انما تعلق
حيث قال الضمير الذهني جنس في المعرفة من النكرة وقيل جنس اولى المعارف وقيل
من الاول وبعد ما ذكرناه تقرير كلامه ان عود الضمير في قوله وقد يأتي الى المعرف بلام الحقيقة اولى
من عوده الى جملة المعرف باللام كما يشعر به لفظ الايضاح حيث قال والمعرف باللام قد يأتي
لواحد باعتبار ما يتبادر الى الذهن يعني ان قال ان كان باللام فانما اللام اشارة الى عهد بينك وبين مخاطبك

قال الايضاح المعرف باللام قد يأتي لواحد باعتبار ما يتبادر الى الذهن لا يعني استرعه
باعتبار معنى المعرف باللام

ولا الارادة نفس الحقيقة قد تكون هذا المعرف في المعرفة النكرة بعامل حاملة النكرة كثيرا واعلم ان الماهية
ليس فيها شائبة الوحدة كما ذكرنا وهي بشرط ان تعرفت بلام الجنس وقصد بها الماهية
ولا فرق بين حقيقتها وذكرها الا باعتبار ان في المعرف اشارة الى حضور هاهنا دون المنكر على قياس
ما سبق فاسم الجنس المنكر المعرف بلام العهد الذهني كما يجوز ان يعامل المعرفة في الاريد به الفرد المنتشر
حاملة المنكر كما هو المشهور يجوز ان يعامل في ضمن المصادر الا ان ورد وفي الاستعمال الصريح
عنه الا ان فاستعمل وصف بالجملة الى قوله تعالى الذين يستمعون احسنه فقد اتبعوا
ثم خرج عطف الفعلية على الاسمية بتأخير عطف الجملة وقوله لا يعني معنى الامر في الامر غير مرة
اي تصرفه واراده او لا يعني الاستقلال به والانتقام منه من عنانه الامر اي اهتمي في فاذا ثم في
بيان تفاصيل الامر اعني الامر والاضداد كان التالي اعظم من الاول تشبيها التابعين ايضا
في الفضل بتابعة بين الحادثين في الوقت في التبرك الى الجمار بحمل السفار اعني الجمل مستقلا
وقيل لا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون من يقول لا يستطيعون صفة مستضعفين
او للرجال والنساء والولدان لان الموصوف ان كان فيه حرف التعريف فليس الشيء بعينه كذلك في الكشاف
وهو صريح في ان اللام في المستضعفين حرف تعريف كما سنذكره عن قريب ان كان اسما موصولا
يصح هذا ايضا لان الموصول ايضا يعامل حاملة هذا المعرف كما ذكره صاحب الكشاف ان الذين
عليهم لا توقيت فيه اي لا تعيين بقال وقت اذا حدده وعينت فان تعيين الموقوت بالاوقات
وحاصل المعنى لم يرد بالذين اثبت عليهم قوما بعينهم فصح توصيفه بغير صح كونه نكرة وان كان
مضافا الى المعرفة التي تعلق في الابهام وقد يجعل غير حرفة بناء على ان تعلق المنعم عليه بالمغاير الضمير
عليهم فتح وقع كما في قوله عليك بالكسر تنفير السكون معنى من الوجه يصح جملة الموصول وصلته
كان فيه توقيت ولا فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثم قلت لا يعنيني
عليهم وصفا لذات قلت المعرف بلام الحقيقة وعلم الجنس اذا اطلقا على واحد كما في نحو ادخل السوق
ورأيت اسامة فقبلة الحقيقة هو ام مجاز قلت بل حقيقة حقيقة خبر مبتدأ محذوف والجملة
على مقدر اي ليس هو مجاز كما قيل بل هو حقيقة واعترض عليه بان الموضوع الماهية المطلقة
والمستعمل فيه هو الماهية المخالطة فلا شك في تغايرهما فينبغي ان يكون مجازا واجيب بان الموضوع
هو الماهية لا بشرط شيء وهو متحقق في ضمن الماهية المخالطة فالمستعمل فيه ليس الا الماهية لا بشرط

شيء

شيء والفرد المنتشر انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا باعتبار مطابقة الماهية المعهودة فلذلك
بهذا الاعتبار سمي معهودا ذهنيا هذا ان لم يستعمل الفهم ومع له لان معنى استعمال الصحيح في المعنى ان
يكون الفرض الاصلي طلب الافهام في ذلك المعنى قصد ارادته منها فانت اذا اطلقت المعرف واعلم
الذي يريد على الاحسن فانما اردت به الحقيقة ولزم من ذلك التعود باعتبار الوجود واستلزام
فهو لم يستعمل الافهام مجازا ان يستعمل هذا في حيث وقد يقيد المعرف باللام المشار الى الحقيقة
الاستغراق يعني ان الانسان لفي خسر الخبر باللام الى الحقيقة كان لم يقصد بها الماهية من حيث هي هي
ولا من حيث تحققها في ضمن الافراد بل في ضمن الجميع بدليل صحة الاستثناء الذي يعمله وهو الاستثناء
سكت عن

ذكره في تحقيق ان اللفظ الدال على الحقيقة باعتبار وجوده هل في الخارج فاما ان يكون في الجميع
الافراد او لبعضها او لا واسطة بينهما في الخارج فاذا لم يكن البعضية لعموم دليلها وجب
ان يكون الوضع لها هذا يطلق صاحب الكشاف حيث يطلق اسم الجنس على ما يفيد الاستغراق
كما ذكر في قوله تعالى ان الانسان لفي خسران اللام الجنس وقال في قوله تعالى ان الله يحب المحسنين
اللام الجنس فيتناول كل محسن لكثير لما يطلق ويقصد به المفهوم من الحقيقة كما ذكر ان اللام في
الجمع لام الجنس في الاستغراق والحاصل ان اسم الجنس المعرف باللام اما ان يطلق على نفس
الحقيقة من غير نظر الى ما صدقت الحقيقة عليه من الافراد وهو تعريف الجنس الحقيقة ومعنى
علم الجنس كاسامة واما على حصة حصة منها واحد او اكثر ان جملة وهو المعهود الذهني
ومعنى علم الشخص زيد واما على حصة غير حصة وهو المعهود الذهني ومثله النكرة كرجل
واما على كل الافراد وهو الاستغراق ومثله كل مما في النكرة مضافا جاء الرجل بكل الاسد
في المعنى بما لكل هذا على من جنس الجنس واما اذا اخذ من الحالين يحصل المثل بالمعرفة
وفائدة التقييد انه اذا كان مضافا الى المعرفة كان الذي يكون له لا حالة الاجزاء الافراد كما
اشار الا انه لا خفاء في تعريفها من بعض الى تعريف الحقيقة فانه ان قصد به الاشارة الى الماهية
من حيث هي هي لم يتميز عن اسامة الاجناس التي ليست فيها دلالة على البعضية والكلية بعض
هي وذكره الرجعي في الذكر وان قصد به الاشارة اليها باعتبار حضورها في الذهن
لم يتميز من تعريفها المعهود هذا حاصل الاشكال الذي ذكره صاحب المفتاح على هذا المعالم
جوابا لا انه مع تميزه من تعريف المعهود على هذا التقدير لان النظر في المعهود الذهني

جاوز الحقيقة فان التعريف الى نفس الماهية والمفهوم باعتبار كونها حاضرة في الذهن كان الاظهر
ان يقال وجوب السكوت ان اريد عدم التعريف من تعريف الجمهور عدم الاشتراك حقا فالمدار تركيب
والشارح البيضاوي اجرى هذا والحقيقة وفي الاخرى والمستند وان اريد عدم الاشتراك في معنى التعريف
فانتفاء التالي ممنوع كيف الاشتراك في معنى التعريف ولا معنى للتعريف الا التعيين والاشارة الى انه
المحقق هلك جلاء التحقيق وسكت الذهن بين اعتبار المعنى لجمهور انهم ما اعتبروا الفرق بينهما الا بحسب
الاضافة حيث قسموا التعريف الى التعريف بالمعنى وتعريف الجمهور وبين الشرح بانه المثال البين
هو المستند فتعريف الجمهور وان كان للحقيقة فتعريف الحقيقة كان جعل عدم بيان الاشتراك الى الشق
الثاني فالمراد فيه غاية ما يدل الم يتعرض له وبين انهما ان اعتراض الفاضل المحشي بقوله تعالى
المعنى يجوز ان يكون الشركة بعدم اعتبار الشيء السابق باعتبار الجمهور ما اورد الفرق بين الاشتراك
والشركة مع انه اورد الفرق بين المعنيين اشارة الى الجواب بان الفرق بينهما لما كان بحسب
الذهن غير ظاهر في اسلوب الاعتبار بحسب الذهن لم يكن يتعقبه فيجوز ادخال الاشتراك عليها
لا يجمع بين المتنافيين فاشار الى دفعه بان عدم اعتبار المعنى ليس بمثابة الفرق بين الشركة
باعتبار المعنى واعتبار عدم الجمهور وهذا الى الاستراق ضربان حقيقي وهو ان يراد كل فرد مما يتناوله
اللفظ بحسب اللغة على حكم الفرد الشهادة لا بل كل فرد في حقيقة وعرفي وهو ان يراد كل فرد مما يتناوله
اللفظ بحسب عرفهم الخاص الاسم الصناعة او بلد او محلة لا الاسم المفهوم عرفا لا الاسم
الذي يا فان قلت الصناعة جمع صانع والاسم في اسم الفاعل المعنى اسم مفعول للاسم فتعريف
عرفي اعتبر المارة في كان التعريف بحسب مذهب الصوفي حقيقي قلت الخلاف انما هو في اسم الفاعل والمعنى
بمعنى الحدوث لانهم يقولون انه فعل في صورة الاسم والمعنى اجوا وان كان بمعنى الماضي لكن
في معنى الحدوث من نحو الذي هو الكافر الصانع والمالك فهو كالصناعة المشبهة واللام فيها
حرف التعريف اتفاقا وكلام الكشاف المفتاح يشير عن ذلك في غير موضع ولو سلم فالمراد تقسيم الحقيقي
الاستراق ولو كان يجري في تعريف او غيره والموصول الا يناقض الاستراق عن الاسم الذي يأتي ذلك
الاذن واضرب الفقهاء الاسم وهذا كما استراق الفرد سواء كان يجري في التعريف او غيره واشمل
قوي سبق تصريح الشيخان اشارة المصدر بغير المصدر حتى ذهب ان بناء كون المصدر المشتق يصح
العدم فهذا القضية كلية لاسهلة كما فهم وبذلك تبين وجه الاعتراض الآتي نعم عبارة المفتاح

يجري بالحكم حيث قال والاستراق الفرد يكون اشمل كما حققه الشارح هنالك وهو لم يفرق بين العبارتين
فقد قال ما قال من استراق المفرد والجمع لانه يتناول الجمع واحدا واحدا والاستراق واستغراق الشيء تناول
كل الشيئين بين وكما في جمع الواحد واستغراق الجمع تناول كل جماعة جماعة ولا ينافي خروج الكل
والاثنين بل الصحة رجال الدار فتعريف العبارات معنى الجمع لانفهام حال الشيء منه ولم يجعلا
فيه فرق بطلان عدد الاثنين مثله وقد يكون عدد الواحد الجنس كان فيها رجل او رجلان وكذا
لا رجل فانه لا يصح اذا كان فيها رجل او رجلان وانما ورد البيان بالتي لنفي الجنس لا ينافي
في الاستراق بيان ذلك ان الشركة في بيان الفرق والاستوفام ظاهر في الاستراق عند عموم
الاستراق حتى لا يرجع الاستغراقية تعرضا حاكي رجل او رجلان فانه يحقق عموم الا
استراق الشركة الاصحاب ظاهر في عدم الاستراق فيستعمل فيه مجاز الكبرى المدعى بحقيقة
حين زيادة وقليل في غيره وعموم نفس ما تقع شمول العلامات بالعلوم المعنوية قيم غير
منه ولا التيم بتيمم فرا المعنى المرسل وقيم على سبيل الجمهور اعتبر فتعلم والمعنى الجهاد المتر فكان
الله من يتبع الشهر وعموم الشهر بالمعنى ادوا قيم الشيء الى اصابكم الى الزينة المعنوية بالمعاملة
التي تحمل ولا تعتبر بالذات الشركة من ظاهرة نحو الحلي او فقرة نحو الحل
في الدار الشارة الى ذكره العلاقة في تعجيب بناء اسلام هو الذي كان مفرد اسم متغير المعنى من جهة
عنوان لا للشبهة بل ليس بمعنى الاستراق كما قيل في الشافي ان تقييد بالتي لنفي الصريح قوله
في تالي وهو البيان لا الاستراق على الجمهور نفي الاستراق حتى لا يجوز رجل في جاني من رجل او لا رجل
الدار رجل او رجلان والى هذا اشار صاحب الكشاف حيث قال ان قراءة لا ريب فيه بالفتح تنفي الاستراق
استراق وبالرفع تنفي وهو ان يقول الوسم كون استراق المفرد اشمل في الشركة المنفية فلا
ذلك الكلي المعرف باللام والجمع المعرف الاستراق يشمل الافراد كلها فهو تحقيقات القضية السابقة
ظاهرة في الحلية وان الاعتراض بحسب عليه وفي قوله ولو سلم اشارة الى منع كذا الفاضل حيث تقرير
وقد تقرر المنع المقابل بوجه اخر وهو ان يقال ان اريد ان رجلا من رجال الصفات فهو ظاهر
والا لا لا رجل الذي العام وان اريد ان يقول رجل من رجال الصفات فلا يلزم الان يكون
نفي المفرد اشمل من نفي الجمع وهو لا يستلزم ان يكون الكلي المفرد اشمل من الجمع وما كان جوابا بخلاف
المراد ان رجلا من رجال النفيين لما كان في حكم النفي المفرد اعم واشمل يعني انه يتناول في حكم النفي بالكلي

الجمع فيه كما ورد التسليم ولم يصح بالنفي على الفرد كما ذكره الكفرانية الاصول والمعنى وله اليه الاستثناء
وصح به انه التفسير في كلام وقوع التنزيل من على التنزيل لمن اعلم غيب السموات والارض وعلم
الاسماء كلها واذ قالا الله اسجدوا والله يحب المحسنين ومن يحب من الظالمين يعني والله
يبين الحق الله العالمين لا غير ذلك وله ان يرجع بلا خلاف نحو ما في القوم او الصلاة الازيد او الا الازيد
صح استثناء قوله جاني كل جماعة من احاد الازيد اعني سبيل الاستثناء المتصل فيه يجب ان يكون
جاني فرد لهم على عشرة الا واحدا وقولهم من بينهم من الا الاسلام الاستثناء المتصل يظهر بهذا
في الاستثناء المتصل لكون المستثنى من افراد المستثنى منه ليكون بين الجزائية فلا يصح استثناء الكل
عن الجمع المعرف باللام الاستراق على الزيادة كما واحدا وواحدا وبين الظاهر ان استثناء الكل كما جزء
فالاول من وجه الفرق بينه وبين المثالين الاولين حيث فيهما الاستثناء المتصل صح ان المستثنى
من افراد المستثنى منه في حيز ما يقال وجه الفرق ان الحكم اما بالنظر الى اجزاء المستثنى منه او الى
ثباته فالاستثناء المتصل في الاولى بالنسبة الى كون المستثنى منه جزءا وفي الثاني بالنسبة الى كونه جزءا
فقوي الكلام على عشرة بالنظر الى الاجزاء فيصح ان يقال الا واحدا وعلى سبيل الاستثناء المتصل وقيل
جاني كل جماعة بالنظر الى الجزئيات فلا يصح الا على سبيل الاستثناء المنقطع الا ان يقدر في الجماعة جماعة
فان قيل المفرد يقتضي استيعاب الاحاد والجمع لا يقتضي الا استيعاب الجموع حتى ان من حلف لا يدخل
جاني كل جمع من جموع الرجال ويحنث لا يبقى جزء من الواحد والاثنين من الحكم عند ان المفرد فلما
لو سلم لشارة الى ما سبق ان يبقى لا يقتضي الاستيعاب الجموع حتى ان من حلف لا يدخل جاني كل رجل
وجهه ما اشار اليه الشريف حيث قال هذا المعنى يستلزم تكرار الشرط عموم الجمع المستغرق لان الظاهر
ان جماعة فيه في جمع غيره بنفسها وتوجه من الاربعة في المستوفاة فلو اعتبر كل واحد منها ايضا
بالنقول الظاهر حيث هو كل جماعة فكون معتبرا في الجمع المستغرق فلو اعتبر كل واحد منها ايضا
تكرار المحتمل اولى لذلك نرى الائمة يفرقون بين الجمع المستغرق ما يكل واحد واحد واما المجموع حتى
يجمع هذا ما ذكره الفاضل المحشي فيه بحث لان مثل هذا مما قوي في التنزيل عن كل حزب بما لديهم فرحون
وكلا الفريقين فرح سالمهم وكلا دخلت امة لعنت اختها الى غير ذلك فلا وجه للعدول الى التفصيل
ان يقال ان اريد بلزوم التكرار في مفهوم الجمع المستغرق لزوم في المعنى الحاصل فهو ممنوع لجواز
انه يلزم ان لا يحفظ الحاكم ثبوت الحكم للثلاثة مرارا متعددة تفصيلا فهو ممنوع وان اريد لزوم ثبوت الحكم

فيما اولى اليه في قولهم انها استعمالا الاضافة بالفتح الجر سبيل رفع بولس كما كسا وعطف بيان لذات
بعض فتت او لان لا طريق الى احضاره سوى الاضافة بعض الامر بالباب قال بعض الفاضل
المراد انه لا طريق حاضر منوي في ذلك الوقت سواه او لانه ان حضر بطريق الاضافة يستمر حكمه
طريق الاولوية وان امكن كالنوع اعتراض الفهم في شرح المفتاح وهو قلة الفاضل المحشي
وانت خبير بان البحث في تركيب البلغاء والقوانين طريق الاضافة يجوز ان يكون حاضرا
عندهم ودون طريق الاولوية بل الايجاد يصح لا لافادة الاضافة جنسية وتيمما اقول لهم ذلك
على خبر الى الامر الغيبة من ايجابها بعض جنس الخبر اي وذلك لان الاسم المنزه حامل معنى الجنسية
والفردية فاذا اضيف اشارة هي من خواص الجنس ومن الزم علم ان التنزيه الى الجنس بالوصف
في نحو قوله تعالى لا اله الا هو يعلم ما يسمى وانشاء الله تعالى **ولما التنكير** فالافراد التنكير
المسند اليه المقصود الى فرد غير معين مما يصدق عليه اسم المسند نحو وجاء رجل من اقصى المدينة
يسعى اي النوعية او المسند الى الجمع منه نحو وعلى ابصارهم غشاوة او نوع من الاغطية نحو
يتعارفه الناس وهو غطاء الشمس من ايامنا الله تعالى وفي التنكير اشارة الى التعظيم نحو غشاوة
تجلي بصارهم بالحلية وعيون يتبعلون بها الادراك لان القصد بيان تعدد حالهم عن الادراك
والتعظيم اولى لعلو او في بادية او التحقير نحو انه بلغ من ان تلاع شانه اي عظم
سلطانه الا يمكن ان يتوجه كقول ابن ابي السوط له حاجب عظيم وانه عظيم وكل امر شيء
اي جميعه وليس من طالب العرفي الاحسان حاجب حقير فكيف بالعظيم يمكن ابقاء معناها
الظاهر فالمنافي صدق ذوي من احسان طالب العرفي لا معنى للمنع عن ذات الطالب يمكن ان
يجعل المعنى في ابي شان طالب العرفي وجعل التنكير التلفي على التحقير سلوك طريق الرجحان
في اداء معنى القصد حسن مقابلة تنويه التعظيم تنويه التحقير في الذكر بعض كامرة القسم
من ان الوجه حمله على ظاهره حتى يكون منطوقا الصريح اسقاط الحديث الواحد عليه كان اولى
لوقوع التنكير في سياق النفي او التنكير لتعظيم ان له شان او لتعظيم او التقليل نحو ورضوان
من الله اكبر قيل الاولى ان التنكير في رضوان من الله للتعظيم وهو مبتدأ واكبر خبره والمعنى
ورضوان كائن لهم رضوان الله والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين والمؤمنات او ذلك
لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم مرة بعد اخرى فاذا دخلوا الجنة والمقام عام تعود لهم
بعد ان لا يبالي الملحدين بنوع الاعتنى الكلام
الاعتنى الكلام
الاعتنى الكلام

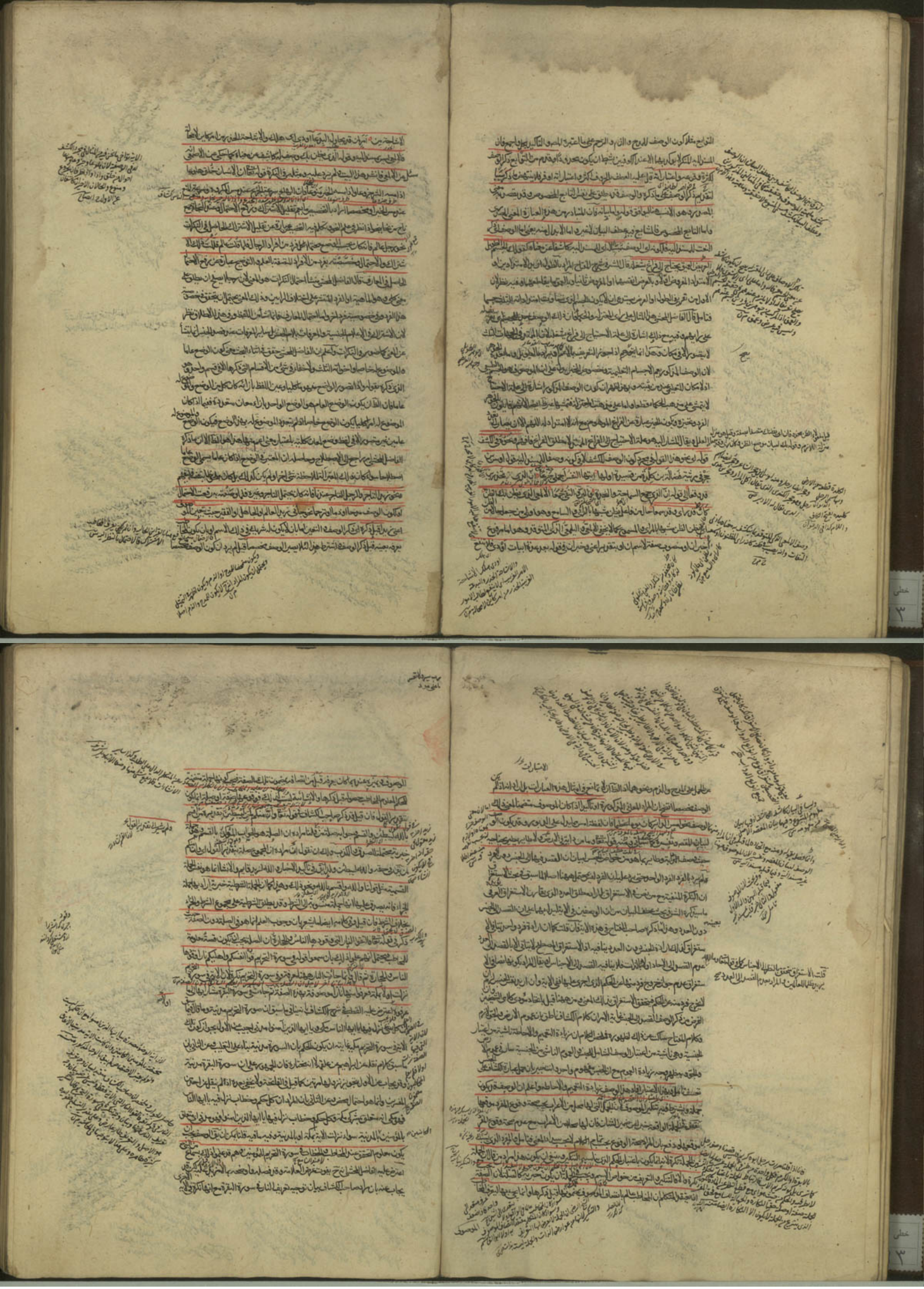

التوكيد

تغاير المسند اليه بعطف البيان

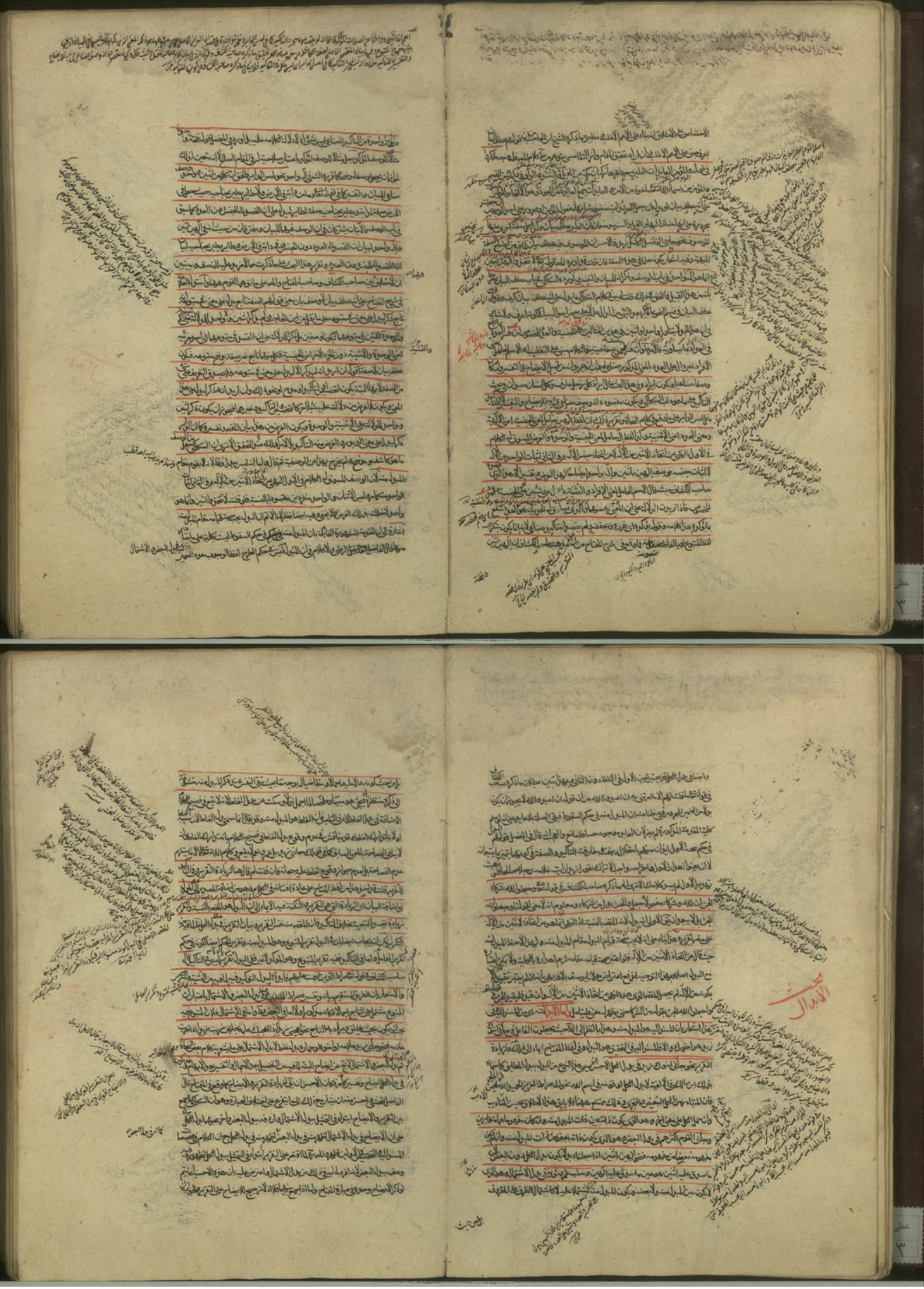

قوله ان الحال هو المتصف بالسببية هو المتبوع والجملة هو التابع وهذا يعارض الظاهر
في الايضاح بالتلويح في التقرير وفيه اما الثاني فمنقوض بالمسند اليه فتفصيل المسند اليه
مع اختصار نحو جاءني زيد وعمرو فان فيه تفصيل الفاعل مع زيد ولا يرجع تفصيل الفعل اذ الواو ليست
للجمع المطلق الغير المنافي للاتصاف بل يفيد الجمع بوجه ما الا تفسير يفيد الاطلاق كما قيل
الماهية من حيث هي هي لا تأبى الوجود المطلق والا يلزم ما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب ان قولهم
ان معنى الواو الجمع المطلق تحريف لبيب لفظي يفيد الاطلاق وانما هي للجمع المقيد اي بحيث لا يكون
والتبع من غير رفع من تقدم او تأخر اي حيثية عطف التفسير اما يظهر في عطف المفرد على المفرد او ما في حكم
الجملة مثل قام زيد وقعود عمرو اذ لا وجه لعدم التفسير اما الاول فلان المثال المذكور في قوله قال نوع حيثية
للمفتاح قد تقرر في علم النحو ان الواو والفاء وثم وحتى تشترك في افادة في ذات مثل قام وقعد
او في حكم مثل جاءني زيد وعمرو اذ في الوجود مثل جاءني زيد وهو عمرو فيه نظر لان المثال الاول
قام وقعد زيد يفيد ان يعود الضمير الى الوجود بناء على ان من عطف على الجملة فانه من باب المتبع
وفاعل احد الفعلين متحد فان قيل لعله جعله من قبيل الاشتراك في الذات من جهة المعنى فلا يلزم ان يحمل
اكل زيد وشربه من قبيل الاشتراك في الذات لا في الوجود وهو خلاف ما صرح به المحقق في شرحه
غير مرضي لتقدم انه فيه اشعار بانه لو حمل مرضي لجاز فيه تفصيل المسند وما ذكره الفاضل
واشعر به كلام الشيخ ابعد من ان المحترز باب العطف هو التفرد والتميز بحيث لا يقع في الاذهنة
المعلق سبب الاتحاد في التاريخ والمعلول الوقوع بالمعية ليس من التفصيل وايضا ان تقول ابعد من تسليم
ذكر المعية ليس على سبيل الاستدلال لكم بان المحترز التفصيل في باب العطف هو التفرد بحيث لا يقع
في الاذهنة على احد الوجهين بالنظر الى الواقع بناء على ان ليس الواجب في عطف يوجب الوضع على المعية
في الزمان المستلزم لعود المسند اليه الى الجملة وجوب تسليم كون المفهوم منها من التفصيل المعتبر في مفهوم
الشريف المعتبر في باب العطف منفرد من حيث ان المعنى المذكور غير معتبر فيها اصلا على ما حققه الشارح
قال ان يقتصر المخصوص الاعتبار بالخارج المقابل على الذهن الذي هو المعتبر في حد الواو
وحتى لتفصيل المسند بالنوع في زمان متراخ ايضا لكن بحسب الذهن واما اعتبار حال المعطوف
وضعوا فانه خارج عن الاصح لما صرح بعضهم بانه صاحب المفتاح من فيه بعد الاخبار فقال ما اشترك فيه
مع اختصار نحو جاءني زيد وعمرو فان فيه تفصيل الفاعل مع انه ليس من عطف المسند اليه

عطف الجملة قال الشريف حيث انه فتاح وقد يجب فيه الاخراج لو لم يقيد في الصورتين يعني في تفصيل المسند
والمسند اليه كان مستقيما الا مع التقييد لقوم واجب من الاشتباه وقد اشار الى الزيادة في الاحوال
المسند اليه من ذلك التعريف من المناسبة هي المعتبرة في هذا الباب وليس الغرض ان يحصل ابلغ التعريف
ولا يهتم بالمناسبة بل ان يحصل التفصيل فيما ذكر من الوجوه فقط فلا فائدة هذا الاصل الا يبدو
بان المتفرق يكون امرا مستوفيا كما ذكر ان ذلك المتفرق قد يترتب على حالة اخرى في تفصيل المسند
قد حصل من اصل المذكور بزيادة او من الاخر بعد من حيث اضيف من ذلك المفتاح اختصار واحترز
عن نحو جاءني زيد وعمرو بعد ما نسبه الى زيد وانه فيه تفصيل المسند مع ان
ليس العطف في المسند اليه اصلا فقوله يقيد بقوله مع اختصار فهو مع ورد ان يقال لكم العطف
يكون منشأ التفصيل المسند اليه هو اصل المعنى ليس بمستقيم لتفرق ذلك التفصيل من غير ان يكون العطف
منشأ له لا يكون حال التفصيل مالا تقتضيه لزوال العطف مع ورود هذا ان قوله او تعيينه
بناء على ان الشارط الثانية ضابطة العطف بغير الواو لا يخفى ان العطف بغير الواو في
المسند قوله لم يذكر في الاختصار لفهم ورد ان يقال ان دلالة التفصيل اصلي في المثال المذكور
انتفاء العطف بغير الواو كما في فائدة الاختصار الاولى والواو قال الاحترازية من نحو جاءني زيد وعمرو
بعد ما سمع او سمعه كان الفاء هي جاءني زيد فعمرو فانه فهم وجاء القوم حتى الفقير
تشترك في تفصيل المسند بحيث يختص من حيث ان الفاء والحتى بنسبة الفعل التابع بعد المسند اليه
بالجملة وتمام الكلام مع مواقعه وحتى مثل ثم الا ان فيه دلالة على ان ما بعدها اما منتهى شيء الا ان
يبلغ ما بعدها والتحقيق ان المحترز حتى تتبع الجزاء ما قبلها وهذا يفيد الاختصاص الا فوق كما
لكسر الخرم الجزاء بطريق التمثيل الا لفهم المعتبر وحتى كما صرح بعض في البيت غير ان يكون
بعضا من جميع ما قبلها كقدوم الحاج حتى المشاة او جزء من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كل
نحو اعجبني الجارية حتى رجلاها والجملة ان يكون بنفسها اذا تعدى في الجملة حتى يتحقق فيه بعد ما
الجزئية بنفسه والاحتج الى تاويل الثاني المذكور الى نحو ذات كل اسد حتى ادم بان المراد بها
حتى ادم مولا يعتبر الترتيب الخارجي لجواز ان يكون ملابسة الفعل ما بعدها قبل ملابسة الاخر
الاخر عوامات كل اسد حتى ادم او في انها على ان يكون الاشياء في زمان واحد نحو مات
القوم حتى خالد اذا جاءك خالد ويكون خالد اضعفهم او اقواهم فمن تفصيل الشرف في حتى ليس في

حتى من المخاطب فيه الى الصلوب كما سيظهر ان شاء الله تعالى ما ان جاءني زيد استهلال في قصر المسند الى الافراد
وفي ولا بالاعجاز بها اسم تولى المفاتيح والمعاني من ذكر عمرو بل ان يقول ان زيدا جاءني وعمرو لكن
في الايضاح والمفتاح ولم يذكره الله جملة الكلمة مثلا الى الصلوب الا ان لا يفي لكم من التابع
المتبوع ولكن لا يجب ان التابع وتفيد عن المتبوع والمذكور في كلام الشارح ان لكن في جاءني زيد
الى نحو هم الجاءني زيد والبصائر لم يجد ذكر زيد على الاسم بعينها والا لانه الاسم لك وكيف
نحو هم يقول من الكلام المتقدم فيها حاشيها الاشتباه وهذا صرح وان الباقي لجاءني زيد لكن عمرو
اعتقدوا المخبر عنها اجمع حالم زيد بالاعتقاد ما يكون جاءني زيد بالاعتقاد ما يكون جاءني زيد
الوهم الناسب ان اعتقدوا من جاءني زيد جاءك دون عمرو على ما في المفتاح فان قلت لا يحصل القيد من الكلام
لان مراد الشارح من الاعتقاد المذكور اعتقاد انتفاء المجيء منها بعد زيد عن زيد مراد المفتاح اعتقاد
مجيء زيد دون عمرو في ضمن الكلام والاعتقاد من الوجه المذكور من كلام الجاءني زيد لا يفيد
اعتقاد المخاطب الملابسة بين المخاطبين بحيث يتوهم من اعتقاد المجيء منها بعد زيد عن زيد ان الاعتقاد
ان يعتقد مجيئهما اذ يتوهم مجيئهما فانه يتمشى التصور المذكور كما لا يخفى واما ان يقال ان المعتقد انها
جاءك مجيء زيد يكون ضمن افراد فيه بقاء احدى كلمة يزيد الى ذاهب لانه لم يظفر من الاستعمال
ان يوجد مع القول بما ذكر زيد مع استراك الاثبات الذي يعود لكن لكنه معلوم الذي تبادر
الفاضل المحشي انه منقوض بقولك جاءني زيد لا عمرو في قصر الافراد مع قوله بان القول بزيد من المالك
فانه يصح الاكتفاء بقولك جاءني زيد فيكون لكن عمرو لا يحتاج الا الاكتفاء بالعمرو حتى يكون جاءني
زيد لا عمرو واما صحة ان يقال ان دال الامر لمسلم جاءني عمرو فلا يضر لانه تعيين الطريق لا ينافي الطريق
التي ان يغير من الاعتبارات المناسبة فان المخاطب اجاء اعتقد الملابسة بين المخاطبين في
المجيء عن احدهما توهم المخاطب عدم المجيء فالايجاب الذي يجيء لكن فهو ذلك التوهم وظهر انه
متوهم فاقتضى الشرع الى القول بقصر الافراد نظرا الى الاعتقاد الاول حيث يجيء الشيء كما صرح
الملابسة بين المخاطبين ام لا وهو في الحكم عليه الى الخبر حيث جاءني زيد لا عمرو وما
زيد لا عمرو فان بالاضراب عن المتبوع وهو في الكلام التابع وحتى الاعراب ان يجعل المتبوع في حكم
المسكوت عنه فعلى هذا يجيء عليه زيد بعد العطف بالتابع مقصود بالنسبة مع متبوعه يعني ما ذكر من
العطف اما المعطوف لا كان فلا يرى كما توهم الرضي لان التابع والمتبوع معا مقصودان بالنسبة

وكان خطاب العول ان يقول ما انا قلت شعرا قط ما انا اكلت اليوم شيئا ما انا رايت احدا من الناس
لا يقتضيه ان يكون انسان قد قال كل شعر في الدنيا واكل كل شيء يوكل ورايه كل احد من الناس فيجب
ان يكون ما يدعيه كاذبا فاذا كان المتكلم يعلم ان هناك انسانا لم يقل شعرا قط او لم ياكل اليوم شيئا او لم
يرا احدا من الناس اصلا كان ذلك اليه اخطا لا يقف فيهم انه ضعيف او انت بمشاركة الغير فلا
وان تقول له انا ما قلت شعرا قط انا ما اكلت شيئا انا ما رايت احدا من الناس يكون هذا
معناه صحيحا اذا قلت انا الذي لم يقل شعرا انا الذي لم ياكل اليوم شيئا انا الذي لم يرا احدا من الناس
لان اللازم من هذا التخصيص لا يسوغ هذا الى مقتضى الغير ويكفي فيه ان يكون احد قال شعرا
واكل شيئا ورا احدا لا يصح في هذا المقام ان يقال انا قلت شعرا انا اكلت شيئا انا رايت احدا
لانه انما يكون عند القطع بثبوت الفعل على الجهة الذي ذكر في النفي من العموم والخصوص فلم قل
احد بانه يستعمل المدعي من اصلا في نفي الفعل واحتط فيه نفي عينه الفعل لم يعم غير المذكور
وصرح او حرم مشاركة المذكور كما اذا قوم المسئول ليعين الفاعل وقد في النتيجة حاملا الوالي
يلحق الذي ان يكون المخاطب مصيبا في اعتقاده ثبوت الفعل على الوجه المذكور محتملا في اعتقاد
ان فاعله هذا المذكور وحده او بمشاركة الغير فيتاتى ولما انا ضربت الا زيدا لا يقتضي ان يكون
انسان غيرك قد ضرب الا من سوى زيد لان المستثنى منه مقدر عام فيجب ان يكون في البيت كل ذلك
لما تقدم وفي هذا اشارة الى رد الشيخ ضربت بعد القاهر في السكاكي وغيره اذ في قول المشايخ
لم يصح ما انا ضربت الا زيدا فان تقديم لفظ ما يفيد القصر يعني ان علة الامتناع ما ذكره لا ما ذكره
الشيخان ولما كان دلالة التقديم على هذا المعنى بالعموم لا بالوضع لم يقل في هذا شرح ما ذكره
الشيخان على انه يجوز ان يكون وجه الاشارة عموم التصريح بالشيخ فيفهم حينئذ ما امتناع
ما انا ضربت الا زيدا بان نقض النفي بالا يقتضي ان تكون ضربت زيدا وتقديم الضمير ايذانا
النفي يقتضي ان لا يكون ضربته يعني ان علة امتناعه ما ذكرناه لا ما ذكره وقال الشارح التفتازاني
النفي يقتضي الا يكون ضربته يعني ان علة امتناعه ما ذكرناه لا ما ذكره وقال الشارح التفتازاني
انما يكون اذا كان الفعل المذكور بعينه ثابتا متحققا استثنيها وانما يكون المتاخر في فاعله فقط
وهذا شارح الايضاح بان الفعل المتنازع فيه باعتبار فاعله هذا وقوع الضرب على كل احد
وما من فسكون عنه لان الا يصلح ان لا يكون للاستثناء لعدم صحة الاستثناء المفرغ في الاثبات
لا يصح

كما عرف

كما عرف في النحو ويكون بمعنى غير في اذا كان الكلام لم يكن في الكلام استثناء بان تقول ما ضربت الا ولم يضرب
فلا يلزم الناقص اصلا وفيه نظر اما الاول فلان الا تاتي بمعنى غير لا الا تاتي بمعنى غير لا الا تاتي
جاءني الا زيد بمعنى غير زيد مع زيد في كل الحتى الموصوف حولها غير ذكره كما يفيد استثناء كلام
جاءني الا تاما فان الا الا يكون للاستثناء لم يجز الا تقدير فلا يتم ما ذكره المصنف وجه ما ذكره
فيه كلام الشارح العلامة على بعض هذا والصورة على ان يكون الخاص بحيث يتاتى اعتقاد ان فاعله وقوع الضرب
من غير زيد او يحتمل او اعتقاد ان فاعله ليست فمقصوده الا ان الضرب الواقع من غير زيد لا ما ضربت الا زيدا
لا يلزم في ان يكون انت انما الا الذي الفعل من ذلك الضرب الواقع من غير زيد لا من فاعله
غيري لا اذا كان النزاع في هذا الضرب المعين الواقع من غير زيد وانت قد زعمت ان يكون
فاعله فلا يكون تريد حقيقة ذلك ولا تعرف اصلا وهذا يتحقق وقوعه اذا كان المعلوم ان المتوهم
يتعين ان يتعين الفعل المعين ثم الاستثناء اثبات منه لغيره بعد ذلك النفي اذا قيل عمرا ما ضربت
الا زيدا فان النفي الا يحتمل ان يكون نفي الضرب مطلقا او نفي ضرب مخصوص فيكون نفي الاثبات
التوحيد لا يتم يجوز ان يكون هناك ضربان وقع احدهما من غير زيد والاخر من زيد فلا
في الاول لا يتاتى الا من غير زيد وفي الثاني لا يتاتى الا من زيد فيلزم ان يكون ضرب زيد
وفي فاعله ولا يلزم من ان يكون ضرب زيد الا الا ان يقول المنتفي الا هو نفي الضرب الذي
وفي فاعله فيكون اثبات الضرب منفيا عنه بالاجماع هذا هو بين الناقص فان لم يكن الا
للقصر وحرفه الضرب فبنى الشارح على ذلك الغرض لكن ظاهر كلامه يدل على ان الاستثناء كما في
في الغرض المذكور بنافيه ومعنى ان خواص نقض النفي بالا يقتضي ان يكون ضربت زيدا اجر بان يجري
عليه لئلا يلزم ان هذا الاعتراض يتوجه عليه انه زاد في كلام الشارح ما كان ذكره الفاضل الخفري وان
هذه المقدمة اشتهرت بين عليه لئلا المقدمة التي اعترض عليها المص مقدمتي الحمل والتنجيز
تلك المقدمة متظاهرة اي بظاهر انه لا يقع عليها او ما هذه المقدمة فمعنى الموجبة فاعلها
بحيث يحتاج في هذه الحال الى رؤية تلو لم فيبنى عليه فيما يستقل الحلول بمعنى مراد الشيخ عدم انقلاع
لدم تصحيح كلام الشيخ حيث لا يرى عليه يتبع قائل قوله ان النفي يتوجه الى الاستثناء لا الى
فاعل الفعل المذكور هو المتكلم والفعل المذكور هو الضرب الا زيدا فيكون ضرب زيد فالاستثناء هو الاثبات
دون النفي فلا يكون من استثناء النفي في شيء اذا قلت الذي ضرب الا زيدا وكانه استثنى انسانا ضرب كل احد

لست

ذكر في الحاجب ان الاستثناء المفرغ يقع في الايجاب من غير طلب احد
انه يكون فعلا واحدا والثاني ان يحصل بصيغة فلا يجوز ضربت الا زيدا
او ضربني الا زيد بجميع الاقسام ويجوز في القراءة في جميع الايام الا
يوما هذا اليوم منه

فيه ايماء الى دفع اعتراض الفاضل الخفري في شرح المفتاح حيث قال هو نقل ما ذكره الشارح من ان الا
استثناء من الاثبات لا من النفي والحاصل انه قال ان الاثبات في ان ضربت الا زيدا السبب
بان المقدر احد فلا يستثنى هذا الا بتقدير احد لفظ كل بناء على الاستثناء الى الاثبات
الاعم فهو قرر هذا الرد بمعنى وجه النفي ان يقدر كل احد لكون الاستثناء مفرغا
فلا حاجة الى زيد لان نوعه من لفظ احد لا يستثنى في الاثبات الا مع كل حتى يرد
ما اورده منه

الا بمعنى الا الاستثناء المفرغ من الاثبات وان لم يجز فيما لا يستقيم في المعنى الا ان معناه التسليم وهو ذلك
لا يجوز انه يكون من النفي لرجوعه الى الفاعلية الا الفعل المنتفي القادرة الساعة قد لا يجوز ان يجعل
الا بمعنى غير لعموم ذكر الموصوف فيه من كون الاستثناء من الاثبات والمستثنى المذكور كل الذي لا يعرف
نوع على نظم الا زيدا وانت ذلك الانسان فيه يلزم يكون انت ذلك الانسان الذي لا يعرف
المعلوم بالتحليل بل يفهم انه جاء في نحو قولنا ما انا قرات القرآن الا سورة الفاتحة
فانه لا امتناع فيه عند الشافعي لان يكون السورة في قراءة القرآن سوى سورة الفاتحة وصورة
هذا الاعتراض ان يكون الفاتحة قرءة التكلم غير قرءة له لما مر من نحو الا عطاء من ولي
حرف النفي المعنى من دون المسند اليه المقدم حرف النفي فهو بمعنى التخصيص كما سوى ان كان منكرا
او معرفا بلام الجنس ان لم يكن حرف النفي بانه لا يكون في الكلام نفي اصلا ان اقتضى ان يكون
قدم المسند اليه على النفي الفعل حاصلا لما قد فرق بين التقديم في بيت النفي الياء خاص
بقوله فقد ياتي اي التقديم التخصيص اعني من نهم انه اذا عرف اي غير المسند اليه المذكور به
اي بالضمير الفصل او نهم مشاركة في حاجة او كان مشاركا لك فيه فيكون الاول قصرا على
الثاني قصر افراد او قلب على الاول نحو انا غير عمرو لا زيد ولا من سواه وما انا شريك
وعلى الثاني نحو حسن كل سنة او نحو انا غير مشارك ونحو انا لا الان من التالين
شبه حقيقة قد السامع والشبه في الاول ان الفصل من غيرك وفي الثاني انه صدر منك
مشاركة الغير والدال اسم يحاول مطابقة على وفق الاول لحوله غيري على وفق الثاني نحو حسن
دون الوكس وهو الذي يعني الحكم تقريرا في ذهن السامع دون التخصيص وهو يعطي التحويل
فقصد الى ان يقرر في ذهن السامع ويحقق انه يعلم اعطاء الجزيل الا الى من غيرك لا يعلم الى من
نفوذ بتكرار الاسناد كما يذكر في باب كون المسند جملة وكل اذا كان الفعل منفيا معطوفا على
والمعنى فقد ياتي للكل وكل اذا كان مثبتا وكل اذا كان منفيا فقد ياتي التخصيص
فقصد الى تخصيص عموم السوى فقد ياتي للتقوي لم يكن المص الا يدع على القوة بين من
تاكيد المسند اليه فانه حصل الاشتباه عند ان التخصيص ثابت لا غير وانه يشير الى الحكم بن
زيد لكن لا يكون يلتبس مع ان فيه تاكيد اذا ذكر بلفظ كان لانه لما كان الحكم على الكلام
مكرره فقول الاكذب في الكذب من الغير المستقرات ملكه على الحكم على
الكلام

رجلي الحاجة الا ترى انه لا يجوز دون قولهم شراهرة اناب فان فيه ما فهم من التخصيص على معنى تقديم
اعني تخصيص الخبر فالمتاع ان يراد المهر شرا لا خير لان المهر لا يكون الا شرا ظاهرا ان الامتناع من الاخبار
الاهر لمختوف نفسه الشر لا يجاد نزلي الغير واعترض عليه بان السكاكي اشار في مباحث القصر الى انه
يجوز ان يجامع صلاح التقديم الدال على الفرع كون الصدق في نفسها حالة الاختصاص المدلول فيه
ان مراده الاختصاص لا يمنع التشريك فيه وهذا ان يراد ان المهر شرا لا خير بناء على الاختصاص الذي
وقد يجاب بان الامتناع ليس مبنيا على مجرد الاختصاص في نفسه بل على ان ذلك الاختصاص معلوم
كما دل عليه كلام الفاضل الشارح عليه الغير الطيب لا يفهم ولا يفهم واما على التقدير الثاني اعني تخصيص الفرد
فلتحقيق وجه التقديم من ظان استحالة ارادة استحالة قولهم شراهرة اناب لانه لا يستعمل
الشر والان المهر شر واحد لا شران وهو الظاهر واذ قد صرح بتعدد فلا يفهم طلب ايراد الواو بتقدير
في قوله تقريع عليه وبما يجوز كون الفاء جوابا لاذا تشبيها بالبان في الحركة والسكون وهو المعروف
بعض النحاة الائمة بتخصيصه حيث تاولوه بالاهر ذا ناب الاشر فالوجه ارى حسالي من قول الائمة
بتخصيصه بين قولنا بوجه المانع من التخصيص تعظيم شان الشر بتنكيره اي عمل التنكير العظيم
والتهويل لكاهرة تنكير المسند اليه لكون المعنى شر عظيم اهر ذا ناب لا شر حقير فيصح قولهم شراهرة
اهر ذا ناب الاشر الا الاشر العظيم ويكون تخصيصا ثانيا بما المانع انما يمنع من التخصيص الحقيقي والتوفيق
بين الوجهين بهذا الوجه ايضا وجعل نكرة تخصيصه بالوصف المقدر المستفاد من التنكير
لان الائمة قدروا ما الشر حقير بعد حيث تاولوا بمعنى اهر ذا ناب الاشر الا ان يقول اجزل
التنكير لتفخيم ليصلا النوعية لا بد من اعتبار كونه في الاصل خبرا على ان فاعل حتى فقط كما هو مذهب
لغير الصرفيين التوفيق والنكرة الموصوفة يصح وقوعها مبتدا كالمعرف فلا يصح فيها الرجحان
ذلك الوجه البعيد لا يصح في المعرف لصحة وقوعه مبتدا ولا مرجح لهذا الابان يقال انه اشتراط اعتبار
التقديم والتاخير في افادة التقديم للحصر والحصر هنا ليس مستفادا من التقديم بل من الوصف بل من
التنبيه الوصف عنده بل على يتوقف الحكم عليه ولا فقولنا رجل جاني مثلا لا يفيد الا ان يكون
مخبرا بل على هذا انه قال التخصيص الحصري في نحو قولنا ما ضربت الا زيدا وهو في حيز اخبرت
انما ثالث فيه اي فيما ذهب اليه السكاكي وصرح به وهو نظر الى الفاعل اللفظي والمعنوي كالتاكيد والبدل
سواء في استلزام التقديم بما يقابل حالها الى ما دام الفاعل فاما والتابع تابعا بل المتاع تقديم التابع على

الآن لا يتبع هذه في وجهين احدهما ثم قدم تقديمه على المتبوع والثاني لم قدم تقديم
متبوعه عليه وهو الفعل وما المتاع تقديم الفاعل فانما هو من جهة واحدة واذا لم يبقا على حالها
فالمتاع تقديمها وانما كان فتوجيه تقديم المعنوي في هذه اللفظ بحكم لان في الفاعل لا يحتمل التقديم
والتابع يحتمل على سبيل التبعية وهو الجاني كما في جرد قطيفة واخلاق ثياب وقولهم الذي
العاذرات الطير لا تقول الا ترى انك لا يمنع تقديمه مطلقا واما اذا جعل مبتدا او قدم عليه
ضمير او مقارن الاعتبار الضمير الابتدائي مقام الفعل فلا فاعل ثم الفرق بين نحو التابع والفاعل بان في
لا يحتاج الى على نهجه الا في التابع فانه يحتاج فيه الى الاتيان بالضمير الذي هو اجنبي لا يجوز في هذا ثم
فلا فيجوز التقديم التابع دون الفاعل لحكم والاستغناء الا بالرفع وانما يمكن هذا اعتبار تحت بنا
تقدير جرد قطيفة فلا تعتبر في بين قام فان قلت تقديم الفاعل حال كونه تابعا بالهو واقع بالكاتب في قوله
التابع وما ثم المتاع تقديمه حال كونه تابعا بالهو واقع بالكاتب في قوله ثبت بها قول الحاق لمبايعة
وكان محاذا كله قد اتى الشيء قبل البيت التي الوزن فتصير تجيء بها لحن من جهة ما لها حالا
الشعر سوى ما هو التزوج واذا التقيق عجوزة تكون فتية وقد زين الحسان وشرب
الفهم تزوج الى العطار تبغي شبابها وهل يصبح العطار اهدى لها
وكل حبيبها اذا انها الصغرى ثبت بها البيت الجوني المراة الكبيرة السن والعامة تقول
وجمعها الخرف بضمتين الاحرى باب اعوجاج الفهم والضمير بها راجع الى الجوني في البيت
على اهلها والعامة تقول باهلها وهو خطاء كان الاصل فيه ان الداخل اهلها كان يهب عليه
ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل اهلها بنى هذا كلامه فيحتمل ان حق الكلام ان يقول عليها والمحاق
ايام من اخر الشهر في محاق القمر وجهه المواجهة لا يعرف الهلال الواقع عليه بين الشمس وبين
والشهر واحد الشهور وهو مخوذ من الشهرة يسمى به لشهرة امره في حاجات الناس الجاهلي في عيام
وحالها الاتم وغيرها وما من قبله فكان محاق كله لظلام الشهر كله عليه كالغرة والمعطوف
قوله عليه رحمة الله السلام وعلى جميع اهله الا ما خلا من ذات الشرف ذات قدم موصوف
على وجه اشارة الى وجه اخر وهو جعله رحمة الله معطوفا على المتكرر عليك قيل وفيه نظر لان
المعطوف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد ولا فصل بين المعطوفين وفي اواخر الباب السادس
ان مذهب الفصل اسهل من تقديم المعطوف عليه لئلا يرد وفي التكرار رجل سواء والتقديم حتى قيل
لان

قال المحاق على الشهر لكن قوله لك الشهر ولا مدخل تفسير الصلوات وسلم فيكون شاذا الاصمعي لا على
فالبدل على حذاري في السعة ولم يقع تقديم على المتبوع فقط والمتجوز تقديم على العامل
ثم قول الحاجة انه يجوز تقديم المعطوف على الواو الفاء ثم او لا على المعطوف عليه وعنه
الشهر شرط الا يتقدم المعطوف على العامل اما تقديم البدل والتاكيد في السعة على المتبوع
جمعا في ام بقوله اعني ثم لا ام انتهاء التصحيح على مذهب المعنى كانه قيل وفيه نظر لام جواز
تقديم الذاهب المعنوي ثم لام انتهاء وصيرة المتكرر عن مجرد جواز الفاء تقديم القدر
اي التصغير اي غير تقديم المقدم كما ذكره السكاكي في شراهر ذا ناب من الجوني وغيره في التصغير
وكالتكثير والتقليل وغيرهما مما يستفاد من التنكير فيجوز ان لم يصرح بان لا يجوز لان الوجه
لا يقع التكرير الا بعد على الوجه البعيد في الوجه الثاني وهو الحصر لا يستفاد من تقديم المتبوع
جواب من صرح الى اعني قوله ثم لانه قيل الكلام على التقدير الثاني وهو الوجه الثاني
ان ما تحصيل ابو يوسف يمنع تقديم التاخير فيه لصيرورة وقوعه مبتدا كالمعرف وانه يجب ان يكون
مستفادا من الوصف يعني ان تقديم التاخير على الوجه المستور في المظهر لعينه انما يجوز
ضرورة ولا ضرورة في النكرة المخبر بها ابو يوسف لصحة وقوعه مبتدا كالمظهر المعرف والمعرف لا يستفاد
من الوصف كما سبق في الاعتراض بقيد ان يمنع تقديم التاخير في الاثبات ايضا لصحة وقوعه مبتدا
كالمعرف فحكم بعدم الاعتراض بقيد ان يمنع تقديم التاخير في الاثبات ايضا لصحة وقوعه مبتدا من الوصف بل يكون
تقديم التاخير في الاثبات توجيه كلامه ان يكون الحصر مستفادا من الوصف بل يكون
حتى في صيرة المتكرر لصلاحية الابتداء بالتنكير الصفة بل الجواب انه انما يجوز التقديم على التاخير
في صيرة المتكرر لم يقصد به التصريح على الذي يكون ان يستفاد من الوصف المستفاد من التنكير
قولنا رجل جاني يعني لا امراة فانه لا يجوز ان يقول فصل التصريح الذي هو الحصر الذي يحتاج الى اعتبار
فلا تقول ثم لا ثم استلزام الابراء المهر شرا لا خير فقد اجاب الفاضل المحشي عنه اذا قيل انه لكن يكون
في الجواب بان ما ذكره من قباحة الحصر بناء على ما قرره انما هو اذا جرى الكلام على ظاهره واما اذا كان
على طريق التعريض الاعتبارات خطابية فلا خفاء في امكان اعتبار المحصر ثم لا يعني ان العاقل
هو بين الكلام عند سماعه بان سبب الشرف القاء ما يجيره اليه فينبغي ان يكون على طريق التعريض
بتناسبه وهذا القدر كاف في تحقيق كلام السكاكي اذ لا دليل عليه عدا ولا انتقاد قال الشيخ عبد القاهر ثم

ولما ذكره الاتيان من الالم عدم الفصل فان عليك فصلا في الحقيقة لان الضمير يقدم بتقدير الظرف
فالظرف فصل يجوز العطف فلا يخفى انه تعسف يحتمل ان يكون قوله على وجه اشارة الى جملة تقدير
السلام بعد قوله عليك بان يكون السلام الثاني فسلامه ان تكون اشارة الى كون رحمة الله
مخرجة موجودة فالخبر اي عليك رحمة الله عليك السلام والوجه الاول اولى لوجوه
في وجه الفتاح وبيت الهماسة الكاف يشكي الى الاموات بالقي الاحياء بعد موتهم شرا الكلب
اشكيتك اشكاني وشكاية قرب جار وقرب اسم كان عبد الشان وهو الجلة التي هي
يتعلق بشكي على السكوت الى فان هو الشرك لما اشكو الى وحزنك الله ما في التوجه
مقام شكي من بيان لما الكلب الذي المتكلم ثم اشكيت عطف على كان اشكاني عطف لو الفرق
ان الشكاية تحتاج وقوعها اسمان لو ضمير اعلم ان كون قوله ما كانه عطف على قوله من حزني على الله
المتاع ويمكن ان يقال انه فاعل فعل محذوف يدل عليه المذكور فيكون من عطف الجملة على الجملة التقدير
واشكاني ما كانه او يكون ما كانه بالجر على القسم الضمير المقدر فالواو فان قوله وما كانه عطف على قوله
لانا وانت وهو في قولنا انا قمت وانت قمت وهو قام عند قصد التصريح ليس بمتبع عند السكاكي
بل تاكيد اصطلاحي مقدم والجملة تعليلية
تقديم التابع في السعة بالخاصة عطاء البيان في انكار المجاز المقرون به على هذا القائل ان السكاكي
صرح بان امر تجاه الوجه البعيد في جعل جاني لغوات شرها الابتداء فكيف قوله بدل اصطلاحي
وكذا الكلام فيه وحيث بنى الكلام فيه على ان الاولى استبداله من سند اليه على ان كلام السكاكي في اول
الفن الرابع حيث قال قوله عليك رحمة الله السلام يلزم ان يكون عديم النظير وان لا يسمع
الاتية التقديم والتاخير بل على استلزام تقديم التوابع في السعة وبدله كلامه ايضا في اول الفن
لتقديم المسند على ان النعت لا يجوز تقديمه وذلك تعين الظرف في مثل قولك في الدار رجل الغيرة
وتعين نصب كلما في قولك جاني كلما رجل وقلت استلزام تقديم التابع حال كونه تابعا لشايع عن
النحاة ولذا جعلوا الطير في قوله المؤمن العاذرات الطير عطف بيان للعاذرات لا موصوفا لا تقطع
على استلزام ما جاني الاخوك احد بالرفع على الابدال لا استلزام تقديم البدل ومنع هذا امكانه وقيل
استلزام تقديم الفاعل وهو التباسه بالمبتدا قائم هنا بعينه وما قولنا فكان محاذا لذلك الشعر
فيجوز ثبوت كون البيت مما يستشهد به يحتمل ان يكون كلمة تاكيد الضمير المستتر في كان لا لانه قوله
لقائل بكذا الاصمعي

قبل

لان المعنى ان الذي اهو من جنس الذي هو من جنس الضمير قال السكاكي ويقرب من قبيل هو قائم زيد قائم
في التقوي تضمنه اي قائم الضمير شيئا قائم بالاسناد ويتقوى الحكم قوله اعني في اول الكتاب الخ الذي
اذا وصفت بعض الجملة يجري الترتيب في الاخبار هو المراد ههنا والمعنى جرى اخبارك عن قولك السكاكي
التقويم بقبيل الاختصاص شيئين اخبرك عن قولك ويقرب من هو قائم الخ فالمراد من حيث التقرب
المتاح مقدم على حديث الاختصاص فالوجه جملة ثم وقال وانما قلت يقرب دون ان اقول اخبر
لان قائما لم يتفاوت في الحكاية والخطاب لعل السر في عدم التفاوت ان المعنى يتقوم بوصف
اي انا رجل قائم وهو رجل قائم والنسبة في انا قائم وانت قائم وهو قائم اشبه الخارج عن الضمير وهذا
معنى قوله شبهه اي شبه السكاكي قائم الخ انه مختص بالضمير الخالي عنه مع تعميم تغيير في حكم
والخطاب والغيبة كما لا يتغير الخالي عنه نحو انا غلام وانت غلام وهو غلام وقد يعتقد قوله
في شبهه مضافا ويقرأ انه اسم منصوب على انه مفعول به ابي تضمنه الضمير مع شبهه اي شابهته
الخارج عن الضمير يعني ان قوله وقد يقرب يشتمل على امرين احدهما المقارنة في التقوي والثاني وهو كمال
التقوي فقوله لتضمنه الضمير علة الاول وقوله وشبهه علة الثاني ولا يخفى ما فيه من التعسف وحمل
ان المفعول به مقصور على السماع عند سيبويه وهو الجائز قصبات السبق في مجاري الريح خلافا
للاخفش والمبرد والراجح فيما جاء فيه العطف والشبه العطف بالاتفاق على الاصل في جعله
مفعولا به مصيرا الى المرجوح المختلف فيه ترك الراجح المتفق عليه مع ان المقام ليس مقام
الضرورة جواب المفعول به هو المقصود بالنسبة في جملة قال الشيخ في شرح الايضاح ان تحقق بين
المفعول به مع فعل قرينتين احدهما كذا وكذا والثاني ان ان المفعول به في جملة مقصود بالنسبة
الاول الذي يصاحبه هو غير مقصود بالنسبة الى تابع له فيها مثله اذا اقلت جئت وزيدا بالنصب جاز
ان يريد الجيء اصلا او اتابع له فيه واذا اريد استوائهما في المجيء قلت انا وزيد بالرفع هذا كلامه
تقريره ان قول الاصل في المعمول غير اخر فيه وهو القرب في التقوي ثبوت التقوي وعدم كمال
تضمنه والاصل في العلة هو تضمن الضمير شبها يأتي الخالي تضمنه له كما صرح بذلك الفاضل المحشي
فاذا اجعل وشبهه مفعولا به يستفاد منه ان الاصل في العلة تضمن الشبه وهو خلاف الواقع فتعين
التعسف انه فهم توجيه الفاضل المحشي من ارادة المعنى فيقرأه وشبهه بالجر عطفا على تضمنه ليكون
اوضح ولهذا اوتي بتشبه بالخالي عن الضمير لحكم بانه مع الضمير جملة والخالي جملة المفعول وانما قال

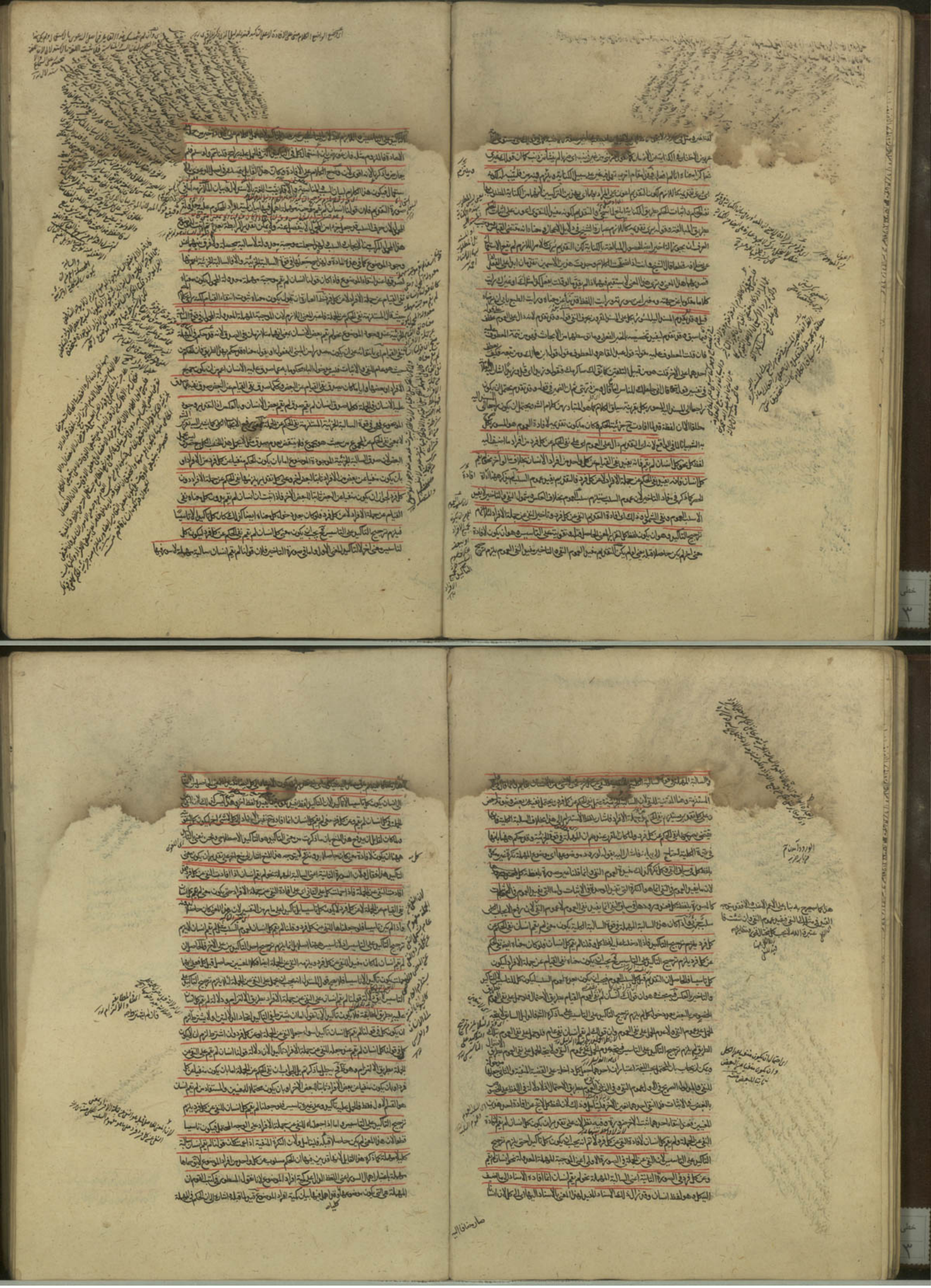

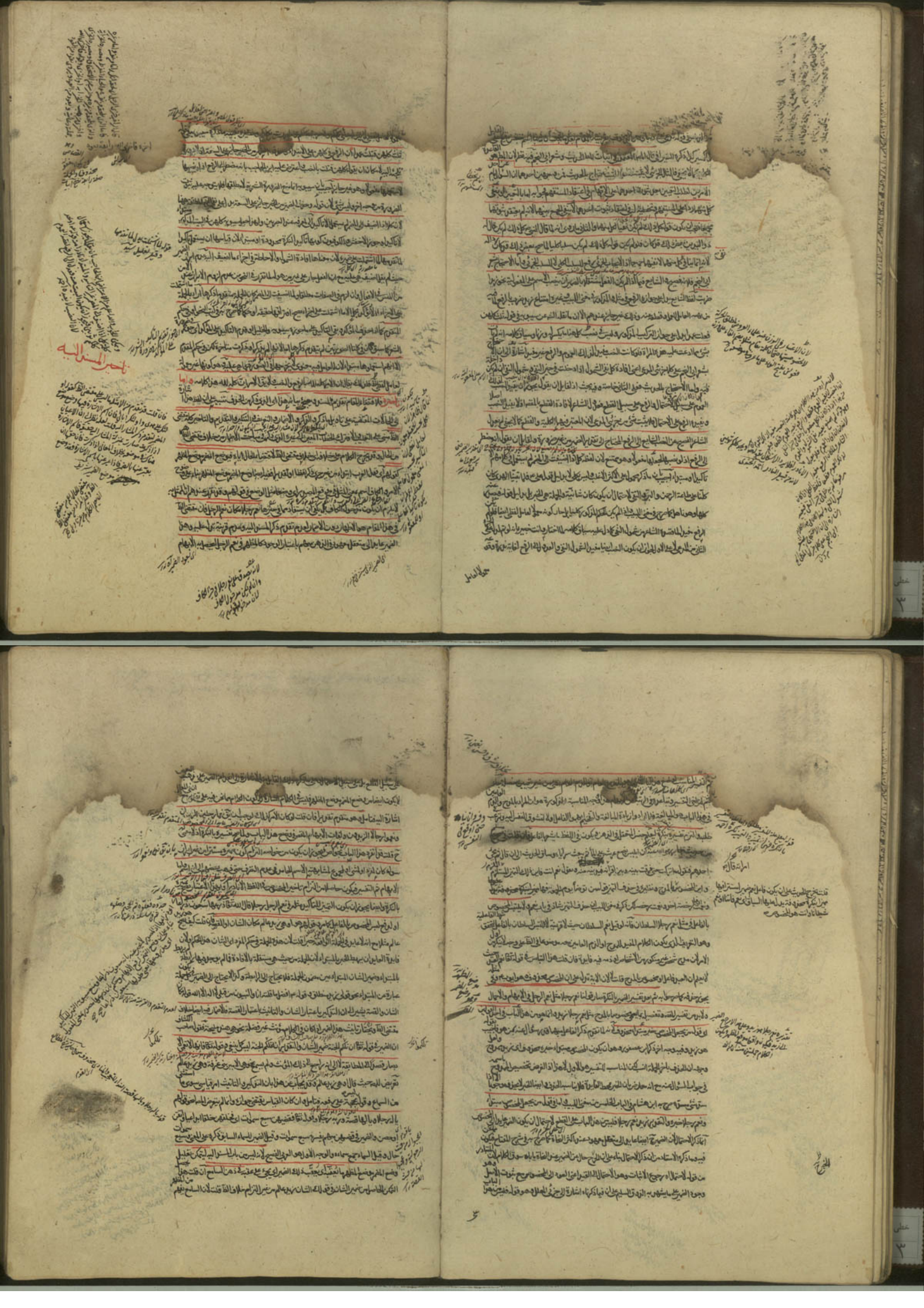

الالتفات

الى الغيبة غير محض العدول المذكور بل يكون الغيبة باسم ظاهر او بضمير غائب والمراد
بقوله بالانتقال الكلام والمخاطبة والغيبة مطلقا ينتقل الى اخر فيصير الاقسام ستة اسلوبين من جهة الثلث
في الاثنين لان كلام الثلث ينتقل الى اخرين وقول صاحب زيادة من الحسن ليس بجيد وفي كلام السكاكي
ويحتمل ان يتعلق الغيبة بمعنى سواء كان الغيبة اسم ظاهر غائب او الجمع حتى يكون
في المسلوبين في غيره وسواء كان كلامه اقرار في الكلام ثم عدل عنه الى الاخر او لم يكن وكان
مقتضى الظاهر ايراده فعدل الى الاخر وهذا النسب يقتضي العلم من تقديم تفسير السكاكي وتسمى هذا النوع من
علم المعاني التفات ماخوذ من التفات الانسان من يمينه الى شماله وقيل ماخوذ من التفات الانسان
يمينه شماله وهو الاصح لقوله او من شماله الى يمينه وقول صاحب الكشاف ان تسمية التفاتا من
بنى على انه لغير اسلوب الكلام في العلوم الثلثة لقول امرء القيس تطاول الليل الا تمو فتح الهمزة
وضم الميم اسم موضع ويروى كيف اصنع هذا المثال من زين اشارة السكاكي الى ما فيه من الالتفات
على من جهة ان كلام المتكلم والمخاطب والغيبة اذا كان مقتضى الظاهر ايراده فعدل عنه الى الاخر فهو
لانه قد صرح بان في قوله ليبك التفات لانه خطاب لنفسه ومقتضى الظاهر ليبكي بالحكم والشهود
الجمهور ان الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة التكلم والخطاب والغيبة بعد التعبير
او عن ذلك المعنى او عن طريق اخر منها الى طريق اخر من الطرق الثلثة بشرط ان يكون التعبير الثاني على خلاف
مقتضى الظاهر ويكون مقتضى الظاهر ان يعبر عنه بغير هذا الطريق وهذا يشعر كلام المص
الى الوصول ان يكون بلفظ الغيبة وحق الكلام ان يعبر عنه بالمتكلم والمخاطب
ويوكد جاري مجرى تمني تحية السلام وسيرد في بعض الاوهام من نحو انها الذين امنوا من باب الالتفات
والقياس انتم فيه شيء في الاسم المقدم بطريق الغيبة فالتعبير في التعبير حتى يتحقق الالتفات
واعلم الشيخ ابي هريرة كما سيجيء ان الظاهر وان كان الغيبة الا ان الزمان السكاكي تامل قال المرزوقي في قوله
انا الذي سمتني امي حيدرة الليث لعوني في الطريق الاسود كانت فاطمة بنت اسد والدة علي
غايب حيث اسد باسم ليها فلما قدم ابو طالب هذا الاسم فسماه عليا وهو هذا المصرع اكيلكم
بالسيف كيل السندرة والسندرة صاع كبير كان القياس متمنية كون في الصلة ما يعود الى الموصول
لكنه لما كان القصد الاخبار عن نفسه وكان الخبر هو الاول لم يبال بالضمير الاول فجعل الخبر
المعنى لا يتوهم الالتباس وهو حق ذلك قبح عن الضمير الثاني قال ابن الاثير قال ولا التباس
حتى العصا اتم ويوم الفيل غارة ملحاء البيت للعقيلي قال ابن مالك في شرح التسهيل اعراب الذين

ان الذين حق تحيتهم كيل السندرة ... ان الذين حق تحيتهم ... ان الذين حق تحيتهم ... ان الذين حق تحيتهم

من شاء الخ يعني بكاء الشباب وافرق لاصل الفرق بان مراده الغير لذكره وهو المتكلم وقوله جاز في الفعل
قصر وبان يرجع معنى الامر الى الامر الخاص شامل لمن هو في مرتبة الانعام من قبل المتكلم بالتوجيه بين فوق من القسم
كذلك يعني كيف كان كل منها اشير الامر بان الذي قبله يكون عين خاف في تعين الفاعل المتعلق وقد فصل المصنف في
الفرق راجع الى فهمه كما يأتي في تعين الفاعل وهم ان الالتفات من السكاكي لا يضر في جاز في الايتوا البيت التفات على السكاكي
ستر باعتبار وفيه نظر لان السكاكي فيه نظر لان ما تلا توجيه وجاز في الايتوا البيت التفات على السكاكي
وغيره وكان فلم الجوع يعني الظاهر اعتبر الالتفات في خلاف وفي تعين الظاهر من غير السكاكي ايضا وهو تعين
بينه وبين غيره وتم الظاهر بعطف خلاف وفي تعين الفاعل وان يرتجون وجاز في من خلاف الحق في عدم ما حقه
وقال العينية انا اعطيناك الكوثر فصل لربك كان لنا فائدة الالتفات والآية ان في لفظ الرب خاص فعل
للامر بدلان من تربية يستحق العبادة وفيه ان الالتفات ايضا لان قوله انا اعطيناك الكوثر يرى معنى
افادة الاعطاء من الله تعالى بينه لكن الحق الى كما يعتقل الواحد المعظم فلما التفت بقوله فصل لربك زال
عدان الاحتمال ان وقد كثر في الواحد من المعظم لفظ الجمع تعظيما لعلوهم المعظم كالمتكلم ولم يجز ذلك الغائب
في الكلام القديم قبل في الغير والا ما يجمع الاسم الذي جاز في القرآن الواسع كما قال في قوله تعالى
للكفرة ان المنادي كبير شأن الصواب وفيه نظر لان الجمع بالام نسبي معنى في هذا الموضع معنى الجمعية
معنى الجمع في الكلام فيه فتم الزاد بالكلام القديم كلام القرآن من الجناح البدوي من القرآن المجيد بل الجمع
وانما قرأ سائل الموالين فان قلت قد جاء في القرآن المجيد حيث قال تعالى انه من قال ايها الذين آمنوا
فكيف تفهم هذا الجمع والمتكلم في الاسلوب لم يلزم كون القرآن ولم يكن الاسلوب المولين واولى معنى
ولا يلزم من ذلك قلت هو من باب تغليب الخطاب على الغائب اذا لطلقت انت واستثنى ولم يجز الشرط
وعم الخطاب بالحكم لانه اسم استغراق وكذلك الام لان الحكم يعم بقي جهة الحيث هو من
والفاصل في قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا ان يكون الجمع تعظيم رسول الله واستثنى له الرجوع
بقوله الشاعر فان شئت حرمت النساء سواكم وذكر التفتازاني في قوله تعالى والقلوب ما يسمعون ان ضمير يسمعون
راجع الى القلوب والجمع المعظم ان اريد القوم القلوب الذي وضع اللام فقوله وقع كلا الامرين في القرآن المجيد
الموالين لا يترتب معا فيه ان الالتفات الذي ذكره العلامة في موقع الاستشهاد من كلام الفرزدق
يصح قبل التوهم في الوجه الذي على الاعتبار في مسالك المتكلم تعظيم الخطاب
من المتكلم من الخطاب الى المتكلم قوله تعالى ثم عرفوا الحاكم اي ذهب بك قبل الخطاب تعالى قوله الاول
الخطاب الى الغائب الى المتكلم

قال المؤلف في موضوع ذهب فلان الى طالب في طالب الخطاب اراد به تنبيه الحاضر الغائب وفي
الشاب وكان يهم عمر حسان يشبه ان قبل الشيب واقبل على الهموم يقال الحاضر به قلبه اذا ذهب
وكل شيء والبلاء الغربة والغربة تعرض الانسان لشر سوء او حزن وهجره تشبيه الغربة بهجر
حزب الظاهر عمر حسان وحين حان على الرواية بين بلد سوء وشاعر يفتخر بهجر الشباب ومعه حال شيب
لانا فاذا يكون بعد الشاب وكون عمر حسان شيب ظرفين لشيء واحد هو الحال الذي له الشباب
للحبيبة يعني ليس في هذا ذهب بك قلبي حتى يكون في قوله يكفي ليل التفات من خطاب الغيبة الى الخطاب
الشايع وهو خطاب قلبه ثم القائل ان يكون الخطاب على طالب مفتوحة لا دون كان خطاب القلب الا ان
ليس لفظ النفس لحمل لو والتانيث فانما هو في الفظ دون ان العلامة حيث قوله الشاعر تركت وكان
يهيج به بيان التأنيث حتى خطاب النفس فقول القاضي في تفسير قوله تعالى قل لي الشمس ان تغرب قال
يريد ان يذكر المتبرأ بمن يا استبار الغير بمعنى يا محل الظاهر الاحتمال التانيث المتبرأ حتى جاز الاحتمال
بالنظر الى الضمير فان الاشارة لذات التذكير والتانيث انما هو في الظاهر دون ان العلامة حيث قوله الشاعر تركت وكان
لذا الشمس في حمل الظاهر وقد نطقت عليه بالحظ ذلك المعنى حيث رجعوا الى الظاهر فهذا الاعتبار
في الاشارة اليه من رجع الضمير وليس قال الله تعالى في الآية المذكورة فلما افلت وما تاج صاحب الكشاف
تذكير اسم الشارة في قوله تعالى الكشاف حيث ذلك اشارة الى ذات السورة انما استبار الكتاب بكذا
فيه التفات من الخطاب الى الخطاب الى الغيبة ثم رقل بكذا فاعل بغير القيد فليس مفعول الثاني
اي يكفيه ذلك القيد لجعل وبيان النبي صلى الله عليه وسلم وهو التأليف قائمة على ان سر الليل المفعول
اي شرط ثم قوله فاعلم على الخطاب للقائم بغيبة التفات من الغيبة الى الخطاب وقوله خطابك فيه التفات
من غير السكاكي من الغيبة الى الخطاب في تحقيق النظر الى الخطاب لا يحاصر اعتبار بالنظر
المؤلف ان من غير الالتفات حجة اجراء على الفاء وهو مفقود هنا الا ان المعتبر خطاب القلب وهو
لم يكن انتهاء الكلام على اسلوب خطابك اذ يكون التقدير حتى يكون الخطاب في الخطاب
للذات وهو ممتنع والجواب بان شرط اجراء على الاسلوب الخطاب هنا دخول ذلك على تقدير رجع التفات
الذي اصله ان لم يكن ورد نفاقهم وقد شطر اي تجزئه لها او كم فقد عادت مرة ها هنا وحصل
وقد شطر وليها لما الذي يكفيه في سلوكها والحال انه تعود فيها اي ايام قريبة على حد وليها
والمقصود جمع الخطاب بحسب الشرط المؤلف في عادت يجوز ان يكون فاعلة من العادات كان الصواب والحقوق
العظيم م

الاحترام الانقطاع حتى
الجمع بالكاف الغائب
المعرب
الاحترام
الاحترام
الاحترام

مواضع خلاف مقتضى الظاهر ومن جملته تلقي المخاطب اولا بل وفيما يسمى اسلوب الحكيم ان فايدة الحكم

كلا اقسم

خلوه

الاول

عم

طلب

مقتضى

من خلاف المقتضى القلب

وقبله دماك الهدوع الشوق لما ترنمت هتوف الغنى بين الغصون طروب يجاوبها ورق الحمام بصوتها كما أهلي سوق وعجيب

الواو للحال او وجعله لكن انا بيضة البلد لم يقرأ سأت ... على سبيل الخطاب لمن سبقه الكلام
فتأمل ومن بالكوفة والمدينة ... فلو قيل ربها الغريب من شاهد سر نجاه واقيم عليه
اين بك اسرى المدينة ... والغريب ملازم على الرحال هيك اسلوب
الواو لاجتماع الساكنين الحاصل من سقوط حركة الخفي من الشاهد وحذف الخبر ايضا قيل الغرض
هذه الكلمة وقيل شبها الدين وفاعل اسرى اضمير راجع الى الحالة الاسمية اعني جملة المبتدأ
حال منه او لفظة جملة والمدينة خلق اسرى الاساس المدينة جملة اسرى مترل وأو اسرى قيام
اسم فرسه ولفظ البيت خبر ومعناه التحريض على الغزو والذي جمع من الكرة حذف المسند من الثاني المعلوم
الغريب وقيام اسيا غريب لفضل الاحتقار والاحتقار من الحيث الظاهر سبق الكلام بالتحقير
ومحافظة الوزن ولا يجوز ان يكون الغريب خبرا عنها بالواو لامتناع العطف بين الجملتين
خبر الغريب خبر ان بالواو ومخالفان عن الجملة لان العامل في خبر المبتدأ هو المبتدأ
وفي خبر ان ان فلو عطف قيل خبر الغريب على حال اسم ان والمعطوف عليه مرفوع بالابتداء يلزم اجتماع
المؤثرين على اثر واحد وهو رفع الغريب واما عن الكوفية فالعامل في خبر ان هو الابتداء الذي
عامله قبل دخول ان ولا يلزم في العطف السابق الغرض المذكور فيه ارتفاع قيام وجهان بسبب
العطف على حال اسم ان هذا عن بعض النحاة وعن بعضهم ومنه صاحب الكشاف ان المعطوف عليه
هذا حال اسم ان واسمها السؤال الفرق الاول بان الاسم هو الذي كان مرفوعا قبل دخول ان ودخول
كلمة دخول ولما استعمل لفظة بالنصب في محل كونه مرفوعا لكن محلا واستدل الفرق الثاني بان اسمها
لو كان مرفوع المحل لجاز وصوبه ابو البقاء وكما ذكر في شرح اللباب لكن ... الغريب
عن اعتبار الرفع مجرد لان ... باعتبار كالعدم كذا ذكر في شرح اللباب لكن ... الغريب
فيكون العطف بعد مجيء الخبر ولا يلزم ارتفاع الغريب بعاملين مختلفين فيجب ان الغريب
عن اعتبار كونه خبرا لان مفرده افادة العطف الشريك في حكم الاعراب كما صرح به ... الوصل
والفصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمفرد من خبر الابتداء اعني المعطوف على محل اسم ان فظهر
بالتحليل وغايته سابق ان المعطوف على خبر ان في الصورة المذكورة معطوف عليه استثناء
وهو الرفع ايضا الا ان الرفعان المختلفان بالاعتبار النحو في ذلك ... وما يجوز ما فيكون المعطوف
الغريب اسم ان لا خبرها ان ... لو لم يحل عليه يلزم العطف على محل عاملين مختلفين

الرفعين مختلفان

نوكان الاصبح ان يقول ولم يجب الا انه يكون من قبيل الاسناد المجازي فتفهم وما اجيبه بمعنى لم
الفاء فاقترنت عليه صح ما فيه من بيت التنظير والا لزم الكلام جوابات الترجي لا يتأتى في الكلام اذا اجبا
جوابع البصيرة حال الامر لم اسبب الغرض لم ... وهذا الذي ليس حيث جوع الاقوام وفارج البصيرة
على انما اجبا بمعنى الفاء لانه لا يجيب جوابع البصيرة معنى الا تأتيا الحال الا ان حسن تاء ... الفاء
والجواب لما مرتبي الاشارة اليه الامام المرزوقي هو ان جوابع البصيرة حال من الضمير في اسرفت وجوابع
البصيرة وصارة مزاية موجبة بصيرة التي كان عليها او لم يبصر لم رأيه ... في الاقتحام ولم يتأمل
تقاصر من الاقدام فان قلت يلزم من هذا الكلام ان يكون الجواب الذي اشار اليه في ... غير مرتبي
ح الا يلزم فيه الفصل بين الحال وذيها في السر في ذلك قلت السر فيه هو انه اذا جعل جوابع البصيرة
حالا من الضمير لم اسبب ومعنوا تاء ... لم يكن جوابع البصيرة وفارج الاقدام حال
كونه مجرد جبانا وجبن الاقدام اياه فاحلا ساس فاذلك بدون الواحد وبدون الاقدام ... يكون
فيكون الكلام قاصرا لفادة المقصود واذا جعل حالا من الضمير اسرفت يكون الكلام خاليا ... بصيرة
فلذا اختار جوابا لمزرقي لكن لا يخفى ما فيه من التعسف ان كون بصيرة التي كان عليها انما ... بالتوجع
لا بالمعلولة وهذا ظاهر والاحسن في الجواب عن هذا الاعتراض ما هو الملايم كقول لهم اقدام ... بالاسناد
فتوجه كليهما ان يتوجه ... الاقدام بالتوجع اشارة الى ان اقدامه كانت حالكة غير ... بصيرة
بالحيرة اشارة الى ان رأيه ... بصيرة امر حدوث ... بجوابه الترتيب لانه كان ... الامر
والتمرن عليها وتوجع الاقدام عبارة عن ... قوة حالت ... وذلك لانه قال
المعنى لم اسرفت وقوة ذلك ما ... من الاعداء ولم يتأمل الوما ... واعني ما عن بصيرة في ... قوة
ولم يبرز في الاقتحام ولا عند اختيار الخطر ... الاخراف ... اقدامي ... فرجا
لقول لهما ... مستقر ... الباب الثالث احوال المسند ... تركه
في حذف المسند اليه ولما قال في المسند اليه حذفه ... تركه رعاية للطيفة وهي ان المسند اليه
اقوم تركيبي في الكلام واعظم ... والاحتياج اليه فوق الاحتياج الى المسند ... تركه لفظا وكتابة
به لفظ الاحتياج اليه ... اسقط ... بخلاف المسند فانه ليس بهذه المثابة ... الاحتياج
يتزله ولا يبقى ... المسند كقول ابي ... سنان بن الحارث ... قال الناقل المعنى ... الصاحب
في الارض ... وصيدا اذا ... فيها ... اشال هذا التركيب بان المناسب ... فتقول ... ابي

الباب الثالث احوال المسند

ترك المسند

تكلف ان يريد ... اصابت لان الحمل ... اخبر اكثر والثاني ان ... مع الاعتبار او المجرد ... خبر
لا خبر لان قول ... لا يجوز ان يكون خبرا للمبتدأ اذ لا ... الا ان يقال ... الا ان ... اللام
كما قيل في قوله تعالى ... من ان ... الا ان تقول ان زيادة اللام في الخبر ... الشرح ...
اللبيب ... قبل ... الجليل ... شهرة ... عن ... المسند ... وتوقيت المعنى ... قيام ... غريب
في المعنى ... على المبتدأ لكنه ... الظاهر ... الجملة ... اسم ... على ... ابن
ح اسمه وخبره ولا تشرك ... في ... قول ... بن ... قائم ... مخلوق ... الشرك ... فتقدم
قيام ... خبر ان ... التسوية ... في التعريف ... الاعتراب ... في غير ذي ... المقول ... اسما
ذلك انه ... قيام ... الجاز ان ... ان ... في التأخير ... الخبر لان
ثبوت ... لا ... فتدبر ... الاشارة ... الاسماء ... قيام ... ح ... الكشاف
العقول ... الظاهر ... الاخبار ... بالاعتراب ... الخبر ... الوجه ... الوجه
قطع به ... الكشاف ... قوله ... ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى الآية
اي الوجه الثاني ... تجوز ... تتناع ... قيامه ... قطع ... في الآية ... الوجهين المذكورين
في ... قائم ... هو ان يكون ... المذكور ... الصابئون ... خبر ان ... وقيل الصابئون
وانما حذف ... لو لا ... الصابئون ... عليه ... ما يرجح ... قطع ... الكشاف ... ان
مخالفة ... هو ... حذف ... في ذلك الوجه ... مخالفة ... من ... وتغيير ... الوضع ... ان ... يمكن
في قولك ... زيد ... قائم ... الخبر ... الثاني ... خبر ... الاول ... في ... يمكن ان ... بما ... الوجه ... الاول ... الوضع
بان في تغيير الوضع ... سره ... ترجيح ... جانب ... البلاغة ... وقال الصابئون ... مبتدأ ... هو ... خبر
المحذوف ... جملة ... معطوفة ... على جملة ... ان الذين آمنوا ... الاصل ... الايمان ... الاعراب ... فان ... الصابئون
النبي ... ح ... ذكر ... الذين ... من ... الاولاد ... ان ... عليهم ... ان ... نظم ... الايمان ... بل
الصلح في الظن ... غيرهم ... وهم ... الجانات ... لاجتنابها ... القائم ... الصابئون ... على ... الزراعة ... بالهرة ... وبنيها
اي ... الذين ... من ... ان ... خرج ... وهم ... قوم ... من ... بين ... اليهود ... والنصرانية ... ومعبود ... الملائكة ... ثم
شركون ... وان ... كان ... ان ... المذكور ... من ... الاولاد ... فيها ... اقول ... ان ... المراد ... من ... في ... الآية
ح ... نظم ... الايمان ... فالمراد ... المذكور ... في ... الصورة ... الآية ... الذين ... آمنوا ... فكيف ... يجيء ... ان ... آمن ... نظم
على ... الصورة ... المتقدمة ... المراد ... المذكور ... في ... الصورة ... المعنى ... على ... التحقيق ... ان ... آمن ... من ... ثبت

على الايمان ... الصابئون ... الصابئون ... الصابئون ... في ... الصابئون ... في ... قوله ... قوله ... الصابئون
الشبه ... من ... الاول ... الثاني ... الخبر ... الاول ... الثاني ... الخبر ... الاول ... الثاني ... الخبر

بسهولة وايضا يرجح حذف المبتدا بقرائن من قرب فضير لجهلا بالنصفان حناه اكسير عمر لجهلا
وبان الاصل في المبتدا التعريف فحمل الكلام على ما هو الاصل اولى وفيه ان هذا معارض بان الاصل
في الخبر التنكير فحمل الكلام على ما هو الاصل اولى وفيه ان تقدير المبتدا معرفة اولى قوله هذا معارض بان الاصل
اللهم الا ان يمنع كون اصل الخبر التنكير لعموم ان كانت النكرة موصوفة وبان المفهوم من قولنا
صبر جميل اجمل انه اجمل من صبر غير جميل وليس المعنى على ذلك بل المعنى انه اجمل من الجزع وبث الشكوى
فيبحث الى الاولى اذ المفهوم من الكلام كون الصبر الجميل اجمل من الصبر الغير الجميل فيفهم كون
الصبر وهو الجزع وبث الشكوى بالطريق الاولى سواء طريق البرهان من الدلالة ما فانا
فلان تمثل هذا الجزء لا انهم وتقرير المبتدا لان المقصود من الكلام القيد الزائد سواء كان في الخبر
او النوع القيد الخارج الى ما قابل فيفهم من قوله امر صبر جميل ان امرا وليس بصبر غير جميل
على ذلك يعلمون امر الصبر الجزع وبث الشكوى على ان قوله الصبر الجميل فيما سبق وانه الذي لا شكوى
الى الخلق فيكون معنى قولنا الصبر جميل اجمل ان الصبر الذي لا شكوى فيه الى الخلق اجمل ولا شك
منه ان اجمل من الذي فيه بث الشكوى وهو غير الجزع فالقول بانه لا يفهم من الكلام المذكور كون الصبر
الجميل اجمل من الجزع وبث الشكوى ممنوع لا يقال ولا يفتح ان يجعل اجمل في صبر جميل منفتا وحده لا منتصبه
ثما فانا لان المفهوم من قوله اجمل من الجزع وجود الجمال في الجزع ولا يجوز التعرض من معنى التفضيل
الافتراق من اللهم الا ان يجعل اجمل خبرا فيه من تمام الصبر به مجملا لا يجعل قوله تعالى لا تقولوا
ثلاثة ولا تقولوا انما الله في الوجود الهة ثلاثة فان قلت المتبادر في المعنى الوجود القيد الزائد
مع ثبوت الاصل يكون المنهي هو القول بتثليث الالهة لا القول بالالهة حقا فانا في الوجود القيد
ما يعود الى الالهة اعني قوله تعالى انما هو اله واحد قلت ان الله واحد قرينة واضحة على ان المراد في القيود
حاد ثلاثة الهة في الخارج الموجودة والمراد لا تقولوا الله والمسيح اسمه ثالث
ستون في الحقائق العادة والزينة كما اذا اريد الحاق اثنين بواحد في صفة وزينة قيام
ثلاثة فرق المبتدا قال الصاحب المفتاح وقد يكون حذف المسند بناء على ان ذكره يخرج الى ما يكره
كقولك اثر هو زيد ام عمرو قال الشيخ في شرح المفتاح القائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون اثر هو
المثال معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد والمشاركة في المسند المذكور كما في قام زيد وعمرو ومن جعل
على ترك المسند بناء على الفرض المذكور واجاب الشريف بان الظاهر في المثال المذكور مشتغل بالضمير

فاذا رجح خبر امر عمرو كالابيض في قولك زيد قام وعمرو بخلاف قام فيما ذكره المعترض من المثال
والى على مطلق القيام وليس فيما يقتضي ربطه بزيد فقط ومن جوزه لذلك فقد جوز ان يقول الكلام
هكذا زيد قام والحال ان الواو في الواو عمرو فيه ان يجوز زيد قاما وعمرو فيه لا يجوز
سورة الفرقان غير تغيير يجعله خبرا من الواو اسوة المحمود انتب الى المعترض من الحاشية
في شرح المفتاح وحواشيه وفيه بحث لانه لان عمرو الذي اجعل معطوفا على زيد في قولك اثر زيد
ام عمرو وجعل الفرق هو الخبر لم يجعل الفرق المذكور ضمير زيد بحيث صير الجعل ضمير لعمرو
واسوة من زيد وعمرو من حيث هو اجعل المذكور زيد كما في قولك زيد قام وعمرو قام وقياسه على
قام وعمرو ليس بصحيح لان العطف الواو في الكلام انما هو في العطف بام التي هي لاحد الشيئين
وقوله اشار الى الحق الذي دفع عن الصحيح حيث قال والواو قبل زيد وعمرو في الواو جاز ان يكون في
خبرا منها تاويل احدهما كون الواو اقرب في الدار وعمرو لها مما قال فان قلت لو صح
ابن هشام في مغني اللبيب ان الخبر في عنوان في الدار وعمرو لها مما قال فان قلت لو صح
لصح زيد قائمان وعمرو بتقدير زيد وعمرو قائمان قلت ان سلم منه فالحق اللفظ هو مسند
بسوء وكان يشهد الى زيد قوله وليت غير الخبر الحاصل من الى ذلك عمرو والاكرمان وحاله انتهى
فانك لو قلت ام عندك زيد او ام عمرو عندك لم يجز ام من الاضراب الانقطاع وذلك لانه اذا
وليت ام والهمزة جملتان مشتركتان في اسم الزمتين اعني المسند اليه او المسند فيبقى له اشتراك
قيد احترازا اذ لو لم يوجد الاشتراك اسلا كما في قوله اقام زيد ام قعود عمرو فاما لكان
منقطعة عن جميع ما تجري النحاة الا ابن الحاجب في الامالي كما صرح به الفاضل الخبيصي انما تقع الاشتراك
لان المثال السابق كذلك فهذا كلام الشيخ ابن الحاجب ان قولك ام عندك عمرو انما كانت منقطعة
الاشتراك بين الجملتين في اسم الزمتين وقد ترك المتكلم على ايقاع زيد بعد ام مع عدم الملتبس
انقطاع لوجود الاشتراك بين الجملتين بتقديم الخبر احدهما وتاخيره في الاخرى مع امكان الاتيان
كما اشار اليه الفاضل الخبيصي فانه لك دليل الانقطاع وتوجيه كلام الشيخ ان الدليل الذي
يرجع الانقطاع من حيث هو هو عنوان انضمام الاشتراك وصار الانقطاع بجميع ما به فتامل وتقول
على ايقاع زيد بعد ام قام زيد ام قام عمرو او زيد قائم ام هو قاعد او انزيد عندك
ام عمرو عندك او عندك عمرو قائم منقطعة لاستعمال المتقدمة للسؤال عن تعيين ما علم ثبوته

ويزيد الاستفهام وان يكون اصل المستفهم في عين المستفهم بها والاخر بالهمزة والمتقدم
بمعنى بل والهمزة اي الاضراب عن الاول استفهاما بان اخبر والاستفهام من كلام الاخر
يكون ام للاضراب الحقيقي وارد خصه على حرف الاستفهام عنوانه هو مستوى الطرفين والنوع
قال الزاد يقولون هل لك قبلي استوام انت رجلا لم يرد وزن والت ومعنى الحرف لا يسري
منقطعة ولا تسلط ان تكون ام منقطعة وهو الاستفهام بين الجملتين الاسمية والفعلية
او بتقويم الخبر الاختلاف فيه اذا يسر عن الهمزة اذا اختير يعني المتساويين وهذا وعن ضرب
على امر وقد اتفقا فلا يسمى ان ام اخبر تسلط لا يقرب فيما ذكر لان المعادلة ليست الا باعتبار
السؤال لا يفهم اذا قلت اخبر كما اذا قلت خبر عنه بصيرا فقول ام الاخبر على تقدير الاخبر
فلا اختلاف في الحقيقة حتى لو قال بقوله ام انتم بصرا وكانت منقطعة كما صرح به صاحب الكتاب
هذا واما باقي الصور فالاولى ان يكون منقطعة لما ذكر بقوله لانك تقول في قولك لانك تقول على
الاتيان بالفرد بعد ام وهو اقرب الى الاتصال لكون ما قبلها واما سوى ما تقول بكلام واسرى
انقطاع فالصور الى الجملة ليلا الانقطاع وقولنا مع الفرد احترازا عن الفعلية بالشرط
في الفاعل عنوانت ام قمت او قام زيد ام فقولان كل فعل الاول من فاعل فيه تقسيم
مع عدم التناسب من معنى الفعلية لا تكون منقطعة عنوان قام زيد ام تكلم فالاول في
قرينة لوقوع الكلام جوابا لسؤال يحقق هو لمن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله
اي سلفهن الاصل في المسؤول هو الكلام من تقرير شيء بما فيه من الشرط والذي اذا كون
جوابا عن حال يحقق قبل الاجابة الى الفعل التعجيب لان القرينة هي ذات السؤال هي حقيقة
في الآية فانه كان وصف السؤال بفرد ضاد المتبادر من قول المسؤول يحقق ان كان ذلك
سائلا من عند السؤال يحقق منه الا ان ترك المسيرات المتبادر في النظر الى ما يقتضيه المعنى
وذلك بان يجعل يحقق السؤال يحقق الشيء والكلام والذكر فيه سواء يحقق من السؤال
هذا خلاصة ما ذكره الفاضل الخبيصي بحث لان هذا التوجيه لا يناسب كلام المصنف فانه جعل القرينة
الكلام جوابا لسؤال يحقق فاعتبار انه اذا لجواب الجوابية وبينهم اعتبار انضاف السؤال الى الآية
فالمراد يحقق السؤال يحقق الآية ايضا فالتوجيه هو ما ذكره الشعبي ان القائل الآية
لما بين من الكفار عن حال النوع فتقول الكلام لو سالتهم قالوا الكفار ليقولن كان فالمعنى
الآية

وردت بطريق الحكاية للحرف لا لكونه جوابا للسؤال لكن جوابا بالسؤال بالنظر الى المعنى
من تقرير ثبوت النظر والمراد فلسالتهم وجه من الحاجة من جواز الحذف وفعل المذكور فاما الاتيان
عن الفاعل لان القرينة فعلية تقدير الفعل اولى لان القرينة في الحقيقة جملة خلق السموات والارض
لانه المستفهم عن الذي هو الذي في الجواب قولهم السؤال قرينة انما هو لاستبار
الذي هو خلق السموات والارض قرينة في سؤال المسؤول اكثر من حرف سؤال الفاعل قال
عليه اولى وفيه نظر لانه ان اريد ان السؤال الى الفاعل الاصلي قيم بالاولى وان اريد ان
السؤال لعمرو فعلا الفعل وصورته تقدير مبتدا كقولنا الله خالق ابو عن الفعل قبل ابو
ايضا قولنا الله خالق والا لتاتي الجواب عنه بانه الجملة على جملة لان اسم الفاعل مع فاعله
الجملة ويمكن ان يقال بعد التسليم ان الجواب عن الكلام هو في حكم الجملة في الاشتراط على الزيادة
بغير ترجيح تقدير الفعل على تقدير اسم الفاعل انما المقصود من الجواب المذكور ترجيح تقدير الفاعل
على تقدير خبر المبتدا وكذا القرينة انما تدل على ان تقدير الفعل اولى من اسم الفاعل هو جملة
في قولنا الله خالق الظاهر ان السؤال جملة اسمية لانه لا يقال الى الفعل المستفاد من كلمة الصرفي
بل اي لا يدل على ان تقدير الفعل اولى الظاهر ان السؤال من تم قبل الاولى انه مبتدا
الجملة جملة فعلية لمطابقة السؤال قال الفاضل الخبيصي لمطابقة حاصله معنى عدم تقدير الفعل
الفعل المسؤول الفاعل المذكور لان السؤال هو من يخلق وان كان اسمية صورة في قولك
اذ لا اصل في من قام اقام زيد ام عمرو ام خالد لكون الاستفهام بالفعل وانما هو جملة
الدالة على تلك الزيادات المفصلة لجاء الالا قشارة في بحث ما تقرر في باب الانشاء ان السؤال
بالهمزة فيما يعلمها فان كان التقرير اقام زيد ام كان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل
ان يقول ان زيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا وحتى ثم انه منقوض بالطبقة لعمرو بن ملقات
اذا جعل جملة اسمية بحسب الاسمية البتة وما ذكره في شرح المفتاح من ان الاعتبار المذكور
لا يتاتى فيما اذا صنعت اذا جعلت اسمية وبينه في الحواشي ان الفعل هنا نسب الى الجملة
معنى الفاعلية بخلاف من قام وما ذا صناعه الجاحظ بقوله صناعة كان اصل بحث لان ما ذكره
قام من الاستفهام بالفعل اولى لا يختص صورة الفاعلية فان قولك من زينب تقدير ام
اسم عمرو في الجملة الفرق بين ماذا صنعت على تقدير كونه جملة اسمية وماذا صناعه حتى جاء بالاسمية

في الاول ان الفعلية في الثاني كم والا فالاول من الفرق فلت اسلم لان السؤال انما هو من الفاعل لمن
الفعل فتقدم المسؤول عنه لهم والمطلوب ليس حمل الكلام على حمله اقول من حمل على ليس الا فيه من الشهادة
الاولى انه حسب من المطلوب المذكورة بقوله ومن فرق الامر الثاني هو اثبات لما يرى
بوليا الخبر لا تصحيح الرابط المختلف فيه هو ظاهر وان الواقع عنوان الموضوع جملة فعلية
قوله تعالى لمن السلطان من ملك السموات والارض لله الواحد القهار ثم العزيز العليم من زمن انه كلمة
كذلك جاء جملة اسمية كقوله تعالى قل من يحكم من ظلمات البر والبحر قل الله يحكم لها بعد عنه الفا
المشي بان فيه ما فيه من تقدم الفعل هو فصل التفسير وهو الطيبي انما يتلى على من هو صاحب الكشاف
ومنا بعد ما اعني زهد الشيخ الا يقول الوجود التصيل اخل السورة المذكورة كما تقدم
او قوله ملك على من قولك في نوع الكلام جواب من سؤال مقدر نحو قوله اضرب من نهشل في
بين من نهشل ليك يزيد ربك فيه ليك يزيد ربك فقال الصارخ المرثية عوني زنجرة حسن ربك وتشن
الاستغاثة المذكورة في شرح المفتاح العامة ان البيت تحارث من زمان النهشلي في شرح الخطاب
بن نهيك والله قال الاعلى المتاخرين يحتمل ان لا يكون البيت من الخوف بالطلبة بان يكون يزيد بن
او ليك يا يزيد لفعلك ويكون نصب الفاعل الكلمات الرواية بنصب ليك او الثاني عن الفاعل
كانت الرواية بضمها في نهشلي يحتاج مع فتح الياء من ليك الى ان يثبت الرواية بنصب يزيد
فيكون منادى والا فالمعروف فتح ياء ليك للفاعل فتح يزيد على انه مفعول فيكون ذلك
لكن في رواية الرفع ما يأبى عن الفاعل الاسناد اي يكيه صارخ اي في ليل وقيل في ليك هذا
بالمعنى وما ذكره الشارح بالسؤال المقدر للمتصلة متعلق بصارخ وان لم يعتمد على شيء لان الظرف
يكفيه رائحة الفعل اي يكيه ويقول الجملة حصوصة لا تكان حلقا وظهر الاذلاء والضعفاء فانقلبت
اعتمد على الموصوف المقدر اي شخص صارخ فعلى تقدير اشتراط الاعتماد في تعلق الجار بالفعل
قلت كفى في علة الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الالغاء لعدم الاحتياج لتقدير الشيخ
الكشاف بان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل يلزم لفظا او تقدير اعتبار الالزام التي قلت بها
وهو مخالف لتقرير عبد الله الا ان يقال الاعتماد على موصوف مقدر انما يكون لعمله اذا قوي الاعتبار
كما في اطلاق الجانب اياه بالكبائر الانسان فاقتصر فوق السؤال الى اقتصار اسم الفاعل لكن تأتي
هذا التقدير في كل موضع حصل نظر فيه تعلقه بكيكي المقدر ليس بقوي ضعيفة المعنى لان اطلاق المشتق

ليس الا الاستعمال

ليس الا الاستعمال

ليس الا الاستعمال

اصطلاحيا

كون المسند فعلا

تقييد الفعل بالمفعول

ترك التقييد

بالشرط
تقييد الفعل

بالمدينة من زيد فلا يكون قرآن الا على الطريقة التي ذكرناها وهذا بين لا خفاء فيه وحينئذ فما هو وجه تخصيص
قال الانباري يقال العينان في رأس الانسان والميزان فهم يعتبرون في التثنية بالجمع الاتفاق في اللفظ
دون المعنى ولو سلم فلم يكن مجازا وأبيت ان يجعل احدهما اسمي باسم الاخر وعاد ثم يقال الاسمين
يجعل مفهوم بتناولهما وتنبيه لمعناه فيكون معنى الاسمين المسميين بالاب كافي العلم وقد يجعلهم
التناول في العدم بانه قليل فيه ما وقت فالاولى ان يقال العلم اكثر استعمالها وكون اللفظ مطلوبة فيها
يكفي في تثنيتها وجمعها بحيث الاشتراك في الاسم خلاف اسماء الاجناس وجمع باب التغليب من المجاز
لان اللفظ استعمل فيما يوضع له لا بمعنى الثاني من وضع الذي ذكره المصنف وبين بقول الوصف لفظ الاقرب
على الاكثر في الذات بطلاق على غيره او وضع له وقرب على من يجمع الاعظم السالمة والاية قال في حيث
للفتاح وله ايضا مجازية التغليب في الاقتران فيه وانه من اذ فيه فلم لم احمل حمله وهنا
وهو ان التغليب حقيقة من الاكثر في الاقل من جنسه بان يطلق اسم ذلك الجنس على
حتى يجاري لفظ اللفظ لم يوضع له لان نقول فيه لم ان لا يوجد الجمع اسلم بان هذه العلة في كل
جمع طلق لب ما اشار اليه الفاضل المحشي في حاشية الكشاف وهو انما يلزم اذا كان كل واحد منها
مرادا باللفظ وههنا ليس به معنى واحد تركب المعنى الحقيقي والمجازي ولم يستعمل الاتفاق وما
منها بل في الجمع مجازا ولا يلزم جريان ذلك في جمع المعاني الحقيقية والمجازية لجواز ان لا يكون
هناك امر يجمعها معنى واحد لم يقصد الى ارادة واحدة في استعمالات الالفاظ ومنه
تغليب الكثير الافراد على فرد من غيره فهو الجنس مع جريه فيه بينهم بان يطلق اسم ذلك الجنس على
كقوله تعالى وقد قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس كان من الملائكة كان جنيا
واسرافيل بينهم ومنه تغليب الاكثر على الاقل من جنسه بان يسبب الجمع وصف مختص بالاكثر
كقوله تعالى حكاية لقول جبريل يا شعيب في الذين آمنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا ادخل
شعيب معهم تغليبا في العود الى ما كانوا عليه من الكفر لم يكن في ملتهم فلصحة عودهم اليها او انما كان في ملتهم
من آمن به بكر بان يوقع عاد بجمع معنى صار فلا يكون في الاية تغليب في الاباء قوله يعود اجاز الله
لان البقاء من الشيء لا يستدعي العقل لكونه فيه كما اشار اليه الشيخ في شرحه للفتاح وقد يجمع
معقول الكفران شعبا اعكان منها اسكونه من الملبسهم قبل الجنة فلا تغليب في العود وفي
الوجه هذا مبني على ان اعتبار الفواصل المزاياة في الحكم والقاء اعتبار في الحكاية فلا وجه

تغليب

تغليب المتكلم على الحاضر الغائب بخطاب اولات فعلنا او انا وزيد منزلنا المتعلق بان جمع بالخطاب
مجازا سوى دون فعلنا او منزلنا مجازا في هذا المعنى حتى ان هذا يستعمل مع غيره كما هو سند وتلقى
انه لما اعتبر اولا من زيد في ذلك انا او زيد منزلنا بلفظ الغائب صار التعبير بالمتكلم وعدم
التكلم في قوله في هذا بطريق المجاز نعم لو لم يعتبره لا بطريق الغيبة بل قوله منزلنا مراد به المتكلم
مع غيره لم يكن مجازا والفرق ظاهر وكذا التباس في انا وانت فعلنا انه تغليب الخطاب على الغائب
نحو انت وزيد هما انت والقوم فعلتم قال الله تعالى فسيرى الله عملكم ورسوله ثم تردون الى عالم الغيب والشهادة
للختام في اسانيد الغيبة فلم يحمل على تغليب غيره عليه اذ لم يعهد في كلام البلغاء تغليب الغائب وان كان
اكثر من الحاضر لا تغليب لحضور هما على المتكلم في المعنى قال انت يا محمد وجمع من سواك من المكلفين
وغيرهم والتغليب المقام حيث سبقت الاية لبيان احاطة علمه تعالى بكل شيء ان يعم لفظ غيرهم من
المميزين العجماء بل يحمل من قوله من سواك على الاستعمال المشارك في قوله تعالى منهم من يستمعون
على الجمع وما الجملة على التغليب في الجمع ان يعتبر خطاب من سواه من غير اعتبار التغليب لا يستلزم
ان الخطاب كلام واحد اثنان او اكثر غير عطف او تثنية او جمع فافهم وقال الله تعالى
فمن شهد منكم فان صحيح جزاؤكم جزاؤهم وجزاؤك وقال تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي
خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون فان الخطاب لعلكم شامل للناس الذي نفسه الخطاب
اولا والذين من قبلكم الذي ذكره بلفظ الغيبة لان لعلكم تتقون بقوله خلقكم لا بقوله اعبدوا ليس
بخطاب الناس الخاطبين اذ المعنى لعلنا اعبدوا ولعلكم تتقون بقوله اعبدوا اما لفظا فلا يدل
في شرح الكشاف وجه على تجويز المتاخر كون سببا لامر غير اعبدوا ربكم لعبين ان يجر طوائف
الغائبين بالعبادة من ان قوله الذي جعل لكم الارض فراشا وجعل ربكم صفة له او بيان
او مرفوعا فيكون بمنزلة اعبدوا ربكم الخالق لربكم الذي جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء
اعبدوا ربكم بين وضع المعلول كالتوسط بين العلة وما يعلل ان فيه تعليقا عن الامر
واما معنى فلان البلاغة القرآنية يقتضي والله اعلم ان يعتبر من الاولى لغاية ما هو اولى لها
التواب الى اليقين عليهم وهو التقوى وان كان مفيدا الى التواب على ان التقوى عبارة عن الايمان
بجميع الماهيات ولا نهاية من جميع المتهيات هو من العبادة فلو قيل لعلكم تتقون
صار المعنى اعبدوا لعلكم تتقون وهو غير صحيح كما ذكره الامام فالوجه ان يتعلق بخلقكم

ويكون العبادة الزيادة اعني جهة السلب في الارادة ان هذا يستلزم الانتفاء التقوى الجنس
المراد من الارادة ومنه تعلق الفعل بمن يريد به الحالة الحقيقية العقلاء والجمع كما تقول لخلق الناس
والانعام ومن يريد فهم فان لفظ من يعقل من العقلاء ودون يعم في لفظ واحد تغليب الخطاب على الغائب والعقلاء
على غيرهم كقول تعالى جعل لكم من انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه ايضا خلق لكم من الناس
من انفسكم ليس بجنسكم كونوا انا ومن خلق الانعام ايضا من انفسها كونوا انا تابعيكم ويكثر في الناس
والانعام في هذا التدبير والطبيعة فيه من التكوين من التوالد والتناسل فهو كالمنح والمورد للبث
والتكثير فقوله يذرؤكم خطاب شامل للناس الخاطبين والانعام المذكورة بلفظ الغيبة فيه تغليب
المخاطب على الغائب في الملاحظ كما الجمع اعني الناس والانعام يجري في الخطاب في الانعام تغليب
العقلاء على غيرهم والملاحظ خطاب الجمع بلفظ كم المختص العقلاء فوق لفظ كم تغليبا قيل على ما يعم
مجازا في كلمة واحدة وهو متمم اتفاقا والمعنى ان اللازم اجتماع جهتي مجاز في لفظ واحد
معنيين مجازيين منه والحقيقة وهو التالي دون الاول ولو لا التغليب لكان القياس ان يقول يذرؤكم
وايا ما كان في الكشاف وللفتاح وغيرهما واقتال ان يقول جعل المخاطب شامل الانعام تغليب
لاحاجة اليه لان الغرض اظهار القدرة وبيان الالطاف في حق الناس فالخطاب مختص وعلم ترتيل
عليه بانه لو كان للخطاب لقال والتكثير ما للانعام ايضا لزم مشاركتها الانسان في نعمة
والتكثير لا يناسب الامتناع على الانسان كما لا يخفى وفيه نظر لان مشاركة الانعام الانسان في نعمة
والتكثير ثابت في نفس الامر فلو جعل ما ذكر لم يناسب الامتناع سواء جعل الخطاب عاما او خاصا
ثم لما كان تكثير الانعام لمنفعة الانسان كما يدل عليه سوق الاية حيث عطف قوله ومن الانعام
من انفسكم المقيد بقيد تعظيم اعني لكم وتقرير القيد المتعلق على المعطوف وحيث في المعطوف
كالامتنان في وقعه ولا يتفاوت ذلك بعموم الخطاب وخصوصه اذ ليس سوق الاية للامتنان
على الانسان بجعله محلا للخطاب حتى يفوت المشاركة الانعام اياه في جعله حسن ذلك الامتنان
كما لا يخفى فتامل والمعنى يكثركم ايها الناس في هذا التدبير حيث مكنكم من التناسل والتوالد
لكم من مسلكم ملتقاحين البقرة في تدبير الحاصل من تدبير التوالد والتناسل والانعام خلقها
لكم فيها دفء وفي الصحاح الدفء نتاج الابل والبان وما ينتفع به منها والمراد بها خلق النتاج
اذ المذكور هو الانعام بوصف الخلق ومنافع ومنها تاكلون وجعلها الزاجا سبق فاكلكم

وتوم بيد اسم وعوض ما يكون التدبير هو جعل لكم من الانعام ازواجا هذا لب بتنزل الانعام
ما فوق الاوهو هو الانعام من انعامها ازواجا لا يخرج بعده الاية والاية الانعام ما تعلق الكل فيها
بهذه الاشتان يكون قوله تاكلون الانعام خطاب على انعامكم ويكون الخطاب بيذرؤكم للانسان
ويكون التدبير وجعل لكم الانعام ازواجا لا لان الانتج من قبل الانعام ويصير الجمع
على ما لم يوجد كما اذا جعل بعض الشيء ويصيره متروكا في الجمع ويصير الجمع جاء وجعل قوله تعالى
والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وان لم يزل الا بمشيئة منه تعالى في قوله
مخصوص على واقع بغيره فالوجه كقوله تعالى ذلك بانهم قوم لا يعقلون لان اكثر الاعمال
تزاول بالايدي فجعل الجمع كالواقع بالايدي تغليبا لان تمام التعليل لما كان كل قوم لا يعقلون
من الامر مجملا فيكون لنفي العقل مترتبا لكون ما يدركه تعليلا سوى الاعمال لكن ان اذا الخلق
امر وحصول حصول الزاد بغيره لا يعرج حصول حصول التوقف في الاستقبال خلق بغيره ويجاز
نظرا الى الاول كما يجاز عن حصول الشرط كما يجعل الضمير الراجع الى ما يجعل عاملا في الظرف ويجعل
الحالية عند الرضية يتقون لها خلق نكرة او معرفة هذا وكانه لم يذكر خلقه بالامر لزوم الفصل
بين الموصوف وصفته بالنكرة وانما اذا اعتبر الحصول في الاستقبال في الخلق دون الخلق
يلزم تعليق الاول بالثاني هو حال مقدرة على معنى جعل حصول الزاد مترتبا على حصول الشرط
في الاستقبال لا يجوز ان يتعلق بخلق لم قبل الخلق انما يتم لهم سبيلا او يتعلق لان سماه
خلقا بغيره فقط في الاستقبال لا يجوز ان يتعلق بخزيه الاول اعني الجعل الاستقبالي الكل لان
من تعلقه بخزيه الثاني يعني التعلق لان التعليق انما هو في زمان التكلم لا في الاستقبال الا يرى انك
اذا قلت ان دخلت الدار فانت حر فقد علقت الحرية على دخول الدار في الزمان المستقبل كان
كل من مجاني كل من ان واذا يعني الشرط والجزاء فعلية استقبالية لما الشرط فظاهر لانه فرض
لحصول في الاستقبال فيمتنع ثبوته ومشيئة فيه فيمتنع لان سبق الاسمية يدل على الثبوت لا الثبوت
وهي التي خبرها فعلية يجوز بعدم كما صرح به في اواخر هذا الباب في التعليق قاسر من الام
واما الجزاء فلان حصول معلق على حصول الشرط في الاستقبال ويمتنع تعليق حصول المتاصل
الثابت الثابت على حصوله الحاصل في المستقبل ويجاب بانه يتبين ان الجزاء يجوز ان يكون طلبيا نحو
ان جاءك زيد فاكرمه لانه فعلي استقبالي لدلالته على الحدوث في المستقبل فيجوز ان يترتب عليه

بخلاف الشرط فانه مرتب من السرق في الاستقبال ولا يكون طلب افاقة الا بعد تحقق السرق الاستقبالي
لا يقع في الماضي فان قلت لا يلزم وقوع السرق في المركب الغير التام لان اداة الشرط انما
عرفت كلاما وهو خلاف المذهب الظاهر الا ان يقال المراد كونه كذلك باعتبار الاصل وما كان عليه
قال الشارح وجعلت كلمتا ها واحرى بها اسمية ظاهرة ينتفي جواز كون الشرط جملة اسمية
تقرير في المغني شارح مع ما في شرح مفتاح فيمكن ان يكون بناء على ما ذكره الاخفش وافقه
ابن الملاء في شرح التسهيل من جواز وقوع الاسمية شرطا اذا دل الدليل ويمكن ان يكون المراد
هو الجزء غير مسموع والا فالحذف ذلك لفظا الا لكنه قد يقال المعنى تقديرا من مخالفة متقدمي النحاة
من غير ان يقتضيها شيء وقوله لفظا اشارة الى ان الجملتين ان جعلت كلتاهما او احديهما اسمية
ما منوية فالمعنى على الاستقبال حتى ان قولنا ان اكرمتني اكرمتك اي ان تكرمني اكرمك
اياي لان فاعل تكرمني كرمك اياك اسم وهو بصيغة الامر على ما حوزه الشيخ جواز كون الجزء جملة اسمية
واما على ما اختاره الفاضل الكفوي فهو بصيغة المضارع التكلم واما ما ذكره في شرح المفتاح من كون
الامر فيكون طلب الاعتراف اكرام المتكلم حاصلا بحصول اعتراف المخاطب باكرامه فلا حاجة في الانتفاع
الى الفعة جزاء الا لان اولى بالجزئية فهي على ما ذهب اليه السكاكي من كون الجزاء كلاما مستقلا وكون الشرط
قيدا له وقوله فيكون طلب الخ بيان ما هو المفهوم من الجملة الشرطية نظرا الى الفاء والا فلا تعليل
على اصل السكاكي والمحاذاة من كلام الشريف كما مر وقوله تعالى ان يكن لك فقد كذبت رسلا من قبلك
جاءوا فلا تحزن فاصبر فقد كذبت رسلا من قبلك وقوله الا تنصروه فقد نصره الله اذ اخرجه الذين
كفروا جاء فيه من نصره قبل ذلك وقد جاء هنا فقد نصره ما يناسب المقام وتاويل الجزاء بالمعنى الخبري
وهم لانه ليس بمعنى ان السرق كان الشرط بل هو مترتب عليه وهو ما وجه ذكره الطيبي في هذا الموضع
ان المناسب ذكره بعد قوله ويجب ان يتنبه لما انه ذكر هنا جواز حذف الفاء لكنه اشار الى ان
وقوع الطلب جزاء من هذا القبيل وفيه بحث لان ما ذكره ههنا خلاف المذكور في شرح الكشاف
تفسير قوله فكفى ادم من ربه كلمات من ان وقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط مما يعلم
ان يفرق بين الامر والاستفهام ولكن قد يستعمل ان في غير الاستقبال قياسا اذا كان الشرط فعلا
نحو ان كنتم في شك وان كنتم في ريب كلمو كون اذا ذا ما في مقام التاكيد جوابا لما الظرفية والوصل
والربط ولا يدركه الخ جزاء مخزون وان كثر الجعل وعمر دون اصلي جاها الشيم في غير ذلك قليلا

بقي قوله عليه كذا اذا اسلم به الاذن قوله الاركان ه الاستاذ فهو حينئذ شرط وجزاء
كونه حينئذ الا يتوقف على كونه انسانا ولا يتوقف باستثنائه بالامر السكاكي لان الشرط المعنوي في الحال
مفهوم والجزاء الامر الثاني لانه لو في ان الحقيقي الشرط انما يقتضي انتفاء ملكه عند انتفائه اذا
لم يفهم الشرط غاية اخرى ويجوز ان يكون فايدة في الاية المذكورة الترغيب في الاكراه يعني انهم
اذا اردتن العفة فلولي لهن اراد تها والا لان الاتيان لست فيهن من الحسن ويكرهون الولي
ان يكون الفتيات بها على عقد الاكراه فهو في هذه الحالة يعني هذا التوجيه لا يكون الا بتعين
غير الحاصل في معنى الحاصل لكن المنظور اليه دفع الاشكال الاية الكريمة فان قلت قد تقرر في
ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب فما وجه قلت في هذا الجواب خصوصه قلنا العموم بالنظر الى
من اللفظ صريحا وتعميما وعمال لم يقتصر على خصوص السبب وهو المراد فانه تقرر في الاصول ان عموم
عموم المخالفة لتلك من فايدة اخرى للشرط على ان الشرط وفي يعتبر خصوص السبب فلا يرد عليه
السؤال الثالث ان لا يكره هو معناه يحرم الاكراه او اطلب لكم من الاكراه وعموم الاكراه
التحصين يبقى حرمة الاكراه او طلب الكف من الاكراه ضرورة انتفاء الاكراه لا انما يكون فعل
مريد الفاعل فيختص فعل صوم المراد بقاء الاستناع عن الزنا الا يتحقق الاكراه عليه الرابع انما
ان الاية تدل على تحريم الاكراه على الزنا فيلزم نظر الى عموم المخالفة لكن الاجماع القطعي
والظاهر وقوع ما القاطع قال السكاكي او التوبيخ في الى سوء كل ربي المتوبيخ فيما بينهما الاولى
ان من هو اعلى رتبة تعالى الله تعالى عن الجبر اذا كان الاشتراك يحبطه بطله فاما الصبر
والثانية لو لان المشركين حيث لا يجيبون في رتبة الخطاب واعترض على الفايدة الاولى بان
لا يتعقرون بنبوة محمد من الذين من قبله اي ان زعم الحاسد في معنى الحاسد المذكور المتوبيخ
قائلون بنبوة محمد من الذين من قبله اي ان زعم الحاسد في معنى الحاسد المذكور المتوبيخ
بان يذكر الفعل الى الرسول المراد صبره وقوله تعالى ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك ولا يكون
تلك النسبة على وجه يفهم منه ما قصره الا فقد اوحي اليك جاء بذكر ربي انه ليس من التوبيخ
قال الخطاب لمحمد فقيل عليه سوق الاية يدل على عموم الخطاب لان المعنى والى الذين من قبلك
هذا الخطاب لكن بعبارة يليق بهم فكان التقدير لئن اشركت ليحبطن عملك ولئن اشركتم ليحبطن
وعموم اشتراكه مقطوع به لانه جيء بلفظ الماضي ايذانا للاشتراك في معنى الحاسد لحبط عمل

الزمخشري التقرير بتعليل صدور منهم الاشراك بانهم قد حبطت اعمالهم كما اذا انتفى احد
فيقول ما لا يعني شيئا الا لانه شيئا الا لانه
في الماضي غير وذا بجعل بصيغة المضارع اعني لئن تشرك وجه الرد الى عدم بعض منهم
الاشراك لم يستحق التوبيخ الوجه المذكور ه لا وجه التعميم ولا طائل تحته وان ذكر المضارع
لا يفيد التوبيخ كما كان على اصله لان استفادة التوبيخ من صيغة تنبيه ان الفعل الواقع في الشرط
المذكور بلفظ الماضي الدال على وقوع مدلوله بحيث لو وضع التقطيب بانه لا يقع من ما يسيء اليه
طالب وجه ونسب ان يكون هو التوبيخ بخلافه اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل
كون ذكره في شرح المفتاح وان قلت ان يدخل على الشكوك كما سبق اشراك الانبياء أحدهم
اللاوقوع في هذا يعني باعتبار الحال لكنه قلت الجزم به وقوع تحقيق الشرط ههنا وان كان
الاشتراك بالنسبة الى المؤمن لشكوك الوقوع وليس كذلك في التحقيق من ان التوبيخ
الاشتراك فتامل لا كان في هذا الكلام من الخفاء نسب الى السكاكي ان يعول المسالك فاما
واما الاضعف اما لما توهم من ان ذلك التوبيخ بجعل بصيغة المضارع وقوع في شأن ولم
واما لما ذكره الزمخشري من ان اللام الموطئة يوجب كون الشرط ماضيا لما تقرر في النحو ان
لما كان للقسم لتقوية الدلالة على الاهتمام به فقصد ان لا يكون حرف الشرط على لفظ الاول
في التوبيخ لكون الشرط ماضيا وهذا ايضا مدفوع لما ذكرنا من انه لا يتوقف من المقتضا
في تقوية على انه قد يؤتى المعنى من الاتيان باللام والتزام المعنى في الشرط هو التوبيخ
فهذا ذكر جميع ما تقدم ثم قال وتنظيره اي تنظير لئن اشركت في التوبيخ في استعمال الماضي مقام
المضارع في الشرط للتوبيخ قوله تعالى الم يعلم بان الله يرى فعل في اعلم الم تعلم بان الله
بدليل الى البيت جعون اذ لولا التوبيخ فان المناسب سياق الاية ان يقال والى البيت ووجه
اي حسن هذا التوبيخ سماع المتكلم المخاطبين الذين هم اعوانه الفتى على وجه لا يرضاه ذلك
الوجه عنيهم وهو اي الوجه ترك التوبيخ بنسبتهم الى البطلان ويعين عطف على لا يرضاه
هذا كلام السكاكي يعني على وجه يعين له المشارة الى ان يقرر في تعيين على وجه لان الوجه الاول
بين ترك التوبيخ والوجه المعين هو نسبة الحكم الى نفسه لا ترك التوبيخ بنسبة البطلان فقط
على قوله لو قوله الفتى لانه اي كون ذلك الوجه ادخل في اصحاب الاصح حيث خاطبه المتكلم لهم

الكلام بالنسبة الى الجزاء والمتاع للمتقين لانه كان من مقال الله تعالى لمن يستعمل المتقين او
لان المتكلم قد اتصف من انه حيث حتى تبقى معرفة الجلد بعد بيان الاستبراء لم تبق
الى كذا اذ قربه منه يحتمل ترجيح لاستبراء الحكم الى الاداء ان التسليم وهو بعد لطيف الى السالبة
كم في النسبة الى الاخبار الماضية ولات فان كنت في قوله تعالى ان يثقفوكم اي يصادفوكم مشركين مكة ويقتلوا
بكم يكونوا لكم اعداء اشد اعدائكم في العداوة ويبسطوا اليكم ايديهم بالسوء اي القتل والضرب وتمنوا
وودوا لو تكفرون اي يتمنون ان ترتدوا مثلهم اشارة الى ان هذا حرف مصدري يحول ما بعده الى
المصدر بمنزلة ان الا انها لا تنصب الكفر قوي بها الوجود وهو ذاكر النحاة لا يشترطونها فان كيف يجمع القول
بين ربما وقد دخلت على ان في قوله تعالى ربما ودوا لو ان بينها وبينه امدا بعيدا فات الفعل وقد ربما تقول
يود لو ثبت ان بينها وبينه فتكون ما بينهم ويرتفع العداوة والقتال قد ذكرنا وضع جزاء هذا الشرط
تلك جملة خاطبة قد وصل في الغاية الى لفظ الماضي فاي نكتة في ذلك قلت فيه وجهان احدهما وهو
المذكور في الكشاف ان القرينة الدالة على ان يهم وداد قبل كل شيء كما للمؤمنين ولم يرتدوا هم انهم
يريدون ان يجعلوهم بهم ضالين مرتدين اسوة المشركين عنهم ان يرد المؤمنين كان العلم
بان الذين لم يرتدوا عليهم من باب اولى الارواح دونه وثانيهما وهو المذكور في المتاح
عليه انه مخالف لما ذهب اليه الشرح في شرح المتاح من اتحاد كلام الشيخين حيث قال هناك بعد تقرير كلام
المتاح وهذا حاصل ما قال في الكشاف ويمكن ان يتوفق الحكم بالاتحاد والاختلاف بين الكلامين بالنظر
الى التقريرين فان لو قيل يود في الكشاف ان النكتة هي الدلالة على ان ودادتهم كفرهم المؤمنين
على ما سلف من اظهار العداوة وبسط الايدي وغيرهما سبقا زمانيا ويود في المتاح ان ودادتهم
كفرهم الشرط المذكور وفتح وقوعه عنه بلفظ الماضي الدال على التحقق والثبوت كان الكلامان
ولو قيل المراد بالقبلية في تقرير الكشاف القبلية الرتبية يعني ان لزوم الودادة المذكورة بحسب
الاولين مرتبة ويكون قبلها كانا متحدين هذا لكن الاظهر هو التغاير ان لزومهما وداد تهم لكفرهم
كفرهم لفساد فهم الظن بهم لاحتمال الشبهة ما يحتمل لزوم الاولين لها الا ترى كيف فهم صدور وبسطهم
الايدي والالسن اليهم لتهاونهم لزوم بالنسبة اليهما الا ودادتهم قال قيل الماضي يدل على تحقق
مدلوله لا على تحقق لزومه لغيره وكيف يدل احتمال الماضي على تحقق اللزوم ووضوحه قلنا الماضي
جزاء دال على تحقق ولوله على تقدير وقوع الشرط وهو معنى تحقق لزومه لا ان وداد تهم لكفر المؤمنين

ثانية

ثانية التسوية لاسبابهم وكفرهم كون اضرار الاشياء المؤمنين وانفعها الشركين لاحسام مادة
المضاعفة ولا تقاع المقابلة والمناجزة بجلاء الجلاء وبسط الايدي والالسن فانه يسهم استنادها
لوى المسافة سكرها بينهم من القرابة والمعارفة اعترض عليه بانه لا يجوز اتخاذ شيء منها قطعا
لنهم الكذب في خبر الله تعالى اذ ليس الكلام في نفس الخلق بل في خبر الله تعالى فالمذهب ثانيا واحتجاجا
فالمراد بان الحلم في ترجيح احد الاحتمالين هي الاخرى النظر الى مقتضى العبارة فلا احتجوا به
نقلا على بين قولهم اذا ملكت فاسجح الاسجاح الجميع والحاء المهملة حسن العطف ولما استأنف وداد
كفرهم بان يسلم المشركون ايضا جواب عما يلحق الى في هذه اللزوم شبهة ايضا الجلاء انتقال ودادة
بالسلام المشركين فلا وجه العدول الى الماضي فهو على جميعين احدهما ان يتصور حدوث كل من المذكورين دون
الاخر ويجمع وقوعه حتى ان تاتي اعتبار وكذلك والثاني ان يتوقف احدهما على الماضي
فحوان رجع الامير استانت فرجت كذا فهو الاحجاز في الاية ان كان من المذهب الثاني لكان
يجمع الى الثلث لانها واحد لم يجمع ما في المتاح لا يتناسب كون لزوم الثلث لانه للشرط الاول
بالواسطة اذ لو كانت لزومه له بواسطة الاولين وكان لزومه بالشبهة لم يكن الثلث لانه للشرط
بالواسطة اذ لو كان لزومه له بواسطة الاولين وكان لزومها بشبهة لم يكن الثلث واحتج الشارح
اليها واما قوله ليكون يجمع الى الثلث الى فيما الظرف الى الاخرين الاخيرين اذا كانا لانهما يتكلم
فيرجع حاصل يجمع تلك الجملة لانهم واحد ولا يكون كل واحد منهما مستقلا والحاصل ان يجمع
مبني على اثبات المذكورات المتعددة بالنسبة الى اللزوم الاول اعني الشرط حتى يتصور كون تقسيمها
بالنسبة الى بعضه غاية ما توجب كلام المتاح ان توقف وداد ان الظل لزومه العداوة بالواسطة
ضعيف ولا يلزم البسط بواسطة العداوة لزومها ضعيفا ايضا بمعنى انه غير قطعي عند تحقق الظرف
ويلزم العداوة بواسطة معنى البسط لكن لزوما قويا بمعنى انه قطعي عند تحقق الظرف والعداوة
فلا يلزم ان كان من المذهب الاول لم يكن في تقييده وداد الكفر بالظرف فائدة اشار الفاضل المحشي
هذا لانهم يتوقف كونه من المذهب الثاني ايضا لان تقييده وداد الكفر بالشرط المقدر حال الاسر لانها
لانها اسلمت سلطوا اليهم لو يسبب ولو يكن ان يجاب بان ترتب الوداد المسافة دون بسط الايدي
والالسن الظاهر لان بسط الايدي والالسن يجري في الجاز والقتال العادة دون ترجح لزوم ارتدادهم

فانه يجمع

الثلث

والحق عليه باستماع الشرط ثانيا المعلق استماع الجزاء والمعلق على نفس الشرط ومنع فساد كل
منهما اما فساد ان المعلق على الجزاء والمعلق على استماع الشرط فانه يلزم ح ان لا يتحقق الجزاء
مثل الجنة لا يدخلها مع انه يتحقق لما فات عكسه فانه يلزم ان لا يتحقق الاكرام فيه على تقدير
وبالجملة الصواب تعليق المنع ح اذ تعليق استماع والمعنى جعل المصدر في الفصيح يكون تعليق
الاستماع بالاستماع لانه المصدر يتصرف عن الجزء ومنهم السكاكي لم يجوز في كلام العرب
الضمير الى الظرف في تنبيهها به بالاسود قول رجع اليها فيها اشرفيه وست بقول سجع مخاطبك وقد وجه
بعض من المطلع عليه بانه على حذف المضاف اي اليها تعليق استماع بما استمع وحذف الاستماع اكرامك
ما استمع من الجزء في اول الحاجة اليه لان تعليق الحكم الوصف شرط لعينيته فكانه قيل انها التعليق
من حيث انه متمع لا الحكم ما يدل على التسوية وهو بعينه التعليق المذكور في عبارة المتاح والرضي
المتمع المولى عليه استمع وهذا معنى تعليق استماعه لانا اذا قلنا اكرم العالم فتقيد رجع الكلام على
العالم ان المكرم هو الشيء ذاته بسبب علمه فلذا التعلق الحقيقي ما فيه نقل الاستماع وان كان الشيء
ذات المتمع سببا لاستماعه ولكن قوله بالاستمع وهذا معنى تعليق سجع السكاكي على هذه العبارة وفي قوله
المهم من تعلق كتابه فهو هو تعليق الاستماع بالاستماع القطعي قوله به بكون الاستماعين على الشرطية
لان المعتبر في فرقها الاستماع بالمراد ان لو افادة التعليق اي الربط بين الاستماعين وهذا بناء
على تقدير لزوم القطع باستماع الجزاء لاستماع الشرط للتعليق الشرطي الذي هو مفهوم لو فهو نوع استرسال
الفاضل المحشي هذا ولو كان نفس الاستماع بان مفهوم لو سمعها الا ان بعض الشرط هو من بعض
وات خبر بان قول المحشي في الاولى اشارة الى احتمال التوجيه وهي ما ذكرنا التعليق الثبوت بالثبوت
بالانتفاء والمال وان قلت كلام السكاكي على توجيه الشرح تعليق صحة قولنا ان وجب الجزاء
مرة به ان استماع وجود البيت حتى يتطلب استماع وجود الجزاء لا يصح على تقدير تعليق الثبوت بالثبوت
القطع الانتفاء فكيف يصح وجود الثالث قلت التوجيه عبارة السكاكي يعني الربط وجود او عدم
فلا حاجة منهم الى المثال المذكور فتعاد تامل في الجملة هي الجملة استماع الثاني اعني الجزاء لاستماع الاول اعني الشرط
سواء كان الشرط جزاء اثباتا او نفيا او حرفا اثباتا او نفيا فيستماع الثاني اثبات او بالعكس فهو
خلو لهم تاتي لم اكرمك لاستماع عدم الاكرام لاستماع عدم الاثبات اعني ثبوت الاكرام ثبوت الاثبات
هذا هو المنهج بين الجهة وما مر عليه الشيخ بن الحاجب بان الاول سبب الثاني بسببه والثاني بسببه

لجواز ان يكون المنفي السبب وحده كالمانع الخمر الاشراقي فانتفاء السبب لا يوجب انتفاء المسبب بخلاف
انتفاء السببية يوجب انتفاء السبب الا ترى ان قولنا تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اذ ما سبق
ليس له استلزاع الفساد على استلزاع تعدد الآلهة دون العكس اذ لا يلزم من انتفاء تعدد الآلهة انتفاء
الفساد لجواز ان يفعل الله تعالى بسببه لغير ذلك فالقول بان الاستلزاع الاول لا استلزاع الثاني وقال بعض المحققين ومرجع الاول
ان دليلية وعلوية حال الاولى فلان الشرط لعدمهم اجزم ان يكون سببا لوجوب انتفاء المسبب بانتفاء
ابن الحاجب اتم امتزاجه على الجمهور وعوى انحصار الشرط في السبب بل يكفيه ان الشرط قد يكون
للجزاء وامع والسبب لهم لا يترتب على انتفاء السبب فلا يكون دعوى الحلية على ما هو المشهور بين الجمهور
مصادرة فراد الاول سببي بعض الصور لما قشر في ظاهر العبارة ليس من دأب المحققين مثل وكانت
الشمس طالعة فالعالم حي او كان الصوت كان الحجر او غيرها مثل وكان النهار موجودا كان الشمس
طالعة وله الثاني فلان الشرط ملزوم والجزاء لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس
فهو بموضعه ليكون جزائي هاهو ملزوم لمضمون فيمتنع مضمون الشرط الذي هو ملزوم لاجل استلزام
وهو الجزاء ولو لا استلزاع الاول لا استلزاع الثاني اي لو لا انتفاء الجزاء على انتفاء الشرط ولهذا قالوا في القياس
الاستثنائي ان رفع التالي يوجب رفع المقدم ورفع المقدم لا يوجب رفع التالي فقولنا لو كان
هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان وقولنا لكنه ليس بانسان لا ينتج انه
ليس بحيوان هذا ما ذكره جماعة من الفحول وتابعوا غيرهم القول بان اسباب السببية والله بان ما قالوا في
في الشرط انما هو بحسب اللغة لا بحسب حكم العقل فيه حتى لزمهم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يلزم
انتفاء اللازم لجواز عدمه فاذا قلت ان قام زيد قام عمرو فقد دل الحسب في اللغة على انه لم يقم زيد
لم يقم ولان الاصل فيما يطلق شيء ان لا يكون معلقا على غيره ولهذا فيعدم جواز الفصل في السببية على
المنوفي من قوله تعالى فليس عليكم جناح ان يقصر من الصلوة ان خفتم فنفي هذا اذا قلت لو جئتني اكرمك فقد دلت
على ان المجيء يستلزم الاكرام وهي ممتنع فيهما ان الاكرام ايضا ممتنع ونقض الجواب بقولك عند الامكان
هذا انسانا كان حيوانا فانه لا يصح ان يحاول ان يقال اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا اللهم الا ان يكون
المثال المذكور مقدرا وارادة على قاعدة المعقول غير صحيحة بحسب اللغة ونحن نقول ليس معنى قولنا
لو لا استلزاع الثاني لا استلزاع الاول ان يستدل باستلزاع الاول على استلزاع الثاني حتى يرد عليه ان انتفاء السبب
او الملزوم لا يدل على انتفاء المسبب او اللازم بل معناه انها الدلالة على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو

بسبب

بسبب انتفاء الاول نحو لو شاء الله لهداكم اجمعين ان انتفاء الهداية انما هو بسبب انتفاء المشية وهو
يستدل الدوانيين ان علة انتفاء مضمون الجزاء في الخارج هي انتفاء مضمون الشرط انتهى يقولك لو كان
انسانا كان حيوانا لعلة الذاتية ليس انتفاء الحيوان في الواقع انتفاء الانسانية بخصوصها وهي الجملة هذا لا
في صورة كون الشرط معلولا ولا علة تحقق لو انتفاء العالم لعدم الخمر فان عدم العلة المعينة
لعدم المعلول اللهم الا ان يصار الى ما اشرنا اليه من ان امتناع هذه المسألة وارد على قاعدة ارباب المعقول
من غير التفات الى ان علة العلم انتفاء الجزاء اما هي الدوران فقولهم لو لا استلزاع الثاني لوجود الاول
على ذلك الوجه اما ان وجود على سبب لعدمهم هلاك وعدم لا ان وجود ما لا يلزم من عدمه هلاك وعلى
على ذكر الاقطاع قول ابي العلاء المعري ولو لست الدولات كانوا لعدمهم وعلى ما كان ما يهدم
آية مقصورة مطلقة القول الاسر لهم جاهم وانما هلك العقيلي الجاهل وجود الوعد وانا لزمهم
وانما هم البيت البيت في الزقاق ولم قول كثير من جبريان وقوله هما يا مطر بيان الكاذب اذا ذكر
الافاضل وعني البيت يحتمل ان يكون لو دلت الدولات الدين هو من جماعة الملزوم في
في سلك رهبنة لكن بالمعدوم وانما لمصدوم وانما لمعدوم لا ينتج شيئا على ما تقرر في المنطق وهذا
حيث جعلوا ولم الدولات علة انتفاء الدين رهبنة فعلم ان ليس المراد به الاستدلال بانتفاء الاول على
الاخر بل ان استثناء عين المقدم لا ينتج شيئا على ما تقرر في المنطق كما قول الهاشمي في الطحان وحاجة قلبها
تطاير شيء ولكنه لم يطر اي عدم طيران تلك النوم بسبب انه لم يطر فوحاجة قلبها وليتبادل ولما اراد
المعقول المقدر جعلوا لو ان وتحوها اداة التلازم والتعلق لزوم الجزاء للشرط من غير تصور التعلق
بانتفائها ولهذا صح عندهم استثناء عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن
طالعة فهم يستعملونها للدلالة على ان العلم بانتفاء الثاني علة العلم بانتفاء الاول سواء كان العلم توهميا
او يقينا ان العلم بوجود الاول علة العلم بوجود الثاني لان استثناء عين التالي لا ينتج نقيض المقدم كذلك
استثناء عين المقدم ينتج عين التالي وانما لم ينتج من هذا لان النزاع تعيين العلة والمعلول في صورة الانتفاء
فانه المتنازع فيه على ما سبق لكن قد يستعمل على العلم بهم لا يحصل الا بتعيين العلة على مقتضى اوضاعهم من حيث
كذلك لا من حيث انه استعمال المجازي بالنسبة الى اهل اللغة بحال الاستعمال في محل الاية نحو هذا الاية
في وقوع الاستعمالات المجازية بالنسبة الى اهل اللغة في القرآن وقد يرى تخصيص الثاني بارباب المعقول
اصطلاحهم مقصور عليه لا الى كونه مجازا لعدم وضع لطرح لتنافي ورود الاية على وضع اهل اللغة

حقيقة

حقيقة ان انتفاء الملزوم بانتفاء اللازم من غير التفات الى ان علة انتفاء الجزاء في الخارج ما هي
لانهم انما يستعملونها في القياسات لاثبات العلوم من القضايا ولا شك ان العلم بانتفاء الملزوم
لا يوجب العلم بانتفاء اللازم بل الامر بالعكس اذ اقتضى وجود السفاهة في قاعدة اللغة الكريمة
قد يستعمل على ما هو مهم كما في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فظهر ان الغرض منه التعرض
بانتفاء تعدد الآلهة لا بيان سبب انتفاء الفساد فعلم ان امتزاج الشيخ المحقق استاذه انما هو على
ما فهمه من كلام القوم وقد غلطوا فيه غلطا مهما وكم من عائب قولا صحيحا وآفته من فهمه
من الفهم السقيم فالكلام كم خبر تحتها الاستفهامية وقولا معمول عائب لا متاده من قبله من الفاء
المزيدة وفي على الموصوف لمقدر بهذه الجملة وقد سبق تفصيل تحقيق هذا المقام في اول الكلام
المسند الى الشيخ كما فان قيل لا يصح ما ذكرتم من ان انتفاء الجزاء لانتفاء الشرط في قوله تعالى لو
شئت لم يخف الله لم يعصه وقع في عبارة ابن الحاجب في شرح المفصل ان ذلك في الحديث
انه قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة الدين الكبير في شرح الكتاب لم اصل الكلام في شيء من كتب الحديث
لا مرفوعا ولا موقوفا الا من عمر مع شدة التفحص وقال الرماني سألت عنه ذلك بعض حفاظ
الشرع فاخبرني انه بحث عن ذلك فلم يقف عليه نعم ذكره في الحلية لابي نعيم الحافظ مرفوعا من طريق
الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه
والا يلزم ثبوت عصيانه لان نفي الثبوت ثبات وهو لا يقال لان الفرض مع سبب عدم العصيان
ولان ترتب العصيان على الخوف غير معقول انما المعقول ترتب عدم العصيان عليه قلنا نقول
ولو للدلالة على ان الجزاء لازم الوجود في جميع الازمنة في عرف المتكلم وذلك اذا كان الشرط ما يستعمل
استمرار ملزوم الجزاء ويكون تقدير ذلك الشرط الذي الحق باستمرار ملزوم الجزاء فيلزم استمرار وجود
الجزاء على تقدير وجود الشرط ضرورة فيكون دائما سواء كان الشرط والجزاء مثبتين نحو لو اصغى
لاثبت عليك او منفيين نحو لو لم يخف الله لم يعصه او مختلفين نحو لو ان ما في الارض شجرة من
اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله اي كلمات العلم الحكمة والاسرار
الله تعالى وهي غير متناهية لا اتفاق ذكره الزمخشري في وجود عدمهم هذا الشرط بالطريق
فيستعمل لو لتقرير الجواب على كلام الغير من غير تعرض للاولوية نحو لو لم اعصه فهو لو
يعرف نوعه علة اخرى مستمرة على التقديرين والمعنى وهذا يحقق ثبوت الثاني في الاول لا الاستلزاع في الاول

فانه

ان يقدر بناء النفي على المشبه بالمثبت لو الحق فانه يفيد العموم فيبحث اذ قد يكون الجزاء في الاول
كلا فلا يفيد العموم فتدبر الا يلزم من قوله لم يخف الله لم يعصه نفي العصيان مطلقا فلو قدر في الثاني لزم
الاثبات فيتناقض اجيب بمنع التناقض اذ لو قدر استقامة عدم العصيان بعدم الخوف العصيان ثابتا
على تقدير قرينة المدح بل لا يجري اذ بغير ثابت فيتناقض المعنى الذي يفهم من القرينة المعنى الكلي
من تلك الجواب لو هذا لو هم لانه اعتبر الارتباط الشرطي في مفهوم الجزاء في المشبه حتى يكون المعنى
اهتدى لا فيت عليك اتقاه مرتبطا باهانة فلا يجيء ذلك في المثبت اذ ليس حتى يكون المعنى لم يخف الله
لم يعصه عدم عصيان مرتبطا بعدم الخوف فيجوز ان يكون استقاق به باستقاء القبول ويلزم عدم عصيان
غير مرتبط بعدم الخوف اذ لم يعتبر الا جزء على اطلاقه يلزم العموم في غير مشبه كان اي فيما قوله
الى انه لا يلزم من عدم اعتبار الارتباط الاطلاق ولجواز ان يخص بجهات اخرى الا انه كما فات لا يمنع
لانه يمكن ان يقدر هكذا لان اعتبر الخصوص في المثبت فاعتبر في المنفي وقد يقع ايضا بين الحاجبين الارتباط
الحاصل قرينة على ان المطلق في المثبت انما يتحقق في ضمن فرد فيه المحقق هو الجزاء فانتفاء فرد
ثبوت فرد واقع والمنفي فالجزاء فيه عدم شيء في عدم الشيء من حيث انه عدم مضاف الى شيء
في جعل الخصوص قرينة ان يخصص لا يتحد افراد هاهنا هذا الكلام حق لا يرد عليه اعتراض وان
خبر ان القول لعدم تقرر افراد النفي الا يسلم فتامل واما قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا
لاسمعهم ولو اسمعهم لتولوا فقد قيل انه على صورة قياس اقتراني فيجب ان ينتج لو علم الله فيهم
خيرا لتولوا وهذا محال الا على تقدير ان يعلم فيهم خيرا لاسمعهم ولو اسمعهم لتولوا نظم على
بالانقياد ولجيب بانهما مهملتان وكبرى الشكل الاول يجب ان يكون كلية ولو سلم فانما تنتجان
لو كانت الزمتية وهو ممنوع ولو سلم فاستحالة النتيجة ثم اي استحالتها على تقدير وقوع المقدم
واما قوله والمحال جاز ان يستلزم مثله المحال استحالته في نفسه فلا نزاع بينهما لان علم الله فيهم
خيرا محال اذ لا خير فيهم والمحال جاز ان يستلزم المحال وهذا الكلام حق لا يمكن ان يرد عليه اعتراض
اشار قوله الى السؤال السابق الى الجواب تفليج السؤال وتقوية الجواب لا يرد تنقيح الفاضل
وهذا التوجيه وان كان فيه نوع بعد بالنظر الى سياق الكلام لكن التزامه اهون من التكلفات
لان لفظ لو لم يستعمل في صريح الكلام في القياس الا نادرا وانما يستعمل في القياس الاستثنائي المستثنى
فيه نقيض التالي لانها لامتناع التالي لامتناع غيره ولهذا لا يصح استثناء نقيض التالي ايضا

لان الاسماع والتولي محالان بالنسبة الى الكفار

فكيف واكان انسانا

ان يجعل في كلام الله تعالى تقدير له قياس بهذه الهيئة شرائط الانتاج ولم يراعى فيه يكون في ذلك وهو ارتكاب
القياس المفصول في حيثية القول في قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم ولو علم الله فيهم لاسمعهم
ان يستدل بعدم رؤية تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ارشاد الى ان الاخبار فيهم اهم اشارة بعدم
سماعهم الاسماع عدم العلم بالخير فيهم ثم انتهاء قوله تعالى ولو اسمعهم لتولوا كلاما آخر على تقدير لم يخف
الله لم يعصه اعتبر ان المراد من الاسماع ان كان مطلقا فيه شرك الخلاف المؤمن فيلزم ان يكون
في الكافر ان كان اسماع اجابة لا يتصور التولي في حقه لا يكون من قبيل لم يخف الله لم يعصه بل المراد
اسماع حقيقة فيجوز ان يوجد التولي في الجملة المذكورة اعني نحو عبد الله زيد فتحي عماده مكابرة
يعني التولي لازم على تقدير الاسماع وكذا على تقدير عدم الاسماع فهو في ايهم الوجوه كذا ذكروا واقول
يجوز ان يكون التولي من قبيل سبب انتفاء الاسماع عما هو متحقق اصل الورقة بان انتفاء التولي سببا لانتفاء
في عدم بالقيد لم يكن سماعهم سببا لانتفاء عما كان المفيد في قوله لا خير فيه وان كان به فتى تعود
كون قوله سببا لعدم السبب لانتفائها وعلى كلام الحكيم تعالى تقدير على معنى لا يكون النفس
الذي هو المتبادر يكون على الظرف ولو خلا فيما سبق له الكلام مع وضوح الوجه الصحيح المقبول لا يخ
الانكار على ما سبق الانكار عليهم لا يلزم من ذلك درجة في صناعة البلاغة هذا ما ذكره الفاضل المحشي
ويمكن ان يجاب بان بيان كون سبب الانتفاء التولي عدم الاستماع لا مدخل باعتبار الاسماع الى عدم
تولي لهم ليس من سماعهم بل هو في الدرجة القصوى من الفساد لانهم يسمعون التولي اذا
لم يتحلوا من سماعهم فلما تبادل الان التولي هو الاعراض عن الشيء وعدم الانقياد له فعلى تقدير عدم
اسماعهم ذلك الشيء لم يتحقق منهم التولي والاعراض عنه فلو لم يلزم من هذا تحقق الانقياد له فانه قبل
انتفاء التولي خيرا وقد ذكر الخير فيهم قلنا لا نم ان انتفاء التولي سبب لانتفاء الاسماع خيرا وانما يكون
خيرا لو كان اهلا بان اسمعوا اشياء انقادوا له ولم يفعلوا وهذا جاز ان لا خير فيه فلا يكون
به قوة لقتال المسلمين فان عدم قتال المسلمين بناء على عدم القوة والقدرة لا بسبب خير فيه واما قوله
ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا لاحتمال ان يكون من قبيل لم يخف الله لم يعصه يعني لو جعلنا
الرسول على الكافر في صورة رجل لكفر في الله والله اعلم ان الدليل المشهور ان البشر لا يطيق
رؤية الملائكة وذكر الامام في تفسير الكبير بجملة وجوه لكفر ان النبوة فضل من الله يختص بها
من يشاء سواء كان بشرا او ملكا وفيه بحث اذ لا يطلق كون حكمه ما ذكره وقد توجه بان هذا الكلام

من قوله وقوعه على كذا اذا وقعه وقوعه وجواب لو محذوف اي لرأيت امرا فظيعا والمتقين الاولين
لم يزالوا مستقبلين سائلين الله تعالى ان يرد الملك الى الدنيا والاستغفار لما كان منهم وفان وصوت
الظالمون يرجعون مصدر رجعهم يرجعهم اذا رد الجيش من كان يرسلهم من عندهم لتنزيل المضارع منزلة
الماضي لصدوره اي المضارع اي الحال جرى مجرى الماضي لتحقق وقوعه وان الذين لم يصيبوا الحق والصواب
والمستقبل الذي لم يصدر عنه بعد وجه تنزيله الماضي لتحقق الوقوع وهو الحالة الماضية في المستقبل لانها انما يكون
في القيامة كما جعلت منزلة الماضي لتحقق استقبال اذ وهما حرفان بالماضي وح كان المناسب ان يقول
ولو ترى لكن قال الى لفظ المضارع لانه كلام من لا يتأمل في اخباره فالمضارع عنده بمنزلة الماضي فهذا
مستقبل في التحقق باعتبار الحال ولما كانت الى لو انتفى هذا الامر لكنك ما رأيت ولو رأيت لرأيت امرا فظيعا
حكاية لسبق ان يفهم هذا المقام يعني ان في العدول الى المضارع تنبيها على ان لفظ المستقبل الصادر من
في اخباره بمنزلة الماضي المعلوم المحقق وهذا وايضا لما ثبت تلك الامور بالماضية تأويلا استقبالا عقيبا
الجانبان فاتى بلو وصيغة المضارع وان جعلت للخطاب لم يجز لو التمني ولا استفهام
على الاستفهام او سمل لو التمني ولا يدخل في الاستفهام حضور المخاطب بل الاخبار لما في الاخبار
من الحق كون المخاطب مخاطبا اعني جعل لو التمني لان التمني يقتضي المخاطب مقتضا الاستفهام لان الحكم
كانه قال ليت ترى الذين ظلموا كما كان الترجي لعرفي لعلهم يهتدون لانه يترجى منهم الفحص
فجعل الله تعالى ترجي ابراهيم على تلك الصفة العظيمة لست بهم ثم الجواب لا يتعلق الاستفهام
واستحالة كون لو التمني رفع الاستفهام لان لو التمني تدخل المضارع ايضا كما في قوله تعالى ودوا لو تدهن
لكن قال ابو البقاء ابن السراج وابو علي في الايضاح ان الفعل الواقع بعد رب الكفوفة بما في الصورة
لا يظهر في اللفظية على الاخفش انها اسم فقيام وقوع محله بالابتداء والخبر وقيل الاصل لها
اذ لا عامل لها لانها اشارة الى التي والتي لا يعمل فيه عامل وجوابه لو كان ماضيا لانها التعليل في الماضي وجوده
او على غير الايضاح ومن تبعه وقوع الحال والاستقبال بعدها فقوله تعالى يا عبادي الذين آمنوا
تنزيل المضارع منزلة الماضي واحد قولي الجمهور ثم في القول الاخر ثم في القول الاخر لهم ما ذكره ابو علي في غير الايضاح
او ذكره مفصلا واما جعل ما نكرة لا يجوز فيه من الخصوص وتبرز الكلام لما الاولى فلان فيه تقرير الاشكال
وفعله اليه اما الثاني فلقوله حسرة لها قوله لو كانوا مسلمين ما قبله كما الاخفش واما الاولى فيعني
انه يتمنون بكان اي بكان يودون فيه فكلمة ربما لكان يعرب واما جعل ما نكرة موصوفة تبقى
والفعل

والفعل المتعلق به رب محذوف فالرب حتى يود الذين كفروا اثبت وتحقق المعنى فيه من التحقيق
التقرير به هما المقابل النسبة يعني انه يود هشيم الاربع الفتية فيهم من فان وصوت
الافادة تقول ما ذلك ويجوز ان يكون مستفادا لمكثر قلة الورود والاستفادة قال تعالى ربما يود الذين
اولا بالنسبة الى عدم الورود وقد نقل الاخلية الرهشة عليهم والمتقرة في هذا التوجيه لقرة الورود
في نفسها فلا وجه والمنافي بينهما هذا في انه رب على القليل بالتوجيه الذي ذكره الشيخ بكثرة وهو
الان معنى العقل ان يجري الشخص عن كل ما فيه سوء عاقبة وهذا لان كان ناصرا كانه ادعى انكي
في مقام الردع عن الكفر والتوبيخ على الاسلام ان الكفار يتمنون في الاقبة احيانا كونهم مسلمين لو اجتمع
منهم من ظاهره عن وجه جميع ما يود فاعل الاسلام من الفهم المحتمل وشاهد وحسرة الكلام الذي
في مركبات يفهم وتركيب الجانب لها قلت من التقليل الى التحقيق كما انقلوا فوادخلت على المضارع
من التقليل الى التحقيق ومعنوا يود يحتمل في الاية لو قول لو كانوا مسلمين على ان لو الامتنانية كانه يتمنون
بحيث على الفتية لانه يحضر منهم كما تقول كفى بالله للمعلوم ولو تحلى الفعل الجهل ايضا
واما من يرهان لو الواقعة بعد فعل يفهم منه معنى التمني فهي مصدرية فمعنى ابو عمرو هو قوله
لو كانوا مسلمين او اختصار الصورة عطفه على قوله لنزيله يعني صورة رؤية الكافرين موقوفين
على النار قائلين يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ولو كان صورة رؤية الظالمين موقوفين عند ربهم
ويجيبون ما كنتم تعملون وهم متقاولين تلك المقالات كما قال الله خبر بصيغة الفعل المضارع والله اعلم
يحتمل التقدير المضارع لان اثار السحاب مستقبلة بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كانت
بالنسبة الى زمان تكلم الشاعر الى ما قبل المحتمل عن الفصل والوجه الاول جعل الجملة الثانية اسمية
ولو انهم الاسمية بنى على الجملة الاسمية جواب لو ليس كما ينبغي لما تقدم فلا يصلح ان يكون
الافعال اسمية معنى فقط نحو قوله يحيى الله لم يعصه او لفظا ايضا لما معنى فلان خير المتوبة لا
باعيانهم وبقائهم ولا يخفى انتقالها فلا تقول الا يجعل الو التمني لطلب العزة وهو شيوا
الابتدا بالجملة الاسمية على الجملة الفعلية قدر بعد قوله تعالى الله الذي يرسل الرياح استحضارا
لتلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة اعني صورة اثارة السحب خراب السماء والارض
على الكيفية المخصوصة والانقلابات المتفاوتة وذلك لان المضارع مأمول على الحال الحاضر الذي
ان يشاهدها كانه يخصه بلفظ المضارع تلك الصورة ليشاهدها السامعون ولا يفعلوا ذلك الذي هم

ولا قلنا يمنع عقلا الاية يعني في كلام العرب في نحو قوله وما ذلك موقف منك الوداعا وقول ابي
مرحبا بسلمى بالرحيل تبلغ العرب لعلمان بن ثابت بن قيس بن صعصعة بن ابي بكر بن كلاب
سمي بكلاب لانه رمى بكلب في بئر فاخرجه بعد ان كان سالفة بنت سعد بن زيد مناة بن تميم
فتى يقال انه اول من اتخذ الصيد في السفر بالكلاب والشرب وما يسمى انس بن ابي الحارث
لقيه على سرح يطوف هو وصحبه في البيت الحرام وخرج للناس وفي الناس من الهوى هو في ذلك
في البيت الحرام والسلاق والسلاق مسالك عصير العنب فكان يعصر ويسمى الخمر سلافة
وقد روي البيت برفع المرح ونصب العسل على ما هو الاصل فلا تقاع سقاه بقوله
ما روي هو مرحبا على اضمار القول واما قول ابن السراج كان ترفع فحسنا الا ان يرد لفظ كان
بقياس فلا يجوز وما ليه حيث لم خبر كان قوله سقوا البيت المذكور على الشيء اي اعلم بتمنيهم
عشرة استثمر شيء بعضهم حيث يعمل ما لا يتمام تواضع حرف كره اجتماع من لا يخبر لهما تحية
وهذا على الاقوال ليس بصحيح لانه يجوز ان تكون المسترادة نكرة اسم استفهام قوله تعالى او
البابا الاول في بحث القدر تفصيل تعلق هذا المقام فليترك والمخبر وتعلق من ابوك وكم دوها
مالك وكذا ايما لست على ان يكون المعنى اي شيء الجزء خصه وقدر حولي جمع ذلك لانه
الاستفهام مبتدأ والمعرفة تبعه وخبر له واستدل بعضهم على ان كون المسترادة نكرة والمخبر معرفة
يمنع عقلا وجهين الاول ان الاصل في المسند اليه ان يكون معلوما لاستلزام الحكم على الشيء
العلم بالحكم عليه يستلزم العلم المحكوم به فلو تم الدليل المذكور لزم كون المسند ايضا معرفة
القائد ذلك العجز لا يدري في هذا الدليل وجوب تعريف المسند اليه بالاصالة ومن جانب بناء
على وجوب العلم وكون المعارف بالمعلومية اقرب بلاحظة التنكير في جانب المسند وهو
الاصلين في تحكيمها ثبت بها على عدم ثم الدليل المذكور على اصالة تعريف المسند الذي
المسند مدار ما هو اقوى منه وهو لزوم انتفاء الفائدة في الاخبار بالمعرفة على عدم المذكور
والاصل في المسند التنكير لعدم الفائدة في الاخبار بالمعرفة ولا يجب مخالفة اصله فيستعمل
والثاني ان الحكم بكون الشيء يستلزم جواز حكم العقل على ذلك الشيء بذلك الحكم وجواز حكم
العقل عليه يستلزم العلم بذلك الشيء لاستلزام الحكم على الشيء العلم بوجه من الوجوه قبل الحكم انه يلزم العلم
بالحكم على الحكم لان علم الذات حكم المسند لا يستلزم العلم بالمذكور يستلزم الحكم على الحكم العقل

اي تخصيصه الا انه اكتفى بالجواز لما بقي في المقدمة هنا بحث الا وهو انه لو صح الدليل الثاني للاستلزام
وجوب كون الذاتي لمعرفة ايضا الثاني انه يستلزم وجوب تعريف المسند نفسه لان المطلوب
العلم بالطرفين على السواء ولا يتاتى الاعتذار المذكور ههنا كما لا يخفى الثالث انه يستلزم وجوب
تعريف المسند اليه وان كان المسند نكرة الرابع انه لو صح لكان قولك الخبر عالم بالخبر عند
المخبر بالمجهول حقا فالاحاجة الى تعريف الاحتياج بمعلومية المخبر به لما اسلفنا والتالي
على عدم الامتناع حقا لان الامر الذات والامر الغير يرفع قوله على انه قوله جواز الحكم فيكون
في ذاته الفاء اما لان الاولين لوجوب كونه معلوما لا يستلزم كونه اسما معرفا اذ النكرة
المخصصة بل النكرة المخصصة معلومة من حيث الحكم على الشيء انه يستوي العلم به بوجه ما
ولان قوله لا فارق في الاخبار بالمعرفة غلط لا يسيء في تعريف المسند ولان ما ذكره على تقدير
صحته انما يدل على الاستحباب كما اعترف به والمطلوب هو الامتناع واما الثاني فلانه لا يدل
الا على ان المحكوم عليه يجب ان يكون معلوما وهذا لا يستلزم كونه معرفة كما يدل على ان قولك جاءني
الحكم على الشيء يستلزم العلم به ممنوع بل انما يستلزم جواز العلم به وهو لا يوجب كونه معلوما
والتفصيل بالاضافة تخصيص بغلام رجلا او لو صف تخصيص برجل عالم فلا كون الفائدة اتم
لما مر من ان زيادة الضرب يوجب تتمة الفائدة وجعل جميع ذات المسند كالحال المخصص من المتعلقات
والاضافة والوصف من المخصصات جيد اصلا وفي قيل لان التخصيص هو هم عبارة عن تقييد
الشيوع ولا شيوع للفعل لانه انما يدل على مجرد المفهوم والحال نفيه والوصف يجيء الاسم الذي
فيه الشيوع فيقيد هو هم لانه ان اراد الشيوع باعتبار الدلالة على الكثرة والشمول فقط
لان النكرة في الايجاب ليست كذلك فيجب ان لا يكون الوصف في نحو رجل عالم مخصصا وان اراد
الشيوع باعتبار احتمال الصدق على كل فرد من غير دلالة على التعيين في الفعل ايضا شيوع
لان قولك جاءني زيد يحتمل ان يكون على حالة الركوب وغيره وكذا طالب زيد يحتمل ان
يكون من جهة الفقر وغيرها اجيب بان المحتمل للكون على حالة الركوب في غيره انما هو المجيء
من جانب هو اسم لا جانب فكذا المحتمل في طالب زيد لا يكون من جهة الفقر في غيره انما هو الطلب
المستفاد من طالب لا مجرد طالب فلا يكون الشيوع في المحقق الا الاسم ولا يكون تعليل وجها في
نظر لان التعليل للفعل الحال لا غيره انما هو باعتبار ما فيه من الحدث كما صرح تقييده باعتبار

تخصيص المسند

كذلك

تركه المسند

المسند

تعريف المسند

كذلك يصح تخصيصه بمعنى عينه الشيوع بذلك الاعتبار فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليفهم في الحال
والتيمم وجميع المولى تخصيص الامر بالصحة فيما امرت به ثم ارشد الى الوصف اما ما ترك له
اي ترك تخصيص المسند بالاضافة والوصف فظاهر مما سبق في ترك تقييد المسند اليه ايضا من
الفائدة واما تعريفه فلافادة السامع حكما على امر معلوم له اي للسامع باسلوب طرق التعريف
هذا اشارة الى انه يجب في تعريف المسند ان يكون المسند اليه معرفة اذ ليس كلام الموجب كون
المبتدا نكرة والخبر معرفة في الجملة لتعريفه بانه يفيد الحكم على امر معلوم بامر آخر فلا يكون
المحكوم عليه في كونه معلوما للسامع باحد طرق التعريف سواء يعني الطرق ان يكون المحكوم
المخاطب او يختلفان عنه بل هو المخاطب قوله واشارة الى انه يجب مخالفة المسند اليه المسند
عند المفهوم لكون الكلام مفيدا لا يخفى ان مجرد التغاير لا يكفي في الافادة بوجوه مع ان
المخاطب جوان لا يلزم من عدم اشتمال المحكوم عليه على المحكوم به وان اريد الاجزاء فيكون
عدم افادة قولنا الناطق حيوان ناطق ثم الظاهر في المفهوم شرط الافادة ويشترط التغاير
الطرفين في الوجود الخارجي او في الذات فالاخير على قول المكون الكلام مفيدا لمقتضى ذلك
لا يخفى لان الافادة هو الصحة تمثيلنا ابو النجم وشعري شعر قد تاملنا وجدنا ما يلي مثلا
حالين اي شعري الآن مثل شعري فيما كان اي الحال وقد المشهور هو السنة الماضية تامل مبتدا
يا الحسن هو تمام عيني وفؤادي تهوى مع العقاريت بارض قفرى نظر الى الشيء اياما
فتحة النون لكون معناها على الحسن الجاسوس العقاريت جمع عفريت وهو الخبيث من الجن
والمراد ههنا الشياطين الفاسدة وليس هذا التاويل لازم في كلام النحو فيه لفظ المبتدا
والخبر على ما توهمه بعضهم لانه كان في الحال الذي نحو قولنا زيد ناجح وهو معتبر تقاوم الاسلوب
هو فلسوا الضرب من زمن محمد والاخر زيد هذا خبر من غير تاويل او لازم حكم على ذلك
عطف على حكما لافادة السامع لازم حكم على امر معلوم باسلوب طرق التعريف بامر لازم له في
هذا اشارة الى ان كون المبتدا والخبر معلومين لا ينافي كون الكلام مفيدا للسامع وذلك لانه جهل
لان ما يستفيده السامع من الكلام هو انتساب الخبر الى المبتدا او كون المتكلم عالما به والعلم
بنفس المبتدا والخبر لا يوجب العلم بانتساب احدهما الى الاخر فلما حصل ان السامع قد يعلم بانه
يجوز ان يكون المحكوم به من في الخارج فاستفادة من الكلام انهما متحدان في الوجود الخارجي بحسب الواقع

فيقول لزيد اخوك وما يعرفه ان له اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه او لم يعرف ان له اخا اصلا فالمعنى
اولا بمعلومية الطرفين حقيقة او كان تعريف المسند بالاضافة او غيرها وحكم اخر بان المسند
معرفة بالاضافة ليجيء كونه معلوما للسامع بالجمع بين كلامين في اضمحلاله وان امكن بما اشار اليه
من ان الاول ناظر الى سابقة تقييد الاضافة بحسب اصل معناها والثاني الى المراد العلمية في الاستعمال لكن
يرد عليه انه ذكر الكلام الثاني تفسيرا للاول فالتفسير لا يطابق المفسر المتفقت من ان المفسر
الخبر في الصورة المذكورة معلوم كذلك والتفسير فيه فدل على ان جواب الشرط فلفظ الكتاب
ناظر الى اصل الوضع اعني على ان المراد بالمعلوم المعهود والمعهودية حاصلة في اشارة مع الاضافة
وقد يفرق عنوهم ان المضاف له المعرفة وذي اللام والمنوي سواء سببه في الاستعمال وكلام
يشير بان تمام الحقيقة ليست من الموضوعات الاصلية بل من الطارئ بحسب الاستعمال وصار
القوم لا يساعدوا فالصواب ان يقال لما ذكره الفاضل الشيخ في وجه التلفيق وحاصله
المراد بالمعهود وغيره وان لا منافاة بين ان يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوم
بطريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف ان له اخا اصلا فالذكر مشاكل صفات التعريف الا
لا ترى لابسه اي فتان معلوم بان بطريق من طرق التعريف لكون الانسان مسمى زيد ولكونه
لوجود وكونه يشار اليه ولما قال لكن المعرفة بالاضافة ان كان مسندا اليه فلا بد ان يكون معلوما
مثلا لزيد اخوك زيد وان لا يعرف ان له اخا لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرف المخاطب
وعكسها اي في نحو عكس المثالين وهو اخوك زيد والمخاطب مجهول والضابط في هذا التقسيم
انه اذا كان الشيء فتان من صفات التعريف وعرف السامع اتصافه باسم ايهما دون الاخر
يجوز ان يكون واحد منهما تشبيه متحدين في الخارج فايهما كان بحيث يعرف السامع اتصاف الكلام
به وهو كالطالب يجب ترك ان يحكم عليه بالاخر بحيث ان تقوم لفظ الدال عليه ويجعل بيانه
فايهما كان بحيث يجهل اتصاف الذات به وهو كالطالب ان يحكم بثبوته للذات ان يفيد عنها
بحيث ان تاخر اللفظ الدال عليه فيجعله خبرا آخر اريد بيان نكته التاخير على وجه الاستعمال
والاضمار سببا تاخر الاخر فاذا عرف السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه اخوك
واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك واذا عرف خالدا ولا يعرفه على التعيين واردت
ان تعينه عنده قلت اخوك زيد ولا يصح زيد اخوك عدم صحة زيد اخوك ليس بجيد لان

تقديم اسمها المستفاد من قوله فايهما كان
بحيث يعرف السامع لا يتعين بيان سببه

عنه بل اخوك وعمرو المنطلق حال كون المنطلق في المثال الاخير باعتبار تعريف المعهود بالحسن
وفي هذا تعريفها لا يجيء من بحث المصنف ما هو رد على تعريف المعهود قول ابي فراس فان تكن ذنوبي
من جنايته فان من ضرب الجاني هو الجاني اعلم ان ركيكة القزوينية البيان بكسر الباء جمع بيت كالكرام
وكرم او بفتحها على المصدر في الاصل لغة الشيء لا يجمع او بضمها على ان الاصل النهر من الوصل
كوسادة وربابة على ما ذكره صاحب الكشاف في سورة الممتحنة ثم لا يخفى انه يجوز ان يجعل البيت
هو الجاني المعلوم مما لا يخفى ان يعلم ان الجاني في هذا البيت محذوف في علته غاية ما في المعنى
فان يكون ابراء من جناية فيه حكم فيه وكرم لان من ضرب الجاني هو الجاني هو هو يعني انا
الجاني في الجاني ستان على معنى ان هذا ذاك وذاك هذا ولا فرق بينهما في جواز اضافة الجاني
الاول كما حسب اضافة الثاني الاخر يجوز ان يكون المعنى فهو الجاني في الجاني المذنب
ولم يرد ان من ضرب الجاني فهو جنى جناية حتى يجيء التنكير والتذكير في بعض الكتب
ان كان غير اضافة بحيث يعلم معلومية المسند اليه والمسند وان كان بالاضافة فعلم بالمعلومية
وبهذا يشعر لفظ الايضاح وفيه بحث لانه ان اراد بالمعلومية المعلومية بطريق من طرق التعريف
المسند بالاضافة يقتضي معلومية المسند بطريق من طرق وان اراد المعهودية فالحكم المذكور
بالاضافة لا يعمها والتعريف باللام والمعلومية لكن قوله بامر معلوم يعلم اخر مثل ما في ذلك حقق
الفرقين هذا على المعنى اذ ليس نظم الكلام في هذا الكتاب كالايضاح على هذا الاسلوب سواء كان
التعريف بالاضافة او غيرها وما ذكره الشارح من ان تعريف بالاضافة باعتبار المعهود فانك
لا تقول غلام زيد الا لغلام معهود بين المتكلم والمخاطب باعتبار تلك النسبة لا لغلام من غلمانه
والا لم يبق فرق بين المعرفة والنكرة نعم قد ذكر بعض المحققين من النحاة ان هذا اسلوب صالح
لكنه قد يوجد في غلام زيد من غير اشارة الى معين كالمعرف باللام وهو على خلاف وضع الاسم
لكنه كثير في الكلام ولفظ الكتاب ناظر الى اصل وضع الاضافة الى هذا الاستعمال قد ارتفع بهذا
المخالفة بين الايضاح والمفتاح لكن بقي البحث في المخالفة بين كلامي الايضاح ذاته قال الاولى لما
تعريفه فلافادة اما حكما على امر معلوم له بطريق من طرق التعريف بامر اخر حاذى له لذلك والا
حكم بين امرين كذلك ثم قال تفسير هذا انه قد يكون المنتسبان من صفات التعريف
الكلام الى ان قال كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه لكن لا يعرف انه اخوه

وفي الايضاح ص

وذريح بقوله الا كان للسامع تمثيل
لقوله حكما على امر معلوم الامر للاعلى
اذ مكلف

فيقول

فيقول لزيد اخوك وما يعرفه ان له اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه او لم يعرف ان له اخا اصلا فالمعنى
اولا بمعلومية الطرفين حقيقة او كان تعريف المسند بالاضافة او غيرها وحكم اخر بان المسند
معرفة بالاضافة ليجيء كونه معلوما للسامع بالجمع بين كلامين في اضمحلاله وان امكن بما اشار اليه
من ان الاول ناظر الى سابقة تقييد الاضافة بحسب اصل معناها والثاني الى المراد العلمية في الاستعمال لكن
يرد عليه انه ذكر الكلام الثاني تفسيرا للاول فالتفسير لا يطابق المفسر المتفقت من ان المفسر الخبر
في الصورة المذكورة معلوم كذلك والتفسير فيه فدل على ان جواب الشرط فلفظ الكتاب
ناظر الى اصل الوضع اعني على ان المراد بالمعلوم المعهود والمعهودية حاصلة في اشارة مع الاضافة
وقد يفرق عنوهم ان المضاف له المعرفة وذي اللام والمنوي سواء سببه في الاستعمال وكلام
يشير بان تمام الحقيقة ليست من الموضوعات الاصلية بل من الطارئ بحسب الاستعمال وصار
القوم لا يساعدوا فالصواب ان يقال لما ذكره الفاضل الشيخ في وجه التلفيق وحاصله
المراد بالمعهود وغيره وان لا منافاة بين ان يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوم
بطريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف ان له اخا اصلا فالذكر مشاكل صفات التعريف الا
لا ترى لابسه اي فتان معلوم بان بطريق من طرق التعريف لكون الانسان مسمى زيد ولكونه
لوجود وكونه يشار اليه ولما قال لكن المعرفة بالاضافة ان كان مسندا اليه فلا بد ان يكون معلوما
مثلا لزيد اخوك زيد وان لا يعرف ان له اخا لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرف المخاطب
وعكسها اي في نحو عكس المثالين وهو اخوك زيد والمخاطب مجهول والضابط في هذا التقسيم
انه اذا كان الشيء فتان من صفات التعريف وعرف السامع اتصافه باسم ايهما دون الاخر
يجوز ان يكون واحد منهما تشبيه متحدين في الخارج فايهما كان بحيث يعرف السامع اتصاف الكلام
به وهو كالطالب يجب ترك ان يحكم عليه بالاخر بحيث ان تقوم لفظ الدال عليه ويجعل بيانه
فايهما كان بحيث يجهل اتصاف الذات به وهو كالطالب ان يحكم بثبوته للذات ان يفيد عنها
بحيث ان تاخر اللفظ الدال عليه فيجعله خبرا آخر اريد بيان نكته التاخير على وجه الاستعمال
والاضمار سببا تاخر الاخر فاذا عرف السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه اخوك
واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك واذا عرف خالدا ولا يعرفه على التعيين واردت
ان تعينه عنده قلت اخوك زيد ولا يصح زيد اخوك عدم صحة زيد اخوك ليس بجيد لان

تقديم اسمها المستفاد من قوله فايهما كان
بحيث يعرف السامع لا يتعين بيان سببه

السامع عارف بان له اخا وان لم يعرفه على التعيين فيجب ان يقوم اللفظ الدال عليه كيف كان
في الايضاح انك تقول زيد اخوك سواء عرفت له اخا غيره كما لفظ القائل المخبر لانه مرد
المتكلم في هذا التقرير تعيين الاخ عند السامع وهذا متحقق من غير تعيين ذلك الاخ
ما يدل التعيين كزيد كما ان مراده في زيد اخوك ان يعرفه ان زيدا اخوه وهذا يتحقق حال
على زيد والحاصل ان السامع اذا عرف ان له اخا يتعين بتقويم اخوك فاخبره بوجه الاخبار
وبهذا التقرير يسقط ما يتوهم من قول المص في الايضاح سواء عرفت له اخا انه قال زيد اخوك
وفي صورة معرفة السامع ان له اخا مع ان يقول ان عرفت له اخا فزيد اخوك وان اردت تعيينه
قلت اخوك زيد وهذا لا تناقضه هذا يتضح في قولنا رايت اسودا فانه اكثر من واحد
رايت اسودا فالغالب واحد اقول في بيت السقط ينوح بها مقتول ساقه قوله ساقه خلخاله من باب القلب
الموضح يستوي قدوم عليه الغير الواحد فما عتاد اما على قرينة المقام ان الصواب في نفسه لان السامع
يعرف ان له اخا فلا يحتاج تعيينه ولكن اذا عرف زيدا وعلم انه كان من انسان انطلق فيه
اشتاق زيد بانه المنطلق المعهود واردت ان تخبره ذلك قلت زيد المنطلق وان اردت
ان تعرفه ان ذلك المنطلق زيد فانه على ان يطلب على التعيين ويقول من المنطلق قلت المنطلق
زيد ولا يجب زيد المنطلق وبهذا يظهر ان ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى او لئك هم
المفلحون انه اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب ثم اخبرت من هو زيد التائب يجعل
انظر الآن في قولك اولئك ان انسانا من اهل بلدك تاب بل على انه عرفت انسانا تاب
ان يقدم اللفظ الدال عليه ويقول التائب زيد على ما يقتضيه القاعدة السابقة المقررة
في اخوك زيد والجواب عن كلام الزمخشري انه في تقييده الانسان بكونه من اهل بلدك
اشارة لطيفة الى غرضنا في ذلك الانسان من جهة اشخاصهم واعيانهم اعيانهم
فقد استوى المسند والمسند اليه في المثال المذكور اعني زيد التائب في المعلومية بطريق من
طرق التعريف وليس مقصود المخبر الا العلم بالانتساب لك ان تسأل اي شخص من تلك
الاشخاص ثبت له صفة التوبة المعهودة وان يسأل ان التائب المعهود هل هو زيد او عمرو
ثم اصرت من في السؤال المذكور اعني من هو سواء والضمير الراجع الى التائب اعني هو يدل
على ما هو المعهود وهو مذهب جمهور النحاة وجعل الزمخشري التائب ليلائم المقصود الذي اراده

الفخر

الفخر قوله تعالى واولئك هم المفلحون وفسر على ما ذكره السابق في المعرف والمتوقف ان استقام يعني بطلب
قد يعني قصر المبتدأ على خبره فقصر صفة سابقة اللاحق بضمير بدل الضمير الهو كان الضمير ولا اذا
مبالغة اي قصر الضمير بحقيقة بل بالمبالغة فيه كما في قولك لا فتى الا علي اي كمال الفتوة
عرف الشجاع اي الكامل في الشجاعة فيبرز الكلام في صورة توهم ان الشجاعة مقصورة على الايجاد
لوم المص ولا يجب شجاعة غيره فتوهم من رتبة الكمال وكذا اذا جعل المعرف لام الجنس مثل
عقول الامير زيد والشجاع عمرو وما تفاوت بينهما وبين ما تقدم في افادة قصر الصفة على زيد
على عمرو ذلك لان اللام ان حملت على تعالى التام المستلزم على الاستغراق كثيرا ما يقال لا لام الجنس
فامره ظاهر لانه يتنزل قولنا كل الامير زيد كل شجاع عمرو على طريقة قلت الرجل كل الرجل وقيل العبارة
ان يقول كل رجل اذا قلت ان كلمة كل اذا دخلت على المعرف باللام يكون لاحاطة الاجزاء كما يقول
الزمان ماكول والمراد هاهنا الافراد اي كل فرد من افراد الرجال وايضا اللام يفيد الحلية فالاضافة
الموجودة فيها والحلي لا يناسب كلية هذا الحكم كيف وقد قال العلماء كلمة كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل
فالمراد الجزئيات لا الاجزاء وقد قال هو اكل الطعام في الاطلاق في الاخ الاطلاق المتبوع ثم اذا دخلت على
الالف واللام واريد الحكم على كل فرد فهل يقال الرجل وكل تاكيد لها والاول السامع
حتى يكون تاسيسا قول الامير فحصل بقي هذا البحث الاول انه على تقدير استناد القصر الى الايجاز
الجانب الطيبي لا يستلزم ان يكون كل حيوان كاتب الثاني ان ما ذكره في بيان المصلوة ثم الدال
على وجوب الصرف في كل حرف لام الجنس مع ان قوله والثاني قد يفيد زيد الحكم الثالث انهم وجدوا
بان المصادر موضوعة للماهيات من حيث هي ولا الاثنين ولا الجمع جنس ما تقول رجل وبشر وذكر
فيبقى ان يفيد زيد على موضوعات حصر عليها لم يقل له احد ولك ان تجعل وجه التقرير
الوجوه الاربع ان ما ذكره التفريق من المجاز في موضوعه كون ممكنا لقوله زيد انسان لو كان اسم
الفرد وكان خبره زيد لم يكن حمل حقيقة ليس بحق لان قوله في وضع الموضوع والمحمول كان في حقيقة
عند اصحاب الفن فلم لا كان حمل على الفرد الحقيقة فيفيد ان زيدا وجنس الامير وعمرو جنس
الشجاع مختلفان في الخارج مع ان المحمول مختلف الموضوع في الوجود الخارجي لهذا لم يمتنع
حمل اسم الجنس زيد في الوجود الخارجي على الافراد حتى الامير في جنس الامير والشجاع الحاصل
زيد عمرو وهذا معنى التفريق ان قلت هذا جار حينئذ في الخبر المذكور زيد انسان او قائم تناولها
بطريق التعميم الاجمالي

مقصود انه في الوجود فيلزم ان لا يبقى الانسان او القائم على غير زيد وفساده ظاهر قلت
المحمول هنا مفهوم فرد من افراد الانسان او القائم ولا يلزم من انتفاء زيد من الخارج جميع الافراد
الغير المتناهية بخلاف الفرد فان المعنى وهو الجنس نفسه لا يصدق فيه من غير الانسان
حقيقة الفرد بدون تحقق الجنس فيه فنظر الى اصل المعنى لام الجنس ان يجعل يستوي الفرد
على الخبر ولو كان الخبر معرفا بلام الجنس او غيره نحو الكرم التقوى اي غيره والامير الشجاع
اي لا الجبان والامير هذا او زيد او غلام زيد او كان غيره مع فساد المعنى الذي كل على الله
والتقوى على امر الله والكرم في الحرب الامام من قريش لان الجنس حقيقة واحد من ما يشترك
عليه الخبر فلا يتحقق وجود ذلك الواحد لكن يمكن تحقق واحد منه في الجملة بدون الجنس فيلزم
ان يكون الكرم مقصورا على الاشتاف يكون في العرف ولا يلزم ان يكون ما في الحرب مقصورا على
الاشتاف بالكرم وعلى هذا القياس فليتامل فان فيه دقة وبهذا يظهر ان تعريف الجنس في اللام
يفيد قصر الجنس على الاشتاف بكونه المدعى مع ان جعل الجنس فيه مقصورا على المحمول له معنى زيد
الامير عمرو الشجاع والوصول الذي فسر به الجنس في هذا الباب بمنزلة المعرف بلام الجنس ثم الجنس
المقصور قد يكون مطلقا كما في الامثلة المذكورة وقد يكون جنسا مخصوصا باعتبار قيد وصف
او حال او ظرف او مفعول او نحو ذلك كقولك في العشر تحقيقا او مبالغة هو الرجل الكريم وهو
الشاعر الكبار وهو الوفي حين يفي ولا حسود هو الواهب الناقة ظمأ قال الاعشى هو
الواهب المائة المصطفاة او اما مخاضا او اما عشارا المخاض الحوامل والمراد هاهنا الناقة
والعشار الكريم جمع عشراء وهي الناقة التي اتت عليها من ارسل فيها الفحل عشرة اشهر ويزول
عنها اسم المخاض ثم لا يزال ذلك اسمها حتى تضع وما بعدها تضع ابدا فقصر عليه هيئة
المائة من الابل حال كون مخاضا او عشارا لا هيئة الابل مطلقا بل حال كانت ولا هيئة مطلقا
سواء كانت هيئة ابل او غيرها وليس هذا قولنا زيد المنطلق باعتبار العهود لان القصر هنا
الى جنس مخصوص من الهيئة فهي من الانواع لا الى هيئة مخصوصة هي بمنزلة الشخص وهذا مكنه
ذكرها الشيخ في دلائل الاعجاز وهو ان قولنا الفيل يبيض معناه انك الكامل في الجنس بهيئة
لا تجد في الدنيا الا مالت به حبيبك في انت الشجاع وفي الفرق بين المعنيين ان في الاول ادعاء صفة
الجنسية على الخاص فقط حقيقة او ادعائيا وفي الثاني قصر صفة الجنسية على فرد كل منها ادعاء

الحكم

المتكلم قصر حقيقة او ادعائيا اي الاول قصر جنس الجنسية على الخاص حيث صرح بالمعنى
الاول انك الكامل في الجنسية ليس فيه قصر الجنسية المطلقة لانا نقول هذا الذي صرح به مال
المعنى قصر الجنس اسناده الى الفيل فيما سبق قد اصل الفعل فيه هذا ثم لا يخفى انه المثال
المذكور يمكن ان يحمل ان قبيله لو لك الفيل وغيرك انتفاء الجنسية بمنزلة الفرد لا شك فيه
بات المتكلم لا يخفى جاز كون هذا المثال من قبيل الشجاع لكن الشاعر في الاستعمال الجنس
هو ما ذكره الشيخ ولا ان احسن لم يجب احسن ثم لا يجري لك حسن سائر الصفات في جنسه غير جنسية
كما في قوله انا انت المتكلم على معنى انك تشبه احسن اهل الجنس لك فظهر مثل التكلم الذي اسباب حتى كان
كل في جنسه مثل بل هذا ان الجنسية من جملتها مخصوص متمكن كمالك وليس لغيرك حتى في جنسه
فيدخل زيد المنطلق الى الزكاة منه الانطلاق المعهود الان هنا نوعان الجنس لان المعنى
الجنسية من جملتها متصورة عليك ولم تعهد الى صفة واحدة من صفاتك ولا يتصور هذا في زيد المنطلق
اذ لا يجب الجنسية فيه واوقعت زيد المنطلق في حاجتك اي المؤمن شانه ان يسعى في حاجتك
عرضه فيه معنى الجنسية حيث قلت انت الطيب في قوله قد يفيد لفظ قد اشارة الى انه قد يفيد القصر كما
في قولهم انما اذا فتح الكاملي قبيل رايت بكاك للسر الجميلا اولا الا ايها ان ابكيت عيني
اضحكتني الدهر طويلا الا ابكيت في بناء مقولات وكنت احق من ابدا القول وقت بكاك الخليل
حتى وقد ارفع الخليل الجميلا اذا ابح البيت كما لهم زيد نفسه الحسن على بكاء لا يتجاوزه الى شيء
والالم يجيء حمل جوابا لقوله اذا ابح البكاء على قبيل ان المعنى القصر في نحو قولنا اذا ابح البكاء
ما جوابه لا معنى القصر فان قلت اذا ابح بكاء على قبيل الحسن الاضحاك كما لا يخفى على من له ادنى
باساليب الكلام اظهر ان الفرض ان ثبت البكاء للحسن وجوب حسن بكاء غيره من الفيل
كما قيل القصر وجود الاصل والمرجع منه الاعلى ويفيد اسقط ما قيل انه يجب ان يكون للقصر
مالفة او ان يكون القصر الحسن على البكاء بمعنى انه لا يتجاوزه الى بكاء غيره ولا ايراد انه لا يتجاوز الى شيء آخر
وهو معنى التعريف ههنا ان انتفاء الجنس بالخبر انما هو لا يشك فيه مثله قول حسان
وان سنام المجد من آل هاشم بنوا بنت مخزوم ووالدك العبد اراد ان ثبت العبودية ثم يصل طاهر
الام بها مولودا بها كما قال في الاعجاز فان قيل اللام لا يكون للجنس فلا يناسب القول بكون استلزام
الجنس فيقول للقصر وايضا قلنا قد سبق ان اللام التي ليست للعهود انما هي للجنس وما في العارض من شبهه

وفرعه وكذا المعنى الذي لاجله البيت في بيت الفضل لانه لم يحكم بكم الفقر بالنسبة الى معنى تعم بالحكم لان
المقصود منه التعليل لحكم تقابل العموم فلا يكون ومع العقوبة من شانه الى ظاهره ان فيه اكمال التراع
التعيين والمعترض عليه الشريف بانه يرجع هذا التعقد بسبب الى البيان قطعا ولكن ان جاز ان
فيه تحقق لمقتضى العموم لانه اذا وجب فيما ان ان يقع كان وجب فيما هو اولى في فيه وجوب
المعهود يجوز ان يكون كليا اذا اقتضى الحكم ان لا تحقق فان اللام فيه للعهد والعهود بعض من مطلق
وهو المدرك للطيات الموضوعة شاية الجنسية كان لانه لام العهد من ارباب الذي فيما يكون المعرف
هذا القيود انما يكون فيما يعتبر فيه العموم والتعلق في الجملة والمعهود في بحث زيد المطلق فيه تعالى
المنتزع والمقدر والصورة لحصرها بدون الذكر وكذا قولنا انت تزيد وهذا يعمر وما الشبه وكذا نحو
زيد الخوف لا حمل المضاف وهو واحد اصل وضع الاضافة ومثل هذا الاستعمال لا يقبل التعلق
الاصطلاح وقيل الاسم يتعين الاعتبار بعضهم اذا اخر له الدلالة على الذات والصفة تخيلية المقدرة
تفرعت ان اخرت ذلك الهاء لم يبق لانه ليس المتبادر مستند اركانه مخلوقا بتاليا اولا لكونه
مستند اليه وتجاله المعنى وليس الخبر خبر الكون مخلوقا به تاليا لكون مستند اوستنابه المعنوي الذات
هي المنسوب اليها والصفة هي المنسوب وحده قلنا زيد المنطلق او المنطلق زيد يكون زيد زيد
والمطلق خبر اوهم هذا القول بان المعنى الشخصي الذي له الصفة صاحب الاسم وكل المنطلق
بهذا المعنى صاحب الاسم ولا الدلالة على التحقق الذات وزيد المعنى المذكور صاحب الصفة في ذلك على المعنى
قائم الغير فالسبوا والمتناع كون زيد وعمرو خبر اطلاقا التحقيق ان التراع تقوم الصفة
قوم صفة الذات وسنن اليها والاسم جعل الاعلى لم ينتهي مستند الاثبات او يسبق
الى الوهم ان تاويل زيد لصاحب هذا الاسم ما لا حاجة اليه سنن لا يشترط في الخبر ان يكون
مشتقا وهو الصحيح ثم هب الجمهور وجوابه ان الاحتياج اليه انما هو جهة ان السامع يعرف
ذلك الشخص بعينه وانما الطبي في معنى هو اتصاف كون صاحب اسم زيد كيف بحث اذ قد يعلم
تشاف كون صاحب هذا الاسم فلا يحتاج الى هذا التاويل ان قلت المراد اتصاف المطلق قلت
فقوله لا يعلم عن المطلق المفهوم بان يسمع ان شخصا ما في اهل بلدة المطلق فلا شبه عليه انه اي
فليتامل وسوء هذا الكلام انما هو لافادة هذا المعنى اما عند المخاطبين فهذا التاويل لا يجب قطعا
لان البلغ في التحقيق لا يكون محوجا اليه فلا يعتبر تاويله بحيث يكون في الواقع مخبرا في الشخص فيصح

لان الجهل

وكل ما يحصل به الخبر في سبيل التقوى على ما ذكره صاحب المفتاح هو ان المسند اذا كونه مستلزما
ان يسند اليه شيء فاذا اسند اليه وما يصلح ان يسند الى ذلك المسند او مفهوم المسند او لنفسه اتفاقا فيعود
الاصل العدمية ويكن التقرير في قولنا في الدار رجل يعلو الا يخفى وجوده كان خاليا عن الضمير او تضمن
فيستقر بينهما حكم ثم اذا كان متضمنا الضمير العائد يخرج من الاحوال مثل قولنا زيد ضرب ذلك الا
المراد ما يطرد وهذا الا بان لا يكون مسندا بها الى الاسم الضمير الى المبتدا ثانيا فيكتسب الحكم قوة فيعود
يتحمل التقوى بما يكون مسندا الى الضمير المبتدا او سياق الكلام يدل على ان المعنى فيما هذا ما ذكره صاحب
المفتاح لكن يرد عليه ان تضمين الضمير المذكور في التحليل المذكور بما يستند اليه الفعل تضمينا لا
فان المذكور فيه هو الضرب حلقا ولا دليل في الكلام على ذلك التقييد كيف وقول السكاكي في مثل
ان الرفع فيه تحقيق ذلك بقرينة زيد ايضا على ان ما ذكره في تعليل التقوى محمول على الحالة وقوله في المثال
المذكور زيد ضرب الى نفسه ما يعده وهو وقوع الضرب عليه ثم لما ضمن الضرب انواع الضرب
تحقيقا تكرر اسباب الوقوع لدى تقوى الحكم وفرع على ذلك نظايره وبالجملة ان حصل السكاكي
المذكور في التعليل بما يسند اليه او لا كان تقييدا بلا دليل وان لم يقيد والترم وجود التقوى
زيد ابوه مخلوق ويرد عليه انه جعل المسند السببي فيه الاراده به التقوى فافهم ويخرج عن
زيد ضربته وينبغي ان يجعل سببيا كما سبقت الاشارة اليه بعينه في شرح قوله والمراد بالسببي
مخلوق واما ما ذكره الشيخ في دليل الحجاز وهو ان الاسم لا يخرج معرى عن العوامل الا
لحديث قوي لمسنده اليه فاذا قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه فهذا
تعظيمه لمقوية الكلام به لا يخفى ان الحكم بعد التوطئة والتقوية بحال زيد قائم زيد قائم
وكان زيد قائما وامثالها ولعل غرض الشيخ ليس بمجرد الجرد عن العوامل اللفظية لكن يلزم ان
التقوى عنوا في قولنا في الدار رجل فاذا اقتضى ظهور رجل في قلبه وحصل للمتكلم به بعد الاستقرار
للثبوت وانتفاء الشبهة والشك وبالجملة ليس الى الكلام بالشيء يفيد مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه
والتقوية فان ذلك يجري مجرى تاكيد الاعلام في التقوى الاحكام فيدخل فيه نحو زيد زيد
وزيد زيد وبه ما اشبه ذلك فان قلت هبا نسلم ان الجملة الواقعة خبرا عن زيد الشاني
لشهرة امره وكونه واسطة تعينا لكن كان ينبغي ان يتم من صدرة التفسير فلا اسبيت
ورجل جاءني وما اشبه ذلك مما قصد به التفسير فان المسند هنا جملة قطعا وقلت هو داخل في

يعني انك لا تريد الحكم انه يخرج من افادة التقوى وهو زيد عمرو

قيد بحث اما الاولان اللام في قوله للتقوى للحصر لما يرشدك اليه تفصيل البلاغة لكن الذي
جملة وقد سبق ان المسند للتقوى في صدرة التفسير للعلم الان ربما الشرح وهو يعتمد
ما قال به فيما سبق واما ثانيا فلانه لا احتمال للتقوى في جملة الجزء في الكلام مع به الشيء
المسند اليه اللهم الا ان يحمل ما سبق على المسند في نقل كلام الشيخ لا انه يعلم انه نفسه
تكرار الاسناد فكانه قال التقوى وكان على سبيل التفسير لا فلا تقوى يشمل التفسير حيث
انه تقوى في عبارة المفتاح اشعار بذلك حيث ذكر في تحرير وعرفان عدم اعتبار التقوى والتاكيد
لا يفيد الا التقوى اعتبارها بطريق التفسير هو لم يقل الا يفيدون الا التفسير كيف وقد ذكر فيما
ان السبب التفسير الا تاكيد لحصول تاكيد وبهذا الكلام ما ذكره العلامة في شرح حسن ان المعنى ان يفيد
التفسير فتعدون التقوى لانه لا يرى التفسير من تسليم يحصل الفعل وبعض تسليم الوقوف
لحاجة الى التاكيد به البيان تجويز ان الوقوف السلم هو المطابق المذكور هو الوقوف للمنافي
صيرورة ثم التجويز ان مسند لا يكون جملة الا التقوى لانه سببا صريحا بان المسند وجد
الاسمية وحاجات عن فصل التفسير جملة وتاسيسها وفعليتها وتعليلها لا لم ان فصل الرجل
والنوع الى الاسمية والجود والحدوث في الفعلية والاعتبارات المختلفة الحاصلة من ذات
في الفعلية وظهر فيها الاستعمال الفعلية اذ هي الظرفية فقوله الفعل على الاصح ان الاصل في
هو الفعل وذلك لان العامل انما يعمل لافتقاره الى غيره والفعل اشد افتقالا الاسم حيث يقتضي
او حالا من ما او علة فيكون افتقاره من جهة الاسوات ومن جهة التحقق ليس على الاسم الا
وزيد جماعة منهم ابن مالك على من قدم الفعل حتى قوله تعالى اذا لهم مكر وقد ذلك ما في الدار زيد
لان الفاعلية لا يليها الفعل وما لا تقع بعدها الا قدم وما يجب الشرط حتى قالا ان كان من القرين
فرع من بيان والجاب عنه ابن هشام بان الفعل وقوع وتاويل اسم الفاعل انما يعمل لمشابهته للفعل
عند الاحتياج اي يرجع الى الاصل لانه قد ثبت تعلقها بالفعل فلما الضمير راجع الى الفرد في الحقيقة
بقرينة ذكر الطرفين وبسياق الزهر ليس لفظ التعلق السياق ظاهرا وعلى الدليل المذكور
الظرف الواقع صلة واقع وقوعا لا الزمن بدلا اذا وقع فيه مزيد تاويل بالجملة والظرف المخبر
واقع موقعه والمزيد بالاستقرار اذا وقعت جملة تاويل بالمزيد فلا يصح ان يعامل السر بها
الاخرى مع الزيد في الدار لخوفك والزيد جاني فلان فضل التردد للحمل عليه اولى وقيل المقدر اسم فاعل

كون المسند جملة

ان الظرف في غير هذا زيد ان هذا وسق المثال

قيد له التشبيه والا احتمال السوق والكذب الاشكال
ما الفرق في جملة تاويل الاول منه انشاء التشبيه
لا الاخبار عن شبهه اياه فلا يحتاج الى هذا التقدير
ايضا فليفهم ٣

هكذا الحاشية الزيدية وفي الصغير الاولى ان يقال
بصيرورة معتقدا ان يكون وصف مسرورا بما يليه الشيء

لان الاصل في الخبر ان يكون مفيدا الاصالة المفرد في الاعراب على الاثبات وهو ان المفهوم من قولنا
زيد في الدار ثبات كونه في الدار او استقرار صاحبه فيها وهذا معنى هذا الكلام ان الظرف متعلق بجملة
والمعنى قوة تعلقه الى الفعل فيصل الى ان التقدير قولنا الظرف ولم يجز في مع الفعل لم يكن التقدير
فيه الاجمالا لكنه قصد هذا الوجه ان يقول اذا التقدير وهو ان معنى قولهم الظرف مقدر بجملة اذ يحصل
في التقدير جملة اذ هو اوضح لا معنى لعبارة الاساس ان فيها فساد اثر لا يخفى ظاهرها
افادت ان الجملة الظرفية مقدرة باسم الفاعل على غير الاصح وفساده واضح لان الظرف في الكلام
مقدر الجملة كان ينبغي ان يقول ان الظرف اذن بالفعل لما اعترف بصحة هذا القول فليصل اسم فاعل في عبارة
المسند ليصل الى الظرف فيدل الدال على الفعل الظرفية لمساعدة المقام وليس هذا الذي تكلف الاسم كالصحيح
الكلام وليس في عبارة الايضاح اعتبار ما يوجب ما جاء به الى الظرفية بطريق الاحتمال ولما اشار
ذكر المسند اليه هاهنا في تقديم المسند اليه فاما تقديم فالمختصة بالمسند اليه اي يقدم المسند اليه
المسند على المسند اليه وصيرورة المسند اليه مسندا حتى قلنا زيد قائم انه مقصود بالقيام ولا يجاوزه الى التقوي
على ما فيه اعتراض الى الصلح غالبا التي هي الدال الاخرى من حيث لم يرد وقوله تعالى لا فيها غول ولا هم
ينزفون اي ليس في الخمر غائلة الصداع لا ما قال في شرح اخر لا يسبب ومعنوه قال الوصية ان يقال
عقولهم بخلاف خمور الدنيا فيه بحث لا يسمن ولا يغني من جوع بيان في بحث السلوات ما يعلمون ان تقديم
الخبر على المبتدا وذكر في التسليم صورة الاختصاص من ان تقديم الخبر على المبتدا المنكر في نحو
في الدار رجل لا يفيد الاختصاص نعم لو لم يجعل قوله لا فيها غول مورد السلب لكان ان يقول
المقابلين ان الخبر والاختصاص تقديم ما حقه التاخير كما صرح به الشرح في بحث القصر وحق الخبر في نحو
في الدار رجل التقديم ليختص الخبر وكان حق الخبر التاخير ولان افاد تقديمه الاختصاص لا يلزم
الغول حسن فيه وقوعه سببا والا لم يقع في سياق النفي كما سلم عليكم وثبت ان في الاية تقديم
ما حقه التاخير لا يقول ان الاية بمنحصر الحسن المترتب على ما في الدار لم لا يجوز ان يكون
ما في نحو في الدار فيان قلت التنوين في غول للتنويع اذ لسبب الدال المطلق كما نبهت عليه فهذا
الذي يرجع وقوعه سببا بالتقديم المقدر عليه وكان تقديم الخبر تقوي لما بالحقه التاخير ويقول
التفصيل المذكور بخلاف قولنا في الدار رجل اذ يصح وقوع رجل مبتدا تقديم الخبر عليه حيث يفيد
في كون التنويع والافادة عدم افادة الحصر ايضا فلا يلزم من عدم افادة في الدار رجل

التخصيص

التخصيص عدم افادة تحقق تاكد لكم في التعاصر حيث الدقة مرح ان التنوين في حيث التنويع
فيس مع الظرف الذي اه ومن بحث المشاق واستقر بان ما يتعلق بان الظرف اعني فيها في المسند اليه
ليس تقدمه عليه بل يجوز تقديم الجزء المعنى الضمير الراجع الى خبر الجملة وجوابه بان المراد انه مع
القول متقدم على الاستقرار لا يجوز تقديم الجملة او على السلب فيها لا يجعل الى الاستقرار تقديم الزمان
وان اعتبر تحقق في جانب المسند فالمعنى ان القول على عدم المسلوبي الكلي تقديم الجملة لا يجعل
الحكم الكلي في خبر الزمان فالمسند اليه مقدم على المسند فيفيد حقيقة كما قوله تعالى لكم دينكم
دين معناه دينكم مقدم على الاستقرار بكلكم يتصف على دين مقدم على الاستقرار على الاتصاف على لا يتصف
بكلكم فيدل على قصد الموصوف على الصفة دون العكس كما توهمه الجمع لان الدال على العكس يستوي التقديم
لتقديم المسند على المسند اليه والقانون ان تقديم المسند اليه على المسند كما دل عليه بيانكم ومرح
الفاضل المحشي في بحث ما لا يمس بناء على ان التقديم يفيد قصر المسند على المسند اليه الاخير
الا اذا ثبت نظير الدلالة ويفيده الا ما ذكره صاحب المفتاح في قوله تعالى ان حسابهم الا على ربي
ان معناه حسابهم مقصور على الاتصاف بعلى ربي لا يتجاوزه الى الاتصاف بعلى والمراد الاتصاف بعلى والمراد التقرير
حتى يلزم من كون ربي مقصورا على الاتصاف بعلى ان لا يتجاوزه الى غيره ولا كذا قوله تعالى لكم
دينكم وليس فيها غول قريب فيس ان التقديم لا يفيد غير حقيقة واعلم ذكر هذا الاية ذكر الاية
الى حمل التقرير على غير الحقيقي في نظائره ولقائل ان يقول وجود مثل هذا البلاغة فيما يتفكر كما يستوي وهذا
يظهر مما ذكره العلامة في شرح المفتاح من ان الاختصاص هاهنا ما يفيد معنى ان دينكم
يتجاوزكم الى غيركم ودين ربي لا يتجاوزه الى غيري حتى على ان يفهم من الاختصاص المعنى الذي ذكره لا يتجاوز
رسول الله صلعم الى غير من المؤمنين ودين الخاطبين الى غيرهم الكفرة وقد اشار الشارح في بيان
الفصل ما في المعنى معنى ان الخير لكم دينكم لا دين ربي حتى على ربي لا دينكم كما ان معنى قائم زيد ان
المعنى على القيام دون القعود فان غير ولا يكون قائما فيلزم النفي لهذا الحكم والتعليم الاول
الاول من القانون العامة لم يرد بالتخصيص هاهنا معنى القصر بل اريد قوله تعالى العقل معنى قائم زيد ان
به القيام دون القعود فان قائم زيد معناه قصر زيد على القيام وما ذكره اذا صار الاختصاص معنى القصر
قصر الاختصاص زيد على القيام بل ارادة الاختصاص هو التعلق كما في قولهم الدليل هو الاختصاص
قرره ان معنى قائم زيد ان الثابت له القيام دون القعود فعلى هذا يرد عن العلامة الشيخ الشارح

الاعلى يلزم الاختصاص مترتب على الاخبار
اي لم لا يجوز الاخبار بما يفيد الاختصاص
بما لا يفيد عليه الاخبار بما يفيد الاختصاص
اي لم لا يجوز الاخبار بما يفيد الاختصاص

الذي ذكره المحشي قال ولهذا اوجه لان التقديم يفيد التخصيص على ما ذكرنا لم يقدم الظرف
الذي هو المسند على المسند اليه في قوله تعالى ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين لا يفيد تقوي عليه بزيد
الريب في سياق كتاب الله تعالى الخطاب بناء على ان الاختصاص عدم الريب بالقرآن وانما
قال في سياق كتاب الله تعالى دون سائر الكتب وسائر الكلمات لان التقرير ليس بحيث يكون حقيقيا
في القرآن بل يكون غير حقيقي المعتبر في هذا الدليل القرآن هو الذي كتب الله تعالى كان المعتبر في مقابلة
خبر الجنة الدنيا الاساليب المشهورات وغيرها او التنبيه على تقديم المسند
المسند اليه بناء على الفرد الاشهر اهمال لا يعتبر الفعل في المعنى والنظر الى المعنى لم يرد في الكلام
خبر لا يجوز اكثر الكلام في قولنا حسان في مدح النبي صلعم لا يهم يستحق الكلام بها وهذه الصورة
اصل الرجم فاما لو لم يعتبر الظرف المعنى على خبر المبتدا اعني هم لتوهم انه نعت له لا يجوز لا تعتبر في تقديم
لتعاضد الامرين في ذلك استوجبه الكرم وقام المبتدا الوصف وصلاحية الظرف له فالاولى
زيد القائم ونحوه ومع وجود الالتباس المنتفي الى ان المدعي التقديم فيما حصل دفع الالتباس
فلا يرد جواز ذكره لتحقق الالتباس المبتدا بالخبر على تقديم تقديم الخبر ثم قوله المستوجب الكبار
صفة للهم لا يقوم لان الاحتمال الوصفية بعد وصف آخر يكفي لما ذكره ولتقديم الظرف في البيت احتمال
آخر وهو الاسمية لكن لا يعرف في النثر فافهم ثم هذا التقديم واجب فيما اذا كان المبتدا نكرة
غير مختصة نحو في الدار رجل لا يصير المبتدا في تقديم الحكم كانه موصوف عليه حكم وهذا
الحكم كالقاعدة فانه يقع نكرة لتقدم الحكم عليه نحو قائم رجل واشترط ان يكون الخبر ظرفا او جارا
قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون قائم مبتدا ورجل لا يستدعي ان يكون الخبر مجرورا
نحو في الدار ونحوه ولا يجوز ان يكون رجل قائم لان الاعتماد شرط بعد الرفع والنصب يحقق
ولو ذكر في البيت تحريفا للمبتدا او استوفت رفع ظاهر مع همزة الاستفهام او الاستفهام
فلم يرجع الى ضمير قائم لا يصح الابتداء لكونه نكرة محضة والبدل ليس بالمحضة
بدل التنزيل ما ذكره ابن هشام لقدم في المعنى عنوي لا في الدار قائم رجل لا يجوز
رجل على الاقرار والتعجبية فيصل التصحيح كما في اخر اذا ناب على الى فيه حسن جهة الحالة
الابتداء بالنكرة اذا كانت موصوفة او خاصة من وصف كما قال الذي قولهم ضعيف عاد مرضه
اي رجل ضعيف فيمكن ان يجعل المثال هذا القبيل اي نحو قائم رجل فيتامل بخلاف الظرف فانه يتعين

كونه

كونه خبرا ولا يتم المعنى وعلى ما يجب المعنى على قوله يتعين في الظرف سالم يتعين في غيرها وانما
اذا كانت النكرة مختصة فلا يجب التقديم كما في قوله تعالى واجل مسمى عنده الا ان الاكثر في المسند الا تقديم
الظرف على النكرة المسوغ بقول الصدى غالب جوز وهي مبتدا مع ذا الحال انه لو احتمل ان يكون
وصفا آخر وانما لم يقدم في الاية الكريمة لان المعنى اي اجل مسمى عنده تقضي الشان الساعة فقد تضمن
معنى الاستفهام المتعلق المسارة وارد معنى في الدار رجلان التعجبية اذا كان بسبب توهم الحكم
يكون الحكم على غير مختصة من جهة ان التقديم لا يجعل الا بعد حصول الحكم قد يخلو في الجواب عن الاراد
بان التقديم بسبب تقديم الحكم اي المحكوم عليه اهمال اعتبار اي اعتبر في ذهنه وحصل تقديم
في الذكر ليلا يجيب بخلاف السامع ان حكمه المدرج مختصة وليس المراد به المتكلم حكم او لا يتوهم
مختصة ثم يتقدم الحكم على تخصيص المحكوم عليه فتوهم وقد قال ان الاحكم على السبب بمختصة على
في هذا المقام ما ذكره ابن الدهان وهو ان جواز تنكير المبتدا مبني على حصول الفائدة فاذا
حصلت الفائدة باخبر صار نكرة مثلث نحو رجل على الباب غلام على السطح ولكن انقل
او الفاء او الواو

وحبيب المعتصم بالله الثالث هذا هو المسند المقدم والمسند اليه نفس الشيء هاء عطف عليه يتعرف
من اشترى معنى صار ضيفا وفاعله الدنيا والضمير العائد الى الموصوف اعني ثلاثة هو الجهة
قوله بجهتها اي بمصير الدنيا ذرة بجهة هذه الثلاثة وبها ثانيها او فوقهم بعضهم ان تشرف
مسند الضمير ثلاثة والدنيا ظرف في الدنيا او معمول به على تضمين معنى فعل نحو وهي
سهوا وهي كونه مقدرا بفسد على الاكثار هاهنا نكتة ينبغي ان يبينه وهي ان اللفظ في
التقدير مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الاخر اراد بلفظ آخر نحو وذي له عليه بذكرها هو من تعلقا
كيلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فتارة يجعل المذكور اسلوبا والحذف فعلا وتارة بعكس فان قلت
اذا كان المعنى الاخر مرادا عليه بلفظ محذوف فلم يكن في ضمن المذكور فكيف قيل ضمن اياه قلت لما كان
مناسبة المعنى المذكور بمعونة ذكر صلة قرينة على اعتبار جعل كانه في ضمنه اما وجه السهو في التوجيه
الاول دون الوجه من اضافة الدنيا بسبب هذه الثلاثة او لما لم تعلقه المناسبة الهوى وعلى الوجه الاول
لا يفهم هذا المعنى كما لا يخفى واما وجه في الثاني فلان اشرق يجيء متعديا بنفسه كما ذكره صاحب الكشاف
في قوله تعالى واشرقت الارض بنور ربها فعلى تقدير صحة المعنى لا احتياج الى التقدير على ان المعنى المختار

الاستراز

والمقصود ان المعترض لم يرد على العود السكاكي حينئذ لا بصورة الحالية لم يأتي في التشنيع
على الشارح فيما كان عمل لما اعترفه وتنبيها من الجرجاني عليه وانما القول في كلام الشيخ الشيخ
وجوه الاول لفظ المفتاح صريح في ان كون المسند جملة فعلية في تحريره انطلق اذ يطلق
انما هو لافادة التجدد دون الثبوت وان يعتبر في المسند جملة فعلية في تحريره انطلق اذ يطلق
الخلق والثبوت بحيث يكون حاصل القول بان كل جملة اسمية يفيد الثبوت وهم القول بما ذكره
وان لم يصرحا في شرح الشراح الا انما ذكر كما ان الامثلة اعني كم عرفت وانت عرفت وزيد عرف
يفيد الثبوت وما ذلك الا لكون نها اسمية لانه مهما ان كل اسمية يفيد الثبوت انما يكون اذا لم يكن الخبر
جملة فعلية يرد ان ذلك الحكم انما يصدق اذا كان المسند مفرد مقيد بما ذكره اي وعدم كون الخبر
جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهي يفيد التجدد الا ان يضم قرينة على الثبوت كالعود او نصب
فالفهم فالقول بافادة التجدد والثبوت باعتبار الاسناد من مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه
بالذات ونسبة المسند الى الموصول لا تخلو احد لا يكون بالثبوت والتجدد محاذ من اذا هو
من ان اعتبر ثبوت حقيقة الزمان فهو ان يثبت وان اعتبر ثبوت افراده فهو يتجدد فهما بطلا
فكيف وهم خوائه مما لا يلتفت اليه لان اعتبار حقيقة الزمان في احد الاسنادين وافراده
تحكم وانه خالف الحكم بافادة التجدد بطريق القصر في المثالين الثاني قول صاحب المفتاح
وقول في الرجعة الاولى الى اخره كلام قلق ان المراد بالاسناد في الرجعة الاولى انما هو اسناد
الفعل الى الضمير لا الى المسند كما زعم الثالث ان حمل قول في بحث التقوى صرفه المبتدا الى نفسه على
اسناد مجرد الفعل الى ضمير لان المسند لا يكون مبتدا ليستوي من اسناد الضمير لظاهر
انتفاء انه هو وح الضمير لا يفيد ما يفيد في تحريره قام ان الفعل مسند الى المبتدا فيما يقال انه
مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه وايضا كثيرا ما يتفق وح ضمير والمتسامه فعل الرابع انه ان اراد
بالاسناد النسبة الحاصلة المحققة فليس في نحو انا عرفت الا اسناد اول وهو نسبة الفعل
الى المتكلم بالثبوت وان اراد به الوصف الذي يجعل اهل العربية احد المفظين مسندا اليه الاخر
مسمى فظاهر ان الاسناد الضمير العائد الى الشيء لا يقتضي الاسناد الى ذلك الشيء بعلامة الحركة
في قولنا دخلت على زيد قام فان زيدا ليس مسندا اليه اصلا لانه لو لم الرفع فيه لفظا وحملا
مع لزوم احد ما فيه ان الاسناد عندهم ليس الا بين المبتدا والخبر او بين العامل والمعمول
ولا يخفى في تقرير الاشياء الغرة

ولا يخفى في المنهوت

الاستراز بها يقول في الرجعة الاولى في المثالين الفعل وكلمة بنفسه تقدم على المسند اليه وتقدم
الاول وهو على ما لا يفاد ثبوت وبين ان يعتبر عن الاول في تحريره في الاساسيه من تنبيه التقديم
والتاخير له لها اسناد فرقه زيد طريق القصر واستماع اسناد الفعل الى الضمير لا يفيد
الضمير تحريرنا بها اسناده الى ضمير زيد وانما اسناده الى زيد بطريق التزام وسيلة اسناد
الضمير الى زيد سيرد وفي اسناد الضمير ثانية اما وجه تقدم الاول على الثاني فان الاسناد
نسبة لا يتحقق في تحقق الطرفين وهو يتحقق بالاتحاد فيه على شيء اخر ولا شك ان الضمير انما
انما يكون بعد الفعل المسند اليه قبله فكما يتحقق الفعل المسند الى زيد بطريق المسند اليه والمسند
ثم اذا تحقق مفهوم الحكم واما وجه تقديم الثاني على الثالث فظاهر وكلامه هنا صريح في ان
اسناد الفعل الى ضمير المبتدا مقدم على اسناده الى المبتدا بواسطة عود الضمير وهو الذي
بطريق التزام وكلامه في حيث تقوى الحكم صريح في ان اسناد الفعل الى المبتدا بطريق القصر
اعتبار توسط الضمير مقدم على اسناده الى الضمير الى المبتدا بطريق التزام وتوسط الضمير
يناقض قلت يمكن ان احد الامرين لا يلزم لما استلزم كلامه السابق ما اقتضى كلامه القول با
لاسناد الثالث لان قوله صرفه ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا ان كان عبارة عن اسناد الفعل الى الضمير
فقد تاقض لا يجعل فيما سواه لا وهنا ثانيا وان كان غيره وكان مع الاسنادين الاخرين لا
ومن الثاني انه لما كان اول الامر يتفرع في هذه الامثلة اسناد الفعل المسند اليه بطريق القصر
جعل هذا الاسناد مقدم على الفعل كانت هذه الامثلة خارجة عن قول في الرجعة الاولى بخلاف
حرف عرفت فان المسند في الرجعة الاولى فيه هو الفاعل والفعل مقدم عليه قال الفاضل المحشي
اذا كان الاسناد الاول في هذه الامثلة واسناد الفعل المسند اليه كان هذا الاسناد في الرجعة الاولى
فكيف يصح ترجيح هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان يكون داخلة في اردة تفصيلي ما ذكره
على الوظيفة القائلة ان الفعل مقدم الذي على المسند اليه الرجعة الاولى فيه جنسا فاو هو
القاعدة ليست مما ذكره لان الجملة اذا اقتضى بها القيود يجعل المسند هنا فعلا ويقدم التشخيص المسند اليه
في الرجعة الاولى على الفعل صرفي هذه الامثلة لا يفيد تلك الجملة القيود فيخرج الامثلة بهذا القيد
وقد ترقى في توجيه كلام الشريف قول السكاكي في تقدم المبتدا على ما يسند اليه في الرجعة الاولى
ان ما يطلق كون المراد من الجملة افادة التجدد دون الثبوت حمل المسند فعلا على الاطلاق وقوله

وتقدم البتة على المسند اليه في الرجعة الاولى بيان حال المسند ... وهذا تقريبه قوله المبتدا على
الاول في السليم والقطع المستقيم فلا يضاف على كلام السيد الشريف ولم يتضح بان عبارة السكاكي ليست
ضافية اذ كره حتى يرد اعتراض الشريف ويمكن ان يكون حتى البتة وجوب تقديم الفعل على المسند
في الرجعة الاولى وقت افادة التجدد لا حلقا والحق ان كلام السيد الشريف هنا محل نظر لان
اسناد السكاكي الاستراز المذكور الى قوله في الرجعة الاولى من سببه وان كان الجزء به يجمع
قوله وتقدم على المسند اليه في الرجعة الاولى فحاصل الكلام في هنا اعتراض صعب لا فعل وهو
ان قوله فان الفعل فيه يستوي الى ما يوجد من الضمير لا يستوي الى الجزء لا يصح تعليلا الاستراز الى
تلك المذكورة بقوله في الرجعة الاولى لانه انما يدل على اولية اسناد الفعل الى الضمير والمقابلة
اسناده الى المبتدا فلا يكون لهذا الكلام معنى في هذا المقام اصلا وانما الصالح لذلك ما اورده
في بحث التقوى وطاهر الذي يدل على ان اسناد الفعل المبتدا في الرجعة هذا خلاصة ما اورده
بعض شارحين في شرح المفتاح وصرح بان عنوان ما عرفت وانت عرفت وزيد عرف يفيد الثبوت
دون التجدد والحدوث ثم انه يصرف لمعرفة بعض الفضلاء وكشف ذلك كلام قال الجرجاني وهو
ان الاسناد يلحق من قسم تقتضيه الفاعل وهو يلحق من الاسناد في الرجعة الاولى الى الاخر
شيء كاسناد الفعل الى الضمير في نحو زيد قام والثاني الاسناد في الرجعة الثانية اي بواسطة شيء
كاسناد الى المبتدا اي بتوسط الضمير وقسم يقتضيه المبتدا فقوله صرفه المبتدا الى نفسه يحمل
على القسم الثاني وقوله صرفه ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا يحمل على القسم الثاني من القسم الاول
اعني الاسناد في الرجعة الثانية مما يقتضيه المفاعل وح لا تناقض هذا كلامه بعد التنقيح والتصحيح
ولا يخفى ان فيه القول بتحقق ثلاثة اسنادين وانه اذا اراد الاسناد الذي يقتضيه المبتدا اسناد
الفعل الى المبتدا فهو جيد ما ذكره الشريف ان اراد اسناد الجملة التي هي الضمير وانه خاتمة الاسناد
الفعل بواسطة الضمير فلا بد من بيان جهة تقدمه على الاسناد بواسطة الضمير كما يشعر به قوله
ثم اذا كان متضمنا الضمير وصرفه ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا فانه يندفع الاشكال وقد اهمله
المقصر بزيادة لفظ التسمية والاقتصار في تفسير الوجه الاول بما لا يكون بواسطة بين الجزئين لم
يتوضح في تنقيح كلام الشريف لم يتنبه بما فيه من الغلط ولم يتم من التحقيق مقصود السكاكي وهو
المقال ولم يرد ولا لطف خيال انما نصب عطف على الضمير المنصوب في لم يرد وتنبيه الخيال بحيث

وللمقصود

وإسناد الجملة عرفت فالأول إسناد مرجع إلى الضمير المتصل بالمسند والثاني إسناد مجرد عن الضمير
المنفصل المقدم أعني قائم على ما يشعر به كلام الشيخ ههنا من زيادة اعتبار تعين الفاعل بحيث لو قال
الأولى وحاصل هذا الاعتراض أنه كلام وإن كان المقصود منه أن الإسناد بواسطة الضمير إسناد
مجرد الذي هو الجملة فلا وجه لجعله قسما مع أنه يتحقق في الحقيقة وصول الإسناد مجرد الفعل إلى المسند
خصوص ما فيه من الاستراح والاستجماد وإن أراد غيره فلا وجه للاقتصار على الثالثة إذ الإسناد
أربعة الأول إسناد مجرد الفعل إلى المسند الثاني إسناده إلى الضمير الثالث إسناده بواسطة الضمير
المبتدأ الرابع إسناد الجملة التي هي خبر مسند إلى ومن ثم لم يقل بها أحد ولم تلحق إليه بهذه فإن كانت
نحو قولهم حاذرت أن أسير إلى السكن بالإسناد في الدرجة الأولى إسناد مجرد الفعل إلى المبتدأ وكلام
الشارح أيضا الآتي من أمثلة الفصل إلى خبيث قال الأنابيل لعل أولوية إسناد الفعل إلى الضمير إلى كلام المكاتب
غير وافي بمام المقصد قال الشيخ في صحيح كلام صاحب المفتاح وفي تحقيق أحترازه من نحو أنا
عرفت فتح الشرح بما فيه فيبين المقصود ومن الثبوت قد علمت الأولى فيه أن الإسناد في الدرجة الأولى
وفي الدرجة الثانية واحد بالذات خاص بالاعتبار لأن ما أسند إليه الفعل إن اعتبر من حيث أنه
فاعل فالإسناد في الدرجة الأولى وإن اعتبر من حيث أنه عبارة عن شيء آخر فالإسناد إلى الضمير الذي
إلى شيء إسناد إلى الشيء من جهة المعنى إذ لا تفاوت في الألفاظ فالإسناد في الدرجة الثانية لأن
هذا اعتبار لا يكون إلا بعد الإسناد إلى الضمير وهذا كما إذا قلت في نحو خشيت على زيد فقام أن قائم المسند
إلى زيد باعتبار إسناده إلى ضميره وكلامه ههنا صريح في تقديم الاعتبار الأول على الثاني وكلام شيخ
المقتدى لا يدل إلا على أن اعتبار الاعتبار الثاني عن إسناد الضمير الذي هو المجاز المبتدأ لأنه الذي يسمى
المبتدأ لأنه مسند إليه وهو المراد بقوله عرفه المبتدأ إلى نفسه وإنما كان الاعتبار الثاني متأخرا
من هذا الإسناد لأن هذا الإسناد مبني على تقييد ذات المبتدأ وهو متوقف على الضمير لا يخفى فيه على شيء
إنما يخالف الاعتبار الثاني فإنه إنما يكون بعد اعتبار تضمين الخبر الضمير وكونه عائدا إلى المبتدأ
ولا يخفى أن كون الخبر متضمنا الضمير وغيره يتضمن وصفه متأخر عن التضمين هذا الاعتبار فإذا
كان متضمنا الضمير وصرفه ذلك الضمير إلى المبتدأ تأتيا يعني يعرفه المبتدأ والضمير إلى نفسه لأن
الخبر متضمنا للضمير إلى المسند إليه لزم إسناد الفعل إلى المبتدأ مرة ثانية بهذا الاعتبار فلم لا يبقى
صرفه ذلك الضمير إلى المبتدأ تأتيا هو الاعتبار الثاني من إسناد الفعل إلى الضمير المتقدم عليه فلا
إسناد

ومعنى إسناد الجملة هو الاعتبار الأول مدرج لم يستقم كلامه المتأخر فإن الاقتصار على الثالثة
الوجه المستجيل المستبيع كما زعم والثاني فيجعل معنى كلامه إذا كان المراد بالجملة الإفادة التي
دون الثبوت جعل المسند أو الثاني في الجملة فعلا في مقام ذلك الفعل البيه ما يسند إلى الشيء الأول
الأول يعني إلى فاعل مسند وجعل هذا إسناد آخر كما في زيد عرفه قام أو زيد إلى آخر مسند
وقام أو حضر ومقدم عليه لم يرجع إلى عرفت زيد فيرجع هذه الصور بعينها التقدم والحذف
ولا يرد عليه أن تقديم الفعل على ما يسند إليه في الدرجة الأولى واحترز بقولنا والذي جعله من معنى
عرفت حاصله أن الاحترازات عن الخروج لا الدخول بمعنى أنه لو قال في تقديم الشرح على ما يسند إليه الآتي
يقول في الدرجة الأولى ولم يعلم عليه يختبر بعرفت فإنه مغني الفتح مع أنه خرج من الضابط لأن تقديم
على ما يسند إليه هو زيد فلما قال في الدرجة الأولى علم من هذا التقييد أن إفادة التقدم إنما يقتضي
تقديم المسند الذي هو الفعل على ما يسند إليه في الدرجة الأولى لا على ما يسند إليه مطلقا وهو
في نحو زيد فإن كان فعل مسند إلى ما الأفعال المذكورة بما مثل فإذا كان المعلوم لا يتقدم إليها
فلما يكون يعني عن إسناد الفعل يعني بسط الضمير إلى المبتدأ فإنه في الدرجة الثانية وأيضا على قاعدة
التقدم تقديم الفعل الذي على هذا المسند إليه وهذا معنى الاحتراز عن زيد عرفت وإنما عرفت لما
الشرح من أنه لا يفيد التقدم لعدم الفعل الذي على هذا المسند إليه وهذا معنى الاحتراز عن زيد عرفت
وإنما عرفت لما ذكره الشارح أنه احترز عنه لأنه لا يفيد التقدم لما مر تقييد كثير مما ذكر في هذا
الباب يعني باب المسند والذي قبله يعني باب المسند إليه غير متحقق بهما الذكر والحذف في غيرهما
من التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والإطلاق والتقييد وغيرها إلى ما سبق في الفصل إذا
اتفق اعتبارك إليه فيهما أي في البابين لا يخفى عليه اعتبار في غيرهما من الفصل والحذف بهما في المضاف إليه
وإنما قال أكثر مما ذكر لأن بعضها مختص بالبابين كتعريف الفصل فإنه مختص بالبابين المسند إليه والمسند
وكون المفرد فعلا فإنه يختص المسند لأن كل فعل مسند وإنما لم يجز أن يكون تعريف المسند وفعلا مع
أن يكون جملة عطفية ولما يوقع أنه أشار إلى أن جهة الكثرة غير البابين كالتعريف في الحال
والتنكير كالتقديم في المضاف إليه فليس بشيء لأن قوله مما ذكر في البابين غير متحقق بهما الا يقتضي
تخصيص المذكور لأنه لا يقال إنما البابين فضلا من جريان كلامهما فإذا يكون نهاية الاختصار بالباب
نحو في واحد منهما تقدم هما يعني أن المصنف قال مع أن ما ذكره في الباب الذي قبله غير متحقق بالباب

وإسناد الجملة فإن ثبت الفعل إلى الاحتراز عن مسند
خلافا لحاجة إلى الاحتراز عن مسند

لزم أن يكون جميع ما ذكر فيها يعني كل واحد واحد جاريا في كل واحد واحد مما يسري عليه إلى غير
هذا الباب في الوليل يعني أن مراد القائل هذا أشكل عليه بأن المرجع في غير الباب بقوله كما تعرف
في الحال التعريف فإن التعريف يجري في المفصول به وهو من غير هذين الباب وكذا الحال والتمييز فهو
أن الظرف وغيره من الباب معنى القائل أن يجري في كل واحد واحد من غير هذين الباب فيتم
عليه يرد النقض الباب السابع أحوال متعلقات الفعل المتقدمين على كل الكلام وأنواع
الفتح لبيان الأهم لأن المراد بها هو أحوال الفعل المتعارف لأن المعمول متعلق بالكسر في القائل متعلق الفتح
وسر أن التعلق هو التشبث والتعلق بالكسر هو محل الضعيف وبالفتح هو العامل القوي في سبب
في التشبيه إشارة إلى أن التقييد السابق بقوله كثير مما ذكر يعني غير ما يأتي إلى أن متعلقات
الفعل قد يجري فيها أكثر من الأحوال المذكورة في الباب لكنه أراد أن يشير إلى تفصيل يعني بها
لاختصاصها بنوع عن غيره من زيد وقد فوضع هذا الباب وأراد بالأحوال بعضها بقرينة تلك
وإن كان الجمع المضاف ظاهرا في العموم كذا في المفعول وتقديم المعمولات بعضها
على بعض فهم وإن لم يقدم فقال الفعل المفتوح المفعول كما الفعل المفتوح الفاعل أن القائل
معمول مضاف وقدم راوي كل الفعل أي وكون الفعل المفتوح المفعول كما الفعل المفتوح الفاعل أو داخل فيهما
كلمة مع على التابعين أعني الفاعل والمفعول الذي يكل منهما قيد الفعل من زيد بها جزء المضاف
فإنها أقوى من هذا المعنى كما صرح به الشريف في حواشي المفتاح وإن كان الشارح دخولها
على المتبوع نهاية لأنه خلاف ما في هو الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي متعلقة الذكر
المضاف البيان تقدم في الذكر المفتوحي ثم جرى على الاستعمال الشارح من خولها على المتبوع والتقديم
هو الأول وإن كان التالي فيه نهاية أم لغو فيه غير فوضع الفهم وهو راجع الأوامر من
الضمائر الأربعة الإنجي والسرور وكل الثانيين وجه الوجاهة التي إلى الباء فيه
الفاضل الحسني غير أن القائل أن يقول الأهم أن قوله فيما بعد فإذا لم يذكر متعلق المفعول لم
أن يتعلق الفعل كما هو المناسب لقوله المفتوح المفعول ويكون النفي متوجها إلى القيود إذا
لم يذكر المفتوح المفعول إذ كل وجه والجواب بترجيح تعلقه بالمفعول بقول المصنف الإيضاح الذي
هو كالشرح لهذا الكتاب بقوله هناك حال المفتوح المفعول كما الرجع الفاعل إلى والذي
فتعول الفعل المتعدي إلى المسند إلى فاعله ولم يذكر له مفعول وبأن محل الاختلاف المقصود بالبيان

تعلقات الفعل الباب السابع أحوال

محلي

ما مضى فيه مع ذكر المفعول مع الفعل والتعلق المفعول مرجح فيه على أن فيما ذكره الفاعل مما
الاستعمال الشايع أعني دخول على المرجح في ومراجح وفيما ذكره الشرح المتبوع صالحة وعلى
وأحوال كثيرة خطابية يقتضيه كلامهما ذلك وإن الغرض من ذكر مع أي ذكر كل الفاعل والمفعول
مع الفعل الذكر المفتوح كل منهما يعرف بالفاعل فائدة تلبيسه أي تلبيس الفعل بكل منهما في العبارة
مساحة إذا لبس الغرض من ذكر كل واحد منهما المفتوح الفعل الفائدة تلبيس الفعل بكل منهما فالأولى أن يقول
إنما تلبيس الفعل بذكره والمفعول وأنه لا يكفيهما يفترقان بالتلبيس بالفاعل من جهة وقوعه منه وتلبيسه
بالمفعول من جهة وقوعه عليه من هذا يعلم أن المراد بالمفعول المفعول به أي ما ذكره نقلا عن الإيضاح
من أن تلبيسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه وإن لم يصرح بكونه نقلا منه وكان الأولى تصريحه به
لأن تصريحه في الإيضاح لمعية التلبيس بالمفعول به جهة في جعل المفعول وكان الله على نفسي المفعول
لأن هذا التعيين لحرفه وإن كان سببا لتفاصيل لم يرجح متعلقات الفعل كذلك فإن الغرض
ذكر هاهنا الفعل فائدة تلبيسه بهما من جهات مختلفة كالوقوع وغيره وفي وجه وغيره في الفائدة
وقوعه متعلقا أي من غير اعتبار عموم في الفعل هذا كلام ذكره المصنف في الإيضاح وفيه أن الأولى
سبب اعتبار عموم الفعل الداخل وتحريك الجزاء المذكور أعني المتن بمنزلة اللازم لجواز أن يقصد
المذكور في منزلة المفتوح وذلك بمنزلة اللازم كما لا يخفى تأمل أو لبيان الغرض من ذكر الفعل فائدة
وقوع الفعل وثبوته في نفسه من غير إرادة أن يعلم من وقع وعلى من وقع إذ لو كان الغرض إلى
كان ذكر الفاعل والمفعول به معه بمنزلة العبارة حتى أن يقال في قرع الضرب أو جرى وثبت أو نحو
ذلك من الألفاظ الدالة على مجرد وجود الفعل الآخر لأنه إذا أريد تلبيسه من وقع منه فقط
ترك المفعول ولم يذكر وجه وإذا أريد تلبيسه من وقع عليه فقط ترك الفاعل وبقي المفعول وليس
البيت فإذا لم يذكر المفعول به معه لم يرجع الفعل المتعدي المستعمل فاعله من أن كان إثباته أي
إثبات ذلك الفعل لفاعله أو نفيه عنه أي نفي الفعل فاعله مطلقا أي من غير اعتبار عموم في الفعل
هذا كلام ذكره المصنف في الإيضاح وفيه إرادة لأن سبب اعتبار عموم الفعل الداخل في تحريك الجزاء
المذكور أعني المتن بمنزلة اللازم لجواز أن يقصد التعميم المذكور في منزلة المفتوح ذلك بمنزلة
اللازم كما لا يخفى تأمل بأن يراد جميع أفراده أو خصوص من يراد بعضها أو من غير اعتبار تعلقه بمن
وقع عليه فيشمل من عموم وخصوصه بمنزلة الفعل المتعدي مرجح بمنزلة اللازم ولم يقل له مفعول لأن المقصود

وذكر لأن الكلام في أحوال متعلقات الفعل مع ذكر الفاعل والمفعول
في أحوال الفعل المتعدي وإن قيد بها فيما بعد في الفاعل والمفعول
بالمفعول دون الفعل

وفيه بعض الاطلاق في تسمية الأول ترك الغرض وجوده
وعدمه على أن وجوده مستلزم لترك بمنزلة وقوع
فتأمل ترك المتعلق اعتبار تعلقه والمفعول فيه
خطأ عدم تعلقه والمفعول فيه

الحقيقة

الحقيقة فيجب الحمل عليه مع تحقق الحقيقة وهذا يستلزم الحمل المستلزم بين الامرين ثم ذكر انه يرد
حرف الفصل الذي يكون الفصل في فصل الموصول بين طالب الموصول وخبره لانه الاولى بعد الاتي
يعطي الى معنى يفعل الاعطاء وبين جوهره في الحقيقة ايضا لانه المختار الفرق المذكور في افادة
اللام الاستغراق فحمل اللام قوله الطريق المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطابيا يكون
باللام على الاستغراق اليه اشار بقوله ثم الى وجه كون الوجه بحيث اصل الفعل في تنزيله منزلة
اللازم من غير اعتبار الى تركيبه كما في كناية اذا كان المقام خطابيا يكتفي فيه بمجرد الظن الحاصل لا يبطل
وليه لتحقيق البرهاني افاد اي المقام الخطابي او الفعل المذكور ذلك اي كون الوجه في جوهره لفاعله
او نفيه عنه مطلقا فيجب حسن وجهين الاول ان القائل المفاد نفس الوجه بحيث لا كون الوجه في
الثاني ان الاثر المقام الخطابي افادة مجرد التعميم في افراد الفعل لا دخل له في افادة الاول وكون الوجه
هيئة اذ المقصود به افادة التركيب في الكلام بواسطة المقام الخطابي وما ذكره من كون الوجه كالجزء
من قبيل استعمال التركيب الذي يفيد معانيه ان لم يستعمل فيها او بعلاقتين يستعمل الثاني ايضا فافهم
مع التعميم في افراد الفعل وهذا الحكم اللازم من مجرد على فرد دون فرد اخر وتحقيقه ان معنى يعطي
مع بفعل الاعطاء وجوهره في الحقيقة فسر هذا الفعل بحرف اللام الحقيقة لان المقصود نفس الحقيقة
وفي المذكور لا الذي على الفرد وبين ايضا ان المصاحبة العارية من الدلالة على الفرد ولو سلم كان
وتركيب يكون الحمل في المقام الخطابي على الاستغراق لانه بمنزلة العرف بالحقيقة وقد يقال ان
مدلول الفعل المسند بنفسه في الحقيقة فيمكن اعتبار الاستغراق بمعونة المقام الخطابي من غير
الاسم الجوهر فيجب الحمل في المقام الخطابي على استغراق الاعطاء ثم شمول ايضا احتراز الى من يرجع
اصل المتساويين لا يقال اذا افاد التعميم في افراد الفعل بناء على كون الجزء جزءه لفاعل او نفيه عنه
قوي جاء به ان المراد ان المقام اذا كان خطابيا يزاد في صورة التنزيل بنفس الحقيقة لكن لا يجب
ايضا معتبرة بنفسها لان يتوسل بها الى التعميم وهذا الاعتبار ليس اعتبار حقيقة الفعل
جوهر افراده الذي اعتبر اتفاقا ولا بقيود الاطلاق اذ فرق بين ان يقصد الحقيقة في ضمن الافراد
وبين ان يقصد من حيث هي التي سلبه الى افادة التعميم كناية فان القائل اخر مطلقا لان
معنى الاطلاق ان لا يعتبر عدم افراد الفعل او خصوصها او تعلقه بمرفوع عليه فكيف يجتمعان
لانا نقول لا نم المنافاة لانه لا يلزم من عدم كون الشيء معتبرا في الغرض والمقصود كونه مخالفا له الكلام

فصل يعطي الى الاعطاء

الاعطاء الحقيقي الذي يعطي الى الاعطاء

الاعطاء

الاعطاء

الاعطاء وفي حق تحصيص وعين فلا لازم بين التعميم لاني العموم ولاني الاعتبار ثم الحذف
للمفعول سواء لفظ بعد قابلية المقام اعني وجود القرينة الى البيان بدل الابهام كما في مثل المشية
والارادة ونحوهما اذا وقع شرطا فان الجواب يراد عليه يتبين بالمعنى كقوله تعالى ان
الفعل المشية بالمفعول لغرض ما يعود ولو شاء لهديكم اجمعين اي لو شاء هدايتكم لهديكم اجمعين
فانه سبحانه لو شاء علم السامع ان هناك شيئا علقت المشية عليه لكنه مبهم عنده فاذا بني
بجوابه المشتهر صار مبينا وهذا اوقع في النفس كما في نحو قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ويصف نفسه بشدة
الحزن والصبر عليه ولو شئت ان اكون مما تبكيه عليه لكن ساعدت الصبر او مع فان تعلق
فعل المشية بكاء الرحم مفعول غريب فلا بد من ذكر المفعول القرب في نفس السامع ويلتبس السامع
هذا يبني على ان المستفهم عنه البخاري وحكم الواجب عنهم والا فاذا تعلق الحذف لكنه وقا
قرينة قوية على نفس المفعول جاز الحذف كما اشار اليه الشيخ في الايضاح بقوله اذا كان تعلق
المشية بمفعول مبالغ فيه غير متحقق لما قوله ابي فعل ابي الحسن علي بن احمد الوجهي وما يدل
في الشوق غير تفكري فلو شئت ان اكون كبيت تفكرا فليس منه اي من ارادة يصرف المفعول
المشية بناء على ان ارادة تعلقها بعيد يسبق الى الوهم على هذا الوهم ينبغي ان يجعل في تفكرا الى الفعلين
المتاخرين اعني اكون لانا نهما اعني كبيت لان القرائن من تعلق المشية ببكاء التفكر ومنشأها تعلق
البكاء بالتفكر فلما جعل القرائن سببا لذكر مفعول المشية ناسب ان يدعى استفادة ما هو منشأ القرائن
كما ذكره يحاول ذهب اليه صاحب الخلاصة من ان المراد لو شئت ان اكون تفكرا فليس في
مفعول المشية ولم يقل لو شئت بكيت تفكرا لان تعلق المشية ببكاء التفكر غريب كخلقها ساكنا
فدفع هذا الوهم وصرح بانه ليس من هذا القبيل لان المراد بالاول البكاء المستفاد لا البكاء التفكر لانه
لم يرد ان يقول لو شئت ان اكون تفكرا بكيت تفكرا بل اراد ان يقول افعال الاخرى فلم يسق حتى يتم
حتى لم يقل لو شئت ان اكون مما تبكيه لكن ساعدت حتى فعلت فيه مصرعت عيني ليس لها دمع لم اجد دمع
منها بل الروح التفكر في البكاء الذي اراد ايقاع المشية عليه بكاء مطلق يحتمل ان يقال الاول
ومعلق في المفعول الاختصار فلا يكون البكاء الذي اراد ايقاع المشية عليه بكاء عليه بحيث يحتمل غير
معين الى التفكر الية والبكاء الثاني يتعين هو الى التفكر فالاصح تفسير الاول وبيانه كما اذا قلت
لو شئت ان يعطي درهما اعطيت درهما كذا في دلائل الاعجاز وما نشأ من التامل في دلالة التفكر

في هذا المقام

في هذا المقام قبل انه لما لم يرد في جعل اكون الذي ان البيت ليس من قبيل ما حذف فيه المفعول للبيان
بعد الابهام بل الغرض فيه لا يتعلق بمتعلق ان يريد ان اكون مبينا وتفصيل بحيث لم يبق في مادة الرجع
بحيث اقدر على بقاء التفكر والمعنى لو شئت ان اكون تفكرا بكيت تفكرا على ما يكون من باب التنازع مثل
ضربت وقتلت زيدا يكون من قبيل لو شئت ان اكون مما يبكيه لان تعلق ترتب هذا الجواب على قوله
فلم يبق في الشوق غير تفكري يدل على ان هذا الاستثناء لان بكاء التفكر ليس هو الاسف الذي
والتوجه عليه فيتوقف على ان لا يبقى فيه الشوق غير التفكر به لعدم القدرة على البكاء المقتضي عجز
يحصل بزوال الروح التفكر فانه ما يتوقف على ان لا يبقى فيه غير الاتفكر في تحصيل ترتيب العلم فيما حل
ويعلم ترتيب المفعول بالواسطة للبيان بعد الابهام قوله الى امرته فقام الى امرته بالقيام قال
الله تعالى امر بامر هي لفظ فيه اي امر ما هو العقل وهو جمع امر من تكريمهم واقدارهم وبالجملة
ان الله لا يامر بالفحشاء والمنكر وقيل المراد امرهم بالطاعة من لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمثل ما يعلم ان لا يكون له مفعول سوى كما قولهم امرتهم فعصوني فيه وجوه اخر ذكرها في تفسير
القاضي وغيره واما سلف على قوله للبيان لروح تفهم ارادة تفسير المراد بعد ذلك تعلق بقوله تفهم
لا يصل بخطاب الروح لان الاولى قوله اذ لو ذكر المفعول لم يفهم قبل ذكر اصلا وعلى تعلقه بالوهم يلزم
بالوهم يوهم ان يكون الوهم في الابتداء غير حاصل لا ان التعلق بالوهم بل على ان الوهم
اعني بعد ذكر المفعول الحقيقي ان الذكر هو الرفع المطلق اعني ابتداء او بقاء على نقل الرفع
يشعر بالمنشية لان القائم ما يكون في ثاني الحال بعد الرفع وان جاز استقلال الاسم في مقام الاخبار
فقوله اشار اليه الى جواز التعلق بالرفع في الجملة بقوله ويبين في نفسه من اهل الامر لقوله تعالى يعسر
وكم زدت اي فعلت قوله في صيغة النداء فالمعنى ظاهره قوله في صيغة المتكلم يصف نفسه
بالتقصير على المحبوب بعد ما حسب من على الوقائع والبلايا من تحامل حادث واذا فضل من كم الخبرية وميزها
اذا لم يصل وكم في البيت خبرية ميزها قوله من تحامل حادث واذا فضل من كم الخبرية وميزها
بمفعول عدو وجب الاتيان بمن الثانية لتميز مفعول ذلك الفعل اعني قوله تحكم متركي لم يبقيات
وكم اهلكنا من قرية وعلى كم هنا النصب على المفعولية وسورة ايام شرفها وصورة تحامل
اي تقاصر الكلم الى المتكلم واما قال بالفظ وان كان لرجال الصورة لان لحل يوم منها سورة في
المفعول اعني الكم بل توهم قبل ذكر ما بعده اي بعد الكم فتحمل الى العظم اي الكم الى البيت الى العظم

تحامل عليه روى زوركم
وسقوم الفقه

فان قلت هذا الوهم يندفع بذكر المفعول بعد قول العظم فلا يحتاج الى الحذف قلت سر المفعول
بالواسطة تقوية على المفعول بواسطة وقد عرفت ما دبيوم ان ذكر الكم اذن لعلو الاحاطة
على البيت لانهم الاحاديث الاعتبار في المتقيات هل وصدق البيت من قبيل التنزيل الى الاحاديث كما
اليه الزوق السليم وقد لهم الى السكين العظم والكاف في صغر الكم فتزيل ذكر الكم لو فهم من السامع
هذا الوهم ومنشأ من في صحن اول الاسراء الزجر في الكم حتى لم يرده الى العظم وما لا تدرك
ذكره اي ذكر المفعول انما يحتمل وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظ اي لفظ المفعول سواء كان الفعل
للتعدية اي ما يسمى المحذوف مفعولا كما في قولك ضربت زيدا وضربت بكرا او غيره كما في قولك اعتبرت وان
سوف المفعول سوى المطالع على خافية فتعني الفاء واذا لم يسبق عليه ذكر المفعول وقام المتعلق مقامه
يحصل تلك النكتة ولا يحتاج الى حذف المفعول اولا قلت الحذف هو من الكثرة في المفعول الوجه
فصلة فتوجه الكمال الغاية الوقوعه عليه اي لوقوع الفعل على المفعول حتى لا يرتجى بان توقع على غيره
وان كان كناية عنه كقول ابي البحتري قد طلبنا فلم نجد لك في السود ذو الحسود والمحاسن مثلا
اي قد طلبنا لك مثلا فنفي المفعول من اللفظ اذ لو ذكره لكان المناسب في قوله لم يجد الاتيان
بضمير اي فلم يجد وفيه تقوية للغرض وهو ايقاع نفي وجدان على صريح لفظ المثل لما في الفاء
لعدم الوجدان المثل مدح لاجل هذا المعنى بعينه عكس في والنهاية الهمة بضم الهاء قلة من الشيء
والجمع رهام ورهم وابو القيس الشاعر واسمه غيلان والبيت من قصيدة في الاربعين بن ابي موسى
الاشعري يصف الشاعر تعلق الهمة وقلة الهم من الناس بعده ولكن الكريم الهم
والاخرى اذا ما قيل لها الى قتله ولم اسرح لارضية شعوري ان يكون اصاب بالاذى فقد ان
لعل ان يكون وانا قال الى يكون بلفظ المضارع لتصوير حال اصابة الاذى واستحضارها لانه اعجوبة
الفعل الاول وصريح لفظ اللئيم والثاني في ضمير ولان الغرض ايقاع نفي الرجاء على اللئيم بعد ايجاب
العناية بذلك بخلاف الارضاء ويجوز ان يكون السبب بحذف المفعول في بيت العتاب
ترك مواجهة المدوح لطلب قتل الالم فتنزل الالم في التاديب معه لان طلب الظلم بمعناه
على تجويزه بناء على ان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده وايضا في هذا الحذف بيان بعد الابهام
واما التعميم في المفعول مع الاختصار كقول الشاعر كان سنك ما يقوم اي كل اسود قرينة ان المقام
مقام المبالغة وهذا التعميم وانما تمكن ان يستفاد من ذكر المفعول بصيغة العموم لكنه يفوت

الاختصار

الاختصار مع ما يليه وعلى حذف المفعول للتعميم والاختصار ذا الهدى بعد الى دار السلم اي يدعو
العباد كلهم الى الهداية الى الدين بعد الاستكانة كانت الهداية الى الطريق المستقيم الموصل الى الجنة
من يشاء ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم فلما قال الحق يقول اليوم بعد الشدة والتاخير فيقال وهل
ان يجعله قبيلا نزل منزلة اللازم لكان التالي الذي في تبيين ان التعميم في هذا المقام لا يتعين
المفعول اي يدعو ذلك ذكر المفعول في قرينة اعني يدعو من يشاء الى صراط مستقيم فان المتبادر الى الذهن
ان المقتضي الدعوة الى هو تفسير الهداية وهذا التعميم انما يتعلق بعد الى انما يتعلق بالمفعول الثاني
لا بالمتعلق الاخر فان الحق على ان الاهداء المقال ما يتعلق بعد المتعلق ومناسبة المقام وان جعل
المتاع حقوقا فان يعود الى التنزيل منزلة اللازم والمتعدي الى تعميم المفعول ومما يحتمل الحذف
للعموم في غير المفعول به قوله تعالى واياك نستعين اي على العبادة فيه يحتمل ان يراد على اداء
العبادة ليلزم الكلام وهنا جهة هو ان يحمل الحذف فيه للتعميم والاختصار لما مر ومن قبيل
ما يجيء في تقرير المفعول الغرض من حذفه دلالة القرينة على ان المقتضي يجب ان يكون معلوما قائم
من عموم المقتضي سواء كان ذكره او حذفه والا فلا دلالة على العموم سواء وقع هذا البيت بلا حذف
المفعول العام حيث ذكر ان الحذف ليذهب نفس السامع كل مذهب في وفعه مهما في شرحه لكنه
بما فصله الفاضل المحشي والمراد بهم غير احد الوجهين من الاخر الذي ذكره ذلك الفاضل المحشي
في هذا الشرح هذا وقد يورد على الفاضل المحشي ان ما ذكره ضعيف لانه يناسبه يظهر بقوله الله
يدعو الى دار السلم لان عموم المقتضي غير مفهوم من قرينة مقالية هي حكم العقل بان دعوة الله
غير مقتصر بجنس المكلفين اللهم الا ان يمنع حصر الاستفهام في كونه من تلك القرينة فقال لو قال
ان العموم مما ذكرناه هو من دلالة القرينة على المقتضي بهام والحذف فانما هو لمجرد الاختصار
كما ذكره فيما يليه وهو قوله واما لمجرد الاختصار قوله فعلى بعض النسخ عنوان قيام قرينة وهو
تركه فيما سبق في قوله يجب التعويل بهما القرائن ولا سلامة اليه فيه يحتمل ان يكون المراد على
قرينة غير الحذف فيكون الحذف لمجرد الاختصار والقرينة على ارادة هذا المعنى في كلمة قوله واما
للتعميم الاختصار وعموم دلالة لفظ الكتاب على ما ذكرته مضاعفا بحيث لا يفرح وما يؤيد المعنى
عنوان قيام قرينة والحذف لمجرد الاختصار ليس بجيد لان هذا جار في سائر الاقسام
والوجه التفسير لمجرد الاختصار على صفة البيت اي الحذف على قوله ان تقل الى اي انا تلك

على عموم المقتضي تحصيل التعميم من عموم المقتضي
المراد على قرينة غير الحذف صح

وقد عرضت هذا الوجه على بعض فضلاء العصر فاستحسنه وقال الاسم لا يذكر ويجعل في هذا بحث آخر وهو قوله ولما نفى
الاحتمال الراجح اما بشرط الاشتمال فالقول الفيصل السابق كما بدأ أسلفه وقد اهام فيما ذكر المعول
عليهم من كون الاشتمال على الاسم من حيث الشامل وقد اللفظ من حيث الاستغراق في المتحقق وهو الشيء
فاما الاسم فهو كون الاسم دالا على الذات من حيث هي هي لا بعض الاسم وهو المعنى لا يوجد مخالفا للمقصود
فرجح ان المتوقف للتجريد الذي لا يوجد مخالفا للمقصود الاستقراء لو ترك الاختصار لامكن ان يقول لم
كل احد من مجموع العقول الوجه بالاسم اياه فقد اعلا لتبين التجريد الذي لا يوجد مخالفا للمقصود الدلالة
للفظ الكتاب على ثبات الحمد فرجح انما يكون لرجح الابهام والتجريد مستفاد من مجموع المقدمة ولم
تمزيد التوهم التجريد لمستقل لمخالفة في معنى دفع الابهام والتجريد الليس كالمعنى التجريد فمرسا
وثالثا ان هذا الاسم في قوله تعالى الله يدعو الى دار السلام ما فيه التجريد والاستغراق
لمستقلا والذكر لا يوجد مخالفا للمقصود لتحقق المقصود على ما كرية فالاوجه الى وجه وجه الانكسار
ومن الحق في تجريد الاختصار قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ان الدعاء هو التسمية التي
يتعدى الى مفعولين او يتعدى الله او سموه الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى اذ لو كان الدعاء
بمعنى النداء المتعدي الى مفعول واحد لزم الشرك ان كان مسمى الله غير مسمى الرحمن المفهوم من
ان الدعاء المتعدي الى مفعول واحد فيكون بمعنى الذكر حيث قال في تفسير الآية سموا بهذا او بهذا
واذكروا الله بهذا ولما هذا وبهذا وبه ما نقل في سبب نزول الآية وهو ان اهل الكتاب قالوا لرسول الله
وانك تدعو الرحمن وقد انكر الله تعالى في التوراة هذا الاسم فنزلت قل الله او ادعوا الرحمن ايا ما
تدعوا فله الاسماء الحسنى فلا يلزم الشرك ولا يصلح الشيء على نفسه ويصح اطلاق ايا ما لم يجعل الدعاء
بمعنى النداء لما ذكره وجه على ان قوله يجعل الوالد بين ان يدعو بهذا الاسم تارة وبذلك
كما في شرح البيان واعلم ان جعل الدعاء بمعنى التسمية المتعدية الى المفعولين يناسب ما روي عن ابن عباس
في سبب نزول الآية وهو ان المشركين سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه
يدعو الى اثنين وهو يدعو الى واحد فنزلت ان يجعل الاسمين على المسمى هو بان المراد الاسم لا
يجعله بمعنى التسمية المتعدية الى مفعولين يناسب ما نزل بسبب نزول الآية وكلا المسمين حق وان
في الكشاف مثل هذا المطلوب ان صح بالواو باعتبار المتكلم لقوله هي الملك القديم وان الابهام
ولبث الكثير في المدة دهم ان قلت لم جاز تعاطف الصفات بالواو ولم يجز عطف الصفة على الموصوف

ع

وقد لزم عطف الشيء على نفسه لكن هيئة
التنزيل الآية الواقعة في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها
اي الاسماء

الآن بين فائدة بعينه بالفرق الذي ذكرناه لك فقط فتأمل ثم اعلم ان ما استدل المصنف لان المقدم
قبل الفاعل يقتضي الحصر ثابت بما ذكرناه لك قال زيد رجلا ان كان زيد من لا يفرق بين ان يقول
اعلم ان الذهن الاعم الاشارة اليه ثم ذكر الشارح ان الاصل تقديم الفاعل اولا لان في تأخيره اخلالا
ببيان المعنى [illegible] ايمانه لتوهم ان الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
لا يتم ايمانه لتوهم ان الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
لا يتم ايمانه لتوهم ان الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
لان ايمانه كون الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
فرعون بعيني انه قد ذكر رجل ثلثة اوصاف والشيء التقديم الاول يعني في من قال ان اشرف نصا
واما الثاني سبب تقديمه على الثالث ان لا يتوهم خلاف المقصود لان في التأخير اخلالا بالتناسب
لنهاية الفاصلة عرفا وجب في نفسه خفيفة موسى تقديم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل
لان قوله لا لان على الاسد وجعل السكاكي التقديم العناية مطلقا اشارة السكاكي هكذا والعناية
التامة بتقديم المقدم والاهتمام بشأنه نوعان احدهما ان يكون المقدم المقتضي في عبارته
العناية الا ان انقسامها الى القسمين يستتبع انقسام التقديم لاجلها فلذا قال الشارح وجعل السكاكي
التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اصل الكلام الى مساحة لان ما ذكر سبب الفاعل
والتقديم لا ضم نهما فتقدم اللام او احدهما لان يكون وفق بحيث الى المبادئ في اقتضائه التقديم
وهذا لا يدفع الشارح فان قلت ما فائدة تقييد المتبادر او ذي الحال بالمعرف باللام قلت الاحتراز
عن المنكر المحدود لذلك لان التمثيل لجميع قوله الاصل هو التقديم وما يقتضي المعرف لعنه كما يدل
عليه النظر في المفتاح فلو كان المنكرتين مختصين بوجب المقتضي المعرف لعن التقديم وان كان
التقديم ايضا كما في قولك في الدار رجل جالس كرجل جالس وانما لم يتعرض المنكرة المختصين
يجعلها في حكم المعرف اي سواء كان من جملة الفعل او غيرها وتبين احدهما ان يكون
الكلام فيما قدم هو التقديم كتقديم المبتدأ المعرف على الخبر وتقديم ذي الحال المعرف على الحال
وتقديم العامل على المعمول المجرد الذي وثانيهما ان يكون العناية بتقديمه اما الكون في نفسه نصب
عينك نعم النون وفتحها اي سوء بالقول ايضا من نصبت الشيء اقرته وجعلته نصاء عينيك
لا تغيب عنها كما في الحال البيد اما كتقديم المعمول على العامل في قولك وجه الحبيب اعني وان قال
الشارح الذي في الاولى ان يكون المقدم مبتدأ وتقديمه يقتضي تحقق يكون مما مفعول يتمنى فيكون السؤال

كالمرتب على عبارة الايضاح
فاذا عبارتنا يقتضي تحقيق

جملة

جملة فعلية مبتدأ بالنهي بالنصب الفعلية على سرج ه سيبويه فيما اذا سمعت انه يتمنى تقديم كرا لو
يتعين كون ما سيتبادل لان جعل الصلة لا تتقدم على الموصول كما هو مثل الاسم وما تقديم
المفعول الثاني على الاول في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن ما معنى اجعل بانا على ان الله مفعول
ما قدم الشرك هو الله من الاصل [illegible] الجن وهو ثاني مفعولي اجعل
الهاء استقبالها وسقط المفعول مع ان الله الاخير في الخفق وشرح المفتاح وذهب جماعة
ومن الاصل ان يذكر الحال مقتضى السؤال الجملة لما ذكر معمولا الثاني والله ظرف لغو تعلق
بشركاء ويجوز التمثيل الا على ان هذا ايضا باعتبار التشاؤم اشركاء قدم عليه فان قلت هل يجوز
على تقدير ان يجعل مفعولا ثانيا ان يجعل تقديمه على المفعول الثاني اعني شركاء لان الاول مستكره جدا
الثاني قلت جوزه التفتازاني وذكر الشيخ شرح المفتاح وجعله مرتبا في الامر رجل لكن لقائل
ان يقول لم لا يجوز ان يكون تقديم المفعول ضمنا لان تقديم الشرك يخصه ان اشتمال الشرك
والحرية بجعل الحال والمراد ان قيل فلو قطع النكرة المحضة لم لم يكن سابقا لشارك الشرك
في قوله ان شاء نعمة البيت فان ذكر الله وذكر حب الحبيب اهم الكون في نفسه نصب عينك
واما الاهتمام فلم يوجب كونه نصب عينك كما اذا تمنى ان ضاحك لمقت الذي تنتظر الذي
كقوله تعالى جاءه اعني المدينة يسعى تقديم الجار على الفاعل الاغتنام اقبل الاعمى يسعى
معاملة اصحاب القرية الرسل المدينة مكان المقام مقامهم ينتظر السامع لاتمام حديث ذكر
القرية عليها انتهت حتى هلك فهذا العارض جعل المجرور نصب العين بخلاف قوله في جاء
القصر وجاء الرجل من اقصى المدينة يسعى فانه ليس فيه ذلك العارض وكما اذا عرفت ان قوله
ما زينا الاحوال المنصوص قوله تعالى والله الذين يكفرون فلا تؤمنون بالآخرة وانتم
في الدنيا تقديم الحال اعني من قوم على الوصف اعني الذين كفروا فان قلت يحتمل ان يجعل
قوله من قوم صفة ايضا بتقدير خلقه معرفة بان يجعل الشيء الحادث كون الاسم
الرسالة عليه فيعرف بالاسم موصوفا كما لا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته على ما مر
الاسلام او يجعل اللام في الله للعهد والمعنى فلا حاجة الى تقدير المتعلق معرفة لا يتعلق لواحد اللام
في حكم النكرة لم يقع الذين كفروا صفة له لانا نقول لم اذا لحظ من التعريف فيما يعين ان يعامل معاملة
النكرة يجوز ان يعامل معاملة المعرفة على انه قد سبق ان الموصول قد لا يعتبر فيه التعريف فيها

ظاهر عبارته قبل الاطلاق فكان تقديم عليه
بجهة الاستدلال كما هو المراد الى الاصل عند
وجوب تقديمه

ثم ان بين فائدة بعينه بالفرق الذي ذكرناه لك فقط فتأمل ثم اعلم ان ما استدل المصنف لان المقدم
قبل الفاعل يقتضي الحصر ثابت بما ذكرناه لك قال زيد رجلا ان كان زيد من لا يفرق بين ان يقول
اعلم ان الذهن الاعم الاشارة اليه ثم ذكر الشارح ان الاصل تقديم الفاعل اولا لان في تأخيره اخلالا
ببيان المعنى [illegible] ايمانه لتوهم ان الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
لا يتم ايمانه لتوهم ان الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
لان ايمانه كون الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
فرعون بعيني انه قد ذكر رجل ثلثة اوصاف والشيء التقديم الاول يعني في من قال ان اشرف نصا
واما الثاني سبب تقديمه على الثالث ان لا يتوهم خلاف المقصود لان في التأخير اخلالا بالتناسب
لنهاية الفاصلة عرفا وجب في نفسه خفيفة موسى تقديم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل
لان قوله لا لان على الاسد وجعل السكاكي التقديم العناية مطلقا اشارة السكاكي هكذا والعناية
التامة بتقديم المقدم والاهتمام بشأنه نوعان احدهما ان يكون المقدم المقتضي في عبارته
العناية الا ان انقسامها الى القسمين يستتبع انقسام التقديم لاجلها فلذا قال الشارح وجعل السكاكي
التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اصل الكلام الى مساحة لان ما ذكر سبب الفاعل
والتقديم لا ضم نهما فتقدم اللام او احدهما لان يكون وفق بحيث الى المبادئ في اقتضائه التقديم
وهذا لا يدفع الشارح فان قلت ما فائدة تقييد المتبادر او ذي الحال بالمعرف باللام قلت الاحتراز
عن المنكر المحدود لذلك لان التمثيل لجميع قوله الاصل هو التقديم وما يقتضي المعرف لعنه كما يدل
عليه النظر في المفتاح فلو كان المنكرتين مختصين بوجب المقتضي المعرف لعن التقديم وان كان
التقديم ايضا كما في قولك في الدار رجل جالس كرجل جالس وانما لم يتعرض المنكرة المختصين
يجعلها في حكم المعرف اي سواء كان من جملة الفعل او غيرها وتبين احدهما ان يكون
الكلام فيما قدم هو التقديم كتقديم المبتدأ المعرف على الخبر وتقديم ذي الحال المعرف على الحال
وتقديم العامل على المعمول المجرد الذي وثانيهما ان يكون العناية بتقديمه اما الكون في نفسه نصب
عينك نعم النون وفتحها اي سوء بالقول ايضا من نصبت الشيء اقرته وجعلته نصاء عينيك
لا تغيب عنها كما في الحال البيد اما كتقديم المعمول على العامل في قولك وجه الحبيب اعني وان قال
الشارح الذي في الاولى ان يكون المقدم مبتدأ وتقديمه يقتضي تحقق يكون مما مفعول يتمنى فيكون السؤال

كالمرتب على عبارة الايضاح
فاذا عبارتنا يقتضي تحقيق

جملة

جملة فعلية مبتدأ بالنهي بالنصب الفعلية على سرج ه سيبويه فيما اذا سمعت انه يتمنى تقديم كرا لو
يتعين كون ما سيتبادل لان جعل الصلة لا تتقدم على الموصول كما هو مثل الاسم وما تقديم
المفعول الثاني على الاول في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن ما معنى اجعل بانا على ان الله مفعول
ما قدم الشرك هو الله من الاصل [illegible] الجن وهو ثاني مفعولي اجعل
الهاء استقبالها وسقط المفعول مع ان الله الاخير في الخفق وشرح المفتاح وذهب جماعة
ومن الاصل ان يذكر الحال مقتضى السؤال الجملة لما ذكر معمولا الثاني والله ظرف لغو تعلق
بشركاء ويجوز التمثيل الا على ان هذا ايضا باعتبار التشاؤم اشركاء قدم عليه فان قلت هل يجوز
على تقدير ان يجعل مفعولا ثانيا ان يجعل تقديمه على المفعول الثاني اعني شركاء لان الاول مستكره جدا
الثاني قلت جوزه التفتازاني وذكر الشيخ شرح المفتاح وجعله مرتبا في الامر رجل لكن لقائل
ان يقول لم لا يجوز ان يكون تقديم المفعول ضمنا لان تقديم الشرك يخصه ان اشتمال الشرك
والحرية بجعل الحال والمراد ان قيل فلو قطع النكرة المحضة لم لم يكن سابقا لشارك الشرك
في قوله ان شاء نعمة البيت فان ذكر الله وذكر حب الحبيب اهم الكون في نفسه نصب عينك
واما الاهتمام فلم يوجب كونه نصب عينك كما اذا تمنى ان ضاحك لمقت الذي تنتظر الذي
كقوله تعالى جاءه اعني المدينة يسعى تقديم الجار على الفاعل الاغتنام اقبل الاعمى يسعى
معاملة اصحاب القرية الرسل المدينة مكان المقام مقامهم ينتظر السامع لاتمام حديث ذكر
القرية عليها انتهت حتى هلك فهذا العارض جعل المجرور نصب العين بخلاف قوله في جاء
القصر وجاء الرجل من اقصى المدينة يسعى فانه ليس فيه ذلك العارض وكما اذا عرفت ان قوله ما زينا
الاحوال المنصوص قوله تعالى والله الذين يكفرون فلا تؤمنون بالآخرة وانتم
في الدنيا تقديم الحال اعني من قوم على الوصف اعني الذين كفروا فان قلت يحتمل ان يجعل
قوله من قوم صفة ايضا بتقدير خلقه معرفة بان يجعل الشيء الحادث كون الاسم
الرسالة عليه فيعرف بالاسم موصوفا كما لا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته على ما مر
الاسلام او يجعل اللام في الله للعهد والمعنى فلا حاجة الى تقدير المتعلق معرفة لا يتعلق لواحد اللام
في حكم النكرة لم يقع الذين كفروا صفة له لانا نقول لم اذا لحظ من التعريف فيما يعين ان يعامل معاملة
النكرة يجوز ان يعامل معاملة المعرفة على انه قد سبق ان الموصول قد لا يعتبر فيه التعريف فيها

ظاهر عبارته قبل الاطلاق فكان تقديم عليه
بجهة الاستدلال كما هو المراد الى الاصل عند
وجوب تقديمه

ثم ان بين فائدة بعينه بالفرق الذي ذكرناه لك فقط فتأمل ثم اعلم ان ما استدل المصنف لان المقدم
قبل الفاعل يقتضي الحصر ثابت بما ذكرناه لك قال زيد رجلا ان كان زيد من لا يفرق بين ان يقول
اعلم ان الذهن الاعم الاشارة اليه ثم ذكر الشارح ان الاصل تقديم الفاعل اولا لان في تأخيره اخلالا
ببيان المعنى [illegible] ايمانه لتوهم ان الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
لا يتم ايمانه لتوهم ان الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
لان ايمانه كون الله زيد ثم بين انه لو لان في الاول احتمال اسم الله بمنزلة الآلة التي
فرعون بعيني انه قد ذكر رجل ثلثة اوصاف والشيء التقديم الاول يعني في من قال ان اشرف نصا
واما الثاني سبب تقديمه على الثالث ان لا يتوهم خلاف المقصود لان في التأخير اخلالا بالتناسب
لنهاية الفاصلة عرفا وجب في نفسه خفيفة موسى تقديم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل
لان قوله لا لان على الاسد وجعل السكاكي التقديم العناية مطلقا اشارة السكاكي هكذا والعناية
التامة بتقديم المقدم والاهتمام بشأنه نوعان احدهما ان يكون المقدم المقتضي في عبارته
العناية الا ان انقسامها الى القسمين يستتبع انقسام التقديم لاجلها فلذا قال الشارح وجعل السكاكي
التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اصل الكلام الى مساحة لان ما ذكر سبب الفاعل
والتقديم لا ضم نهما فتقدم اللام او احدهما لان يكون وفق بحيث الى المبادئ في اقتضائه التقديم
وهذا لا يدفع الشارح فان قلت ما فائدة تقييد المتبادر او ذي الحال بالمعرف باللام قلت الاحتراز
عن المنكر المحدود لذلك لان التمثيل لجميع قوله الاصل هو التقديم وما يقتضي المعرف لعنه كما يدل
عليه النظر في المفتاح فلو كان المنكرتين مختصين بوجب المقتضي المعرف لعن التقديم وان كان
التقديم ايضا كما في قولك في الدار رجل جالس كرجل جالس وانما لم يتعرض المنكرة المختصين
يجعلها في حكم المعرف اي سواء كان من جملة الفعل او غيرها وتبين احدهما ان يكون
الكلام فيما قدم هو التقديم كتقديم المبتدأ المعرف على الخبر وتقديم ذي الحال المعرف على الحال
وتقديم العامل على المعمول المجرد الذي وثانيهما ان يكون العناية بتقديمه اما الكون في نفسه نصب
عينك نعم النون وفتحها اي سوء بالقول ايضا من نصبت الشيء اقرته وجعلته نصاء عينيك
لا تغيب عنها كما في الحال البيد اما كتقديم المعمول على العامل في قولك وجه الحبيب اعني وان قال
الشارح الذي في الاولى ان يكون المقدم مبتدأ وتقديمه يقتضي تحقق يكون مما مفعول يتمنى فيكون السؤال

كالمرتب على عبارة الايضاح
فاذا عبارتنا يقتضي تحقيق

جملة

الباب الخامس

وصف الصفة على الموصوف والقرينة بها او اخرى فان الموصوف في الاول لا يسمى
ذاتا كغيره في الصفة لانه عنا ان هذا الموصوف ليس له غير تلك الصفة لكن تلك الصفة
يجوز ان يكون حاصلا لموصوف آخر وفي الثاني يمتنع تلك المشاركة لان معناه ان تلك الصفة
ليست الا لذلك الموصوف فكما يمتنع ان يكون لغيره لا يجوز ان يكون لذلك الموصوف
ذات اخرى والمراد الصفة المعنوية التي هي معنى قائم بالغير من اوله بالمعنى بقابل اللفظ كما هو
لم يمنع قوله اتحاد فيها على العلم فان النسبة بينهما باعتبار الصدق هو المباينة لان الاول
اراد به نفس اللفظ تسمية للدال باسم المدلول او على ذلك المعنى او الى الاخرى مع ذلك
كان الثاني اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد هنا على نفس الذات فيقال
الثالث ما يقوم بنفسه لا الانحت المعنوي الذي هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير المعنى المراد
بالذات ما يقوم بنفسه لا ما يقوم بنفسه لا يخرج عن التعريف النحت وفي ذلك الجسمي هذا
السواد المنوي به المعنى ما يقوم بغيره ان قلت فيرد النقض بالبياض الجسمي لانه
يقوم في على الحسن في ذات حيث يقوم به الرضية مثلا وانه معنى حيث يقوم به صورة قلت
المعتبر فيه ان يكون على الاشبهة وعلى الذات اذ لا بد له من معنى حيث يقوم به قلت ما ذكرته ثلاثة
التراميه غير متوقفة فيها لحن فيه فان قلت التعريف غير منعكس بخروج الوصف في حال القيام
المجموعي اذ المعنى المولد له عليه الشمول قلت المراد الشمول الذي اضيف البعض في الحال
ما هو المعتبر في باب التأكيد وهو ان لا يشوه من افراد المتبوع والجامع المولد له عليه
التأكيد الثاني في قوله تعالى اصحاب المركة كلهم اجمعون الا ان التفرد وفي بحث التأكيد وبينهما
عموم من وجه لتصادقهما على العلم في قولنا العلم كريم وصدق الصفة المعنوية بدون
النحت على العلم في قولنا العلم حسن وصدقه بدونها على الرجل في قولنا مررت بالرجل
وكذا بين النحت والصفة المعنوية التي فرد هما يدل على ذات لمتباين معنى هو المفهوم
من وجه لتصادقهما في جاءني رجل له الرضية وصدقهما بدونه في قولنا العلم كريم وبالعكس في قولنا
جاءني هذا الرجل قال الفاضل الشيخ وابا الفرق بين معنى المعنوية فالظاهر المباينة الكلية اذا

الباب الخامس

ذلك التفريع على ان ذلك المفهوم ... الا الانبه ... الا الافراد ... الا
والذات ... لا يرجع التسمية ... لا يرجع الى الحقيقة ... لا يرجع الى الحقيقة
الا توهم المعنى ... الا الذات ... لا يرجع الى الحقيقة ... لا يرجع الى الحقيقة
وصف ... وصف ... وصف ... وصف ... وصف ... وصف ... وصف ... وصف
وهذا التفسير شامل للحقيقي ومفروض عليه ... الوصف ... الوصف ... الوصف
الموصوف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
اذ قولك زيد قائم ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
هو التفسير الحقيقي ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع ولا ترده ... الوصف ... الوصف ... الوصف
انه ثان او اخر ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
غير الحقيقي ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
نريد ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
ثم قوله ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
الكذب ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
من ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
عليه ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
فقد ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
عمرا ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
بثبوته ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
في الدنيا ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف
لذلك في ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف ... الوصف

[illegible]

فالايلزم

هو نفس الامر العام الذي هو المعنى الثاني هذا ولبس انتساب [illegible] بان [illegible]
كلامه [illegible] ولي احد يسلم حكم الحكم والقيام الذي لان تحوله اخرى دون اشتراك ارادته دون صفة
اخرى دون امر واحد اخر فيخرج عنه [illegible] ان يثبت صفة لاكثر من امرين خروقا لما ذكر الاجماع [illegible]
ما شاء الا زيد لمن اعتقد اشتراك زيد وعمرو وبكر في الشاهدية وغيرك ايضا ولان ارادته
من الواحد والاثنين فلبي فقد دخل القصر الحقيقي في هذا التعبير لانه تخصيص امر بصفة دون
سائر الصفات او تخصيص صفة امر دون سائر الامور وكان الكلام على قوله كان اخرى وكان اخرى
يمكن ان يجاب عنه بان المراد هو الشق الثاني لما كان الحقيقي جاء ما قبله اراد هذا الكلام على
المعتبر في الحقيقي اعتماد اجل ما ذكره قبله كان يراد به امر من الواحد والاثنين الجميع لكن الاولى
ما لا نهاية لاحتمال الحقيقي لما لم يمكن المعبر بصدد التعريف كما سيذكره الشارح الان للاجمال
بهذا القدر من معرف الكلام عن الطاقات قلت تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات يقتضي ان
يعتقد المخاطب اتصافه بجميع الصفات لان القصر يقتضي ان يعتقد المخاطب ثبوت ما ساواه الحكم
فقط او اسوأ او هذا ما لا يتم وكان الكلام في الواقع جاء هذا الجواب كما سيقف الشريف ان
بالمعنى الذي ذكره تعبير واقع لا يتناول على الامر جدا سلا وفيه بحث لان المعتبر في التعريف الجامع
الاخبار الواقعة وغير الواقعة ولو لك لا يكون [illegible] للنوع للمشترك الجنس فيه الثم الان [illegible]
قاعدة المعقول ولا يلزم تدافق القاعدتين هذا ولك ان يقرر هذا الجواب بوجه يندفع عنه قوله قلت
هذا الاقتضاء لا يذهب بان يقول قلت المعنى وكان اسم قوله دون صفة اخرى بل على اعتقاد
المخاطب لكن الحكم او تجويزه الامرين كما صرح به الشرح والنظر الاتي في الصحيفة الثانية فيعني دون
اخرى بهذا القرينة هنا لتجاذبه اعتقاد المخاطب ايضا فتخرج القصر الحقيقي للعموم وجود التخصيص
فيه مطلق المقابل لعدم التخصيص المستفاد من دون اخرى لا مكانها وبهذا الوجه اندفع قوله
قلت هذا الاقتضاء وكان اقول يمكن ان يجاب لا امر عن هذا بحث الفاضل المحشي ايضا بقوله ان
القصر الحقيقي الادعائي اخراجه لان حال المخاطب قد يعتبر فيه كما سيشير السيد قلت هذا الاقتضاء
مختص بالقصر الغير الحقيقي الاترى انهم اتفقوا على حصره في الزمان الامر وقصر حقيقي لم يذكر

دون صفة اخرى او مكانها اي تخصيص امر بصفة

فالمعنى الحكم وفي الاثبات لا يكون الا بالاعتقاد والنفي فيما يكون
الاثبات [illegible] بل يراد اعتقاد المتكلم ان السامع يعتقد ما لا يعتقد [illegible]
فالاول اعتقد على خلاف ما هو عليه بين الشرط النهي او يترد وفي الامر وفيه تاما انت الاعلم بناء
خبا او صدا باسمه تعالى ان انتم الاكذبون كما سيشير اليه الفاضل المحشي الان هذا القسم
لتاما لم يترك وكان ان يجاب بان المراد هو الثاني في هذا المعنى يشترك بين الحقيقي وغير
الحقيقي لكنه خصصه بغير الحقيقي لانه ليس بصدد التعريف بل غرضه من هذا الكلام ان نفرع عليه
التقسيم او قصر الافراد والقلب التعيين وهذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ الداخل لا يعتقد
اتصافه بجميع الصفات من غير صفة واحدة لا يعتقد عدم جريانه فيه على الاطلاق وبالجملة
في جميع اقسامه ولا ان الاول المذكور لمعنى قوله اذا العاقل لا يعتقد لا يدل على عدم جريانه في القصر الحقيقي
الادعائي اذ يمكن ادعاء الاعتقاد المذكور فيجري الاقسام المذكورة وايضا يرد ايضا من ذلك ان
الاتصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة وبين الصفات الواحدة فكل منهما اي فعلهم من هذا الكلام
ومن استعمال لفظ او فيه ان كل واحد من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف
ضربان الاول تخصيص امر بصفة دون اخرى وتخصيص صفة بامر دون آخر والثاني تخصيص امر بصفة
مكان اخرى وتخصيص صفة بامر مكان آخر والمخاطب بالاول اي كون المخاطب لك ليس بمعتبر
بمفهوم الشرط وهو شرط الاستعمال الجاري بين كل واحد من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة
على الموصوف من يعتقد الشركة اي شركة الصفتين او اكثر في موصوف واحد وفي قصر الموصوف
على الصفة وشركة موصوفين او اكثر في صفة واحدة في قصر الصفة على الموصوف حتى يكون
المخاطب يقول لما ان يكون المخاطب من يعتقد اتصافه بالكتابة والشعر ويقول لما ساعة الا زيد من يعتقد
اختصاص زيد وعمرو في الكتابة ويسمى هذا القصر قصر افراد لتعظم الشركة اي لتعظم الشركة المذكورة
وبالثاني اي المخاطب بالثاني من يعتقد كل واحد منهما تخصيص امر بصفة مكان اخرى او تخصيص صفة بامر
مكان اخرى من يعتقد العكس اي عكس الحكم الذي قبله المتكلم حتى يكون المخاطب يقول لما ان زيدا
قائم من يعتقد اتصافه بالقيام دون القعود ويقول لما ساعة الا زيد من يعتقد ان الشاعر هو زيد
زيد ويسمى هذا القصر قصر قلب لقلب حكم المخاطب فيما اعتقده الظاهر انه عطف على قوله يعتقد
العكس والعطف الايضاح مرتبة في الحديث قال المخاطب بالثاني لما من يعتقد العكس لما ما من يساوي

الامران

الامران ولا اشارة الايضاح لكن يوجد مبارة التي يمكن ان قوله او تساويا عطف على قوله
بحيث كانه قيل المخاطب التخصيص من اعتقد الامرين بتلك الجهة او يساعده اي المخاطب بالثاني
ايضا من يعتقد العكس واما من يساوي عنده الامران اعني اتصافه بتلك الصفة وفقد الصفة
حتى يكون المخاطب يقول لما ما من يعتقد انه لما قائم او قاعد لا يعرف على التعيين
ويقولنا ما ساعة الا زيد من يعتقد ان الشاعر ما زيد او عمرو من غير ان يعلم على التعيين ويسمى
هذا القصر قصر التعيين فان قلت اذا اعتقد المخاطب ان زيدا قائم وان له وصفا اخر اما الكتابة او
من غير تعيين احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه تعيين احد المتساويين فيقع
الشركة ايضا فمن اي اقسام القصر هذا قلت الظاهر انه قصر التعيين اذ لو اعتقد نفي الشركة ينبغي ان
ما زيد الا كاتب او شاعر لان اعتقاد المخاطب هو الشركة بين القيام واحد الوصفين لا بعينه
وصف منهما التعيين ما هو من غير تعيين عند المخاطب فلما سأل ان تخصيص شيء بشيء
دون اخر قصر افراد وتخصيص شيء بشيء مكان شيء اخر ان اعتقد المخاطب فهو العكس فهو قلب
وان تساويا عنده فقصر تعيين وفيه نظر لانه اذا تساوى الامران عند المخاطب فهو عين المتكلم
اصل هما لكون هذا تخصيص امر بصفة دون اخرى او تخصيص امر بصفة مكان آخر لانه لم يثبت
الصفة الاخرى حتى يتاتى الحكم بتلك مكانها الاخرى اذا قلت ما زيد الا قائم هل يعتقد
اتصافه بواحد من القيام والقعود على التساوي فهو تخصيص القيام بتجاوز من القعود ولم يخصه
بالقيام مكان القعود لان المخاطب لم يعتقد اتصافه بالقعود حتى يقع القيام مكانه وكذا
الكلام في قصر الصفة ولهذا جعل صاحب المفتاح تخصيص شيء بشيء دون اخر شيء كابن قوله
افراد والقصر الذي سماه المص قصر تعيين وجعل تخصيصه بمكان اخر قصر قلب فقط فان قلت
مراد المص بالاخر احدى الصفتين مما الاخر احد الامرين فاذا قلت ما زيد الا قائم لم يعتقد
اتصافه باحدى الصفتين فقد خصصت زيدا بالقيام مكان صفة الاخرى التي هي احدى
الصفتين التي اعتقدها المخاطب وكذا في قصر الصفة قلت يعتقد قوله مكانا اخرى ان يكون الصفة
المذكورة ثابتة والاخرى منفية واذا اريد بالاخرى احدى الصفتين فهي زائدة على الصفة
المذكورة لان المخاطب لم يعتقد اتصافه باحدى الصفتين من غير علم بالتعيين وهذا مادق على احدى الصفتين
حتى لا يعتقد اتصافه باحدى الصفتين من غير علم بالتعيين وهذا مادق على احدى الصفتين